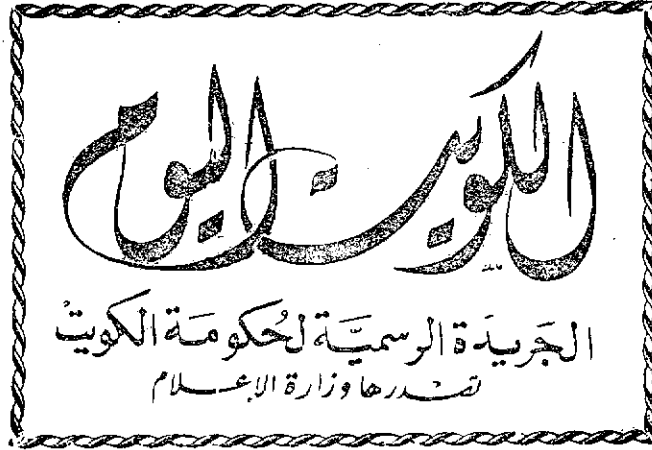


الاحد
٢٨ ذو الحجة ١٣٩١
١٣ فبراير (شباط) ١٩٧٢



العدد
٨٦٦
السنة الثامنة عشرة

مرسوم بتعيينات وترقيات قضائية

نحن صباح السالم الصباح أمير الكويت
بعد الاطلاع على المادتين ٧٤ و ١٦٨ من الدستور ،
وعلى المرسوم الامري رقم ١٩ لسنة ١٩٥٩ بقانون تنظيم
القضاء والقوانين المعدلة له .
وعلى القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٦٠ بجدول درجات ومراتب
رجال القضاء واعضاء النيابة وقواعد توظيفهم .
وبناء على عرض وزير العدل بعد أخذ رأى مجلس القضاء ،
وبعد موافقة مجلس الوزراء .
رسمنا بالآتي :
مادة أولى

يعين مستشارا بمحكمة الاستئناف العليا المستشار انور
احمد عبد العال وحش اعتبارا من ١٩٧٢/١/٢٤ .

مادة ثانية

يرقى الى وظيفة قاض من الدرجة الاولى بالمحكمة الكلية
اعتبارا من ١٩٧١/١٠/١ كل من :
١ - يوسف غنام الرشيد .
٢ - محمد ابراهيم الناصر الصقعي .
٣ - صالح خليل ابراهيم التميمي .
٤ - راشد يعقوب الشراح .

مادة ثالثة

على وزير العدل تنفيذ هذا المرسوم وينشر في الجريدة
الرسمية .

أمير الكويت
صباح السالم الصباح

رئيس مجلس الوزراء
جابر الاحمد الجابر الصباح

وزير العدل
محمد احمد عبد اللطيف الحمد

صدر بقصر السيف في : ٢٤ ذو الحجة ١٣٩١ هـ
الموافق : ٩ فبراير ١٩٧٢ م

مرسوم بالترخيص في تأسيس شركة مساهمة كويتية باسم شركة الاسماك الكويتية المتحدة

نحن صباح السالم الصباح امير الكويت

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ في شأن
الشركات التجارية والقوانين المعدلة له .

وعلى عقد التأسيس والنظام الاساسي لشركة الاسماك
الكويتية المتحدة (شركة مساهمة كويتية) .

وبناء على عرض وزير التجارة والصناعة .

وبعد موافقة مجلس الوزراء .

رسمنا بالآتي :

مادة أولى

يرخص لشركة الخليج لصيد الاسماك (ذ.م.م.) والشركة
الكويتية الوطنية لصيد الاسماك (ش.م.ك.) والشركة العالمية
لصيد الاسماك (ذ.م.م.) وعبد اللطيف عبد الله العصفور
وعبد المجيد حسن بهيجاني في أن يؤسسوا في الكويت على
مسئوليتهم شركة مساهمة كويتية تسمى « شركة الاسماك
الكويتية المتحدة » برأس مال قدره عشرة ملايين دينار كويتي .

مادة ثانية

على المؤسسين سالفى الذكر الالتزام بعقد تأسيس الشركة
ونظامها الاساسي وترافق هذا المرسوم صورة رسمية عن كل
منهما موقعة منهم ، وعليهم ايضا الالتزام بأحكام قانون الشركات
التجارية والقوانين الاخرى المعمول بها .

مادة ثالثة

لا يمنح هذا الترخيص الشركة المذكورة اى احتكار أو
امتياز ، ولا تترتب عليه أية مسؤولية على الحكومة .

مادة رابعة

على وزير التجارة والصناعة تنفيذ هذا المرسوم ،
وينشر في الجريدة الرسمية .

امير الكويت
صباح السالم الصباح

رئيس مجلس الوزراء
جابر الاحمد الجابر الصباح

وزير التجارة والصناعة
خالد سليمان العدساني

صدر في قصر السيف في ٢٢ ذو الحجة سنة ١٣٩١ هـ
الموافق : ٧ فبراير سنة ١٩٧٢ م

شركة الاسماك الكويتية المتحدة
شركة مساهمة كويتية
النظام الاساسي
الفصل الاول
في تأسيس الشركة

١ - عناصر تأسيس الشركة :

مادة (١)

تأسست طبقا لاحكام قانون الشركات التجارية وهذا النظام الاساسي بين مالكي الاسهم المبينة احكامها فيما بعد شركة مساهمة كويتية تسمى « شركة الاسماك الكويتية المتحدة » .

مادة (٢)

مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في مدينة الكويت بدولة الكويت ويجوز لمجلس الادارة أن ينشئ لها فروعاً او توكيلات في دولة الكويت وفي الخارج .

مادة (٣)

اسم الشركة هو :
 شركة الاسماك الكويتية المتحدة
 (شركة مساهمة كويتية)

مادة (٤)

مدة هذه الشركة غير محدودة تبدأ من تاريخ صدور المرسوم الاميري المرخص بتأسيسها .

مادة (٥)

الاغراض التي اسست من اجلها الشركة هي ما يأتي :

أولاً - صيد الاسماك واستيرادها وتسويقها محلياً وتصنيعها وتعليبها وتصديرها الى الخارج .

ثانياً - فتح مراكز تسويق الاسماك الطازجة او المصنعة .

ثالثاً - تملك العقارات واقامة المنشآت والمباني اللازمة لانشاء المصانع التي لها علاقة بالاسماك والمصايد البحرية واستيراد الآلات والمكينات على اختلاف انواعها واللازمة لهذه المصانع .

رابعاً - مزاوله جميع أنواع النشاط الذي له علاقة بالثروة السمكية .

خامساً - عموماً القيام بكافة العمليات والصناعات التي من شأنها أن تؤدي الى استغلال الثروة السمكية وذلك بكافة الطرق الحديثة والعلمية سواء في داخل دولة الكويت او في خارجها .

سادساً - للشركة ان تشتري او تستأجر او تبادل او تؤجر او تحصل على اى اموال منقولة او غير منقولة او اى حقوق او اى امتيازات تكون لازمة لتنفيذ أغراضها في الداخل أو في الخارج ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او ان تشترك بأى وجه مع الهيئات التي تزاو أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق غرضها في الكويت أو في الخارج ولها أن تشتري هذه الهيئات أو ان تلتحقها بها .

سابعاً - شراء ما تراه من موجودات شركة الخليج لصيد الاسماك والشركة الوطنية لصيد الاسماك والشركة العالمية لصيد الاسماك بحيث لا يزيد سعرها عما قدره خبراء التقييم المكلفين من قبل المحكمة الكلية وذلك في ضوء امكانيات الشركة المالية والتسهيلات الائتمانية التي تستطيع الحصول عليها . واتفق المؤسسون على انه من تاريخ تأسيس الشركة الجديدة واستلامها لهذه الموجودات لا يحق مطلقاً لاي منهم مزاوله اى نشاط يتعلق بالصيد سواء كان هذا مباشرة أو غير مباشرة وسواء في المياه الاقليمية الكويتية او خارج المياه الاقليمية الكويتية ويصبح الصيد من اختصاص هذه الشركة .

٢ - رأس مال الشركة :

مادة (٦)

حدد رأس مال الشركة بمبلغ عشرة ملايين دينار كويتي مقسم الى مليون سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير .

مادة (٧)

أسهم الشركة اسمية ولا يجوز لغير الكويتيين تملكها الا في الاحوال المنصوص عليها في المادة (١٦) من النظام الاساسي .

مادة (٨)

تدفع قيمة الاسهم كاملة عند الاكتتاب .

مادة (٩)

أكتب المؤسسون بخمسمائة وعشرة الاف من الاسهم العينية وسهمين من الاسهم النقدية من رأس المال على الوجه الاتسي : -

الاسم	الاسهم النقدية	الاسهم العينية	القيمة د. كويتي
١ - شركة الخليج لصيد الاسماك ذ.م.م	٣٥٠٠٠٠	-	٣٥٠٠٠٠٠
٢ - الشركة الكويتية الوطنية لصيد الاسماك ش.م.ك	١١٠٠٠٠	-	١١٠٠٠٠٠
٣ - الشركة العالمية لصيد الاسماك ذ.م.م	٥٠٠٠٠	-	٥٠٠٠٠٠
٤ - عبد اللطيف عبد الله العصفور	١	١	١٠
٥ - عبد المجيد حسن بهباني	١	١	١٠
المجموع	٥١٠٠٠٠	٢	٥١٠٠٠٢٠

مادة (١٥)

لما كانت الاسهم اسمية فان اخر مالك لها مقيد اسمه في سجل الشركة يكون له وحده الحق في قبض المبالغ المستحقة عن السهم سواء كانت حصصا في الارباح أو نصيبا في موجودات الشركة .

مادة (١٦)

تجوز زيادة رأس المال باصدار أسهم جديدة بالسعر الاسمي للاسهم الاصلية ولا يجوز اصدار الاسهم الجديدة باقل من قيمتها الاسمية فاذا اصدرت بقيمة اكبر اضيف الفرق الى الاحتياطي القانوني بعد وفاء مصروفات الاصدار .

ولكل مساهم الاولوية في الاكتتاب بحصة من الاسهم الجديدة متناسبة مع عدد اسهمه للتملك وتسمح لممارسة حق الاولوية مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر دعوة المساهمين لذلك وتسرى احكام الاكتتاب الاصلية على الاسهم الجديدة .

الفصل الثاني

ادارة الشركة - مجلس الادارة

مادة (١٧)

يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من اثني عشر عضوا تنتخبهم الجمعية العمومية بطريق الاقتراع السري وعلى الوجه التالي :

١ - اربعة على الاقل من مرشحي شركة الخليج لصيد الاسماك .

٢ - اثنان على الاقل من مرشحي الشركة الكويتية الوطنية لصيد الاسماك .

٣ - واحد على الاقل من مرشحي الشركة العالمية لصيد الاسماك .

٤ - خمسة من مرشحي حملة الاسهم المطروحة للاكتتاب العام .

يعاد النظر في نسبة توزيع عدد الاعضاء في مجلس الادارة اذا حدث تغيير في الاسهم المملوكة لاي من الشركات الثلاث المؤسسة نتيجة لاي تصرف .

وقد تم تقويم الاسهم العينية المبين تفصيلها في الكشف المرفق صورة منه بهذا العقد المؤرخ في ١٩/١/٧٢ الصادر والمعتمد من مراقب حسابات قانوني مرخص بالكويت وتقديسها للشركة وفقا للاجراءات المنصوص عليها في المادة ١٠٥ من القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ م باصدار قانون الشركات التجارية ، أما قيمة الاسهم النقدية فقد تم ايداع قيمتها كاملة باسم الشركة ولحسابها في البنك الاهلي الكويتي بموجب شهادة البنك المؤرخة في ١٥/١/١٩٧٢ المرفقة باصل هذا العقد .

مادة (١٠)

تطرح باقى الاسهم وعددها (٨٩٩٩٨ سهم) للاكتتاب العام لمدة شهر ويجرى الاكتتاب في البنوك الاتية :
بنك الكويت الوطني ، والبنك التجاري الكويتي ، وبنك الخليج ، والبنك الاهلي وبنك الكويت والشرق الاوسط .
واذا ظهر عند اغلاق باب الاكتتاب انه قد جاوز عدد الاسهم المطروحة وزعت الاسهم على المكتتبين بنسبة ما اكتتبوا به بشرط ان لا يقل ما يحصل عليه المكتتب من الاسهم عن خمسة اسهم الا اذا كان قد اكتتب في عدد اقل فيحصل على العسدد المكتتب به .

مادة (١١)

لا يجوز لاي شخص ان يكتتب في اكثر من الف سهم وكذلك لا يجوز ان يملك في اي وقت اكثر من خمسة الاف سهم بغير طريق الميراث او الوصية . ولا تنطبق هذه المادة على المؤسسين ذوى الشخصية الاعتبارية .

مادة (١٢)

يسلم مجلس الادارة لكل مساهم خلال ثلاثة اشهر من تاريخ اعلان قيام الشركة نهائيا الاسهم التي يملكها .

مادة (١٣)

يترتب حتما على ملكية السهم قبول احكام عقد التأسيس والنظام الاساسي للشركة وقرارات جميعيتها العمومية .

مادة (١٤)

كل سهم يخول مالكة الحق في حصة معادلة لحصة غيره بلا تمييز في ملكية موجودات الشركة وفي الارباح المقتسمة على الوجه المبين فيما بعد .

مادة (١٨)

مدة العضوية بمجلس الادارة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

مادة (١٩)

يشترط في عضو مجلس الادارة ان يكون كويتي الجنسية وان يكون مالكا بصفة له لعدد من الاسهم لا يقل عن خمسمائة سهم من اسهم الشركة.

فاذا كان العضو وقت انتخابه لا يملك هذا العدد من الاسهم ، وجب عليه خلال شهر من انتخابه ان يكون مالكا له والا سقطت عضويته.

وعلى العضو خلال شهر من التعيين ايداع احد البنوك المعتمدة ما يملكه من اسهم في حدود القدر المطلوب للعضوية ويستمر ايداعها مع عدم قابليتها للتداول الى ان تنتهي مدة العضوية ويصدق على ميزانية اخر سنة مالية قام فيها العضو بأعماله والا بطلت عضويته.

مادة (٢٠)

لا يجوز لعضو مجلس الادارة ان يكون عضوا في مجلس ادارة شركة مماثلة او منافسة او ان يكون تاجرا في تجارة مشابهة او منافسة لتجارة الشركة او ان تكون له مصلحة مباشرة او غير مباشرة في العقود والصفقات التي تبرم مع الشركة او لحسابها او تكون له مصلحة تتعارض مع مصالح الشركة ما لم يكن شئ من ذلك بترخيص خاص من الجمعية العامة.

مادة (٢١)

اذا شغل مركز عضو مجلس الادارة خلفه فيه من كان حائزا لأكثر الاصوات من المساهمين الذين لم يفوزوا بعضوية مجلس الادارة في آخر انتخاب وان قام لديه مانع خلفه من يليه وهكذا . الا اذا كان المقعد الشاغر خاصا بأحد الاعضاء الممثلين للشركات المؤسسة ففي هذه الحالة تتولى الشركة التي شغل مقعد ممثلها تعيين عضو جديد مكانه .

اما اذا بلغت المراكز الشاغرة ربع المراكز الاصلية او لم يوجد من تتوفر فيه الشروط فأنه يتعين على مجلس الادارة ان يدعو الجمعية العمومية للاجتماع في ميعاد شهرين من تاريخ شغل آخر مركز لتنتخب من يملأ المراكز الشاغرة . وفي جميع الاحوال يكمل العضو الجديد مدة سلفه فقط .

مادة (٢٢)

ينتخب مجلس الادارة بطريق الاقتراع السري رئيسا ونائبا للرئيس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ورئيس المجلس هو رئيس الشركة ويمثلها لدى الغير ولدى القضاء وعليه تنفيذ القرارات التي يصدرها المجلس . ويقوم نائب الرئيس مقام الرئيس عند غيابه او قيام مانع لديه .

مادة (٢٣)

يجوز لمجلس الادارة ان يعين عضوا منتدبا او أكثر من بين اعضائه ويحدد صلاحياتهم ومكافاتهم .

مادة (٢٤)

يملك التوقيع عن الشركة على انفراد كل من رئيس مجلس الادارة أو نائبه أو أعضاء مجلس الادارة المنتدبين أو أي عضو آخر ينتدبه مجلس الادارة لهذا الغرض . ولمجلس الادارة ان يعين مديرا عاما للشركة يحدد صلاحياته وراتبه .

مادة (٢٥)

يجتمع مجلس الادارة كل شهرين على الاقل بناء على دعوة من رئيسه ويجتمع ايضا اذا طلب ذلك ثلاثة من اعضائه على الاقل . ويكون اجتماع المجلس صحيحا بحضور اغلبية اعضائه ولا يجوز الحضور بالوكالة في اجتماعات المجلس .

مادة (٢٦)

تصدر قرارات مجلس الادارة بأغلبية اصوات الحاضرين . وفي حالة تساوى الاصوات يرجح الجانب الذي ينضم اليه الرئيس او من يقوم مقامه .

ويعد سجل خاص ثبت فيه محاضر جلسات المجلس ويوقعه الرئيس ويجوز للعضو المعارض ان يطلب تسجيل رأيه . ويصدق الرئيس او من يقوم مقامه على صور قرارات المجلس او المستخرجات المأخوذة منها المراد تقديمها الى القضاء او غيره من الهيئات الرسمية او الحكومية يؤشر عليها بمطابقتها للاصل .

مادة (٢٧)

اذا تخلف احد اعضاء المجلس عن حضور ثلاث جلسات متتالية بدون عذر مشروع جاز اعتباره مستقيلا بقرار من مجلس الادارة .

مادة (٢٨)

مع عدم الاخلال بأحكام قانون الشركات التجارية تحدد الجمعية العامة العادية مكافآت اعضاء مجلس الادارة ويحدد مجلس الادارة مكافآت اعضاء مجلس الادارة المنتدبين وراتب المدير العام .

مادة (٢٩)

لمجلس الادارة اوسع سلطة لادارة الشركة وللقيام بجميع الاعمال التي تقتضيها ادارة الشركة وفقا لاجراضها . ولا يحد من هذه السلطة الا ما نص عليه القانون او هذا النظام او قرارات الجمعية العامة . ويجوز لمجلس الادارة على الاخص ان يدفع كافة الرسوم والمصروفات الابتدائية اللازمة لتأسيس

الشركة من تسجيل ونشر ومباشرة تنفيذ الشروط المدونة بعقد التأسيس والقيام بكل الاجراءات القانونية اللازمة لذلك وتحديد المصروفات العمومية للإدارة وسن اللوائح والانظمة اللازمة لترتيب العمل وتعيين المديرين او رؤساء العمل والموظفين والوكلاء وتحديد عمل كل منهم وتحديد مرتباتهم •

مادة (٣٤)

يضع المؤسسون جدول اعمال الجمعية العامة منعقدة بصفة تأسيسية • ويضع مجلس الادارة جدول اعمال الجمعية العامة بصفة عادية أو بصفة غير عادية •

مادة (٣٥)

توجه الدعوة الى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العامة ايا كانت صفتها بكتب مسجلة ويجب ان تتضمن الدعوة جدول الاعمال •

مادة (٣٦)

يجوز لمجلس الادارة دعوة الجمعية العامة كلما رأى ذلك ويتعين عليه دعوتها اذا طلب اليه ذلك مراقبو الحسابات أو عدد من المساهمين يملكون اكثر من عشر رأس المال •

مادة (٣٧)

في الاحوال التي يجوز فيها عقد الجمعية العامة بناء على طلب المساهمين او مراقبي الحسابات يضع جدول الاعمال من طلب انعقاد الجمعية ولا يجوز بحث اي مسألة لم يتم ادراجها في جدول الاعمال •

مادة (٣٨)

لكل مساهم عدد من الاصوات يعادل عدد اسهمه ويجوز التوكيل في حضور الاجتماع ويمثل القصر والمحجور عليهم النائبون عنهم قانونا •

ولا يجوز لاي عضو ان يشترك في التصويت عن نفسه او عن يمثله في المسائل التي تتعلق بمنفعة خاصة له او بخلاف قائم بينه وبين الشركة •

مادة (٣٩)

يسجل المساهمون اسماءهم في سجل خاص يعد لذلك في مركز الشركة قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة بأربع وعشرين ساعة على الاقل • ويتضمن التسجيل اسم المساهم وعدد الاسهم التي يملكها وعدد الاسهم التي يملكها واسماء مالكيها مع تقديم سند الوكالة •

ويعطى المساهم بطاقة لحضور الاجتماع يذكر فيها عدد الاصوات التي يستحقها اصالة ووكالة •

مادة (٤٠)

يرأس اجتماع الجمعية العامة رئيس مجلس الادارة او نائبه او من ينتدبه مجلس الادارة لذلك ولا يكون الاجتماع بصفة عادية صحيحا الا اذا حضره عدد من المساهمين يملكون

ومجلس الادارة الحق في شراء وبيع المنقولات والعقارات وكذلك الحق في اقتراض النقود وبرهن عيني او غيره والاستئجار والتأجير وبالاختصار القيام بكل ما يلزم لمباشرة كل عمل يدخل في غرض هذه الشركة ، كذلك التصريح برفع كل دعوى والدفاع عن مصلحة الشركة امام القضاء سواء كانت الشركة مدعية او مدعى عليها و ابرام الصلح والتحكيم وشطب القيود والتنازل عن الحقوق سواء كان التنازل بمقابل ام بغير مقابل وتقرير كيفية استعمال اموال الشركة بما في ذلك مالها الاحتياطي ، وعلى العموم ادارة اعمال الشركة على الوجه الاصح •

مادة (٣٠)

لا يترتب على أعضاء مجلس الادارة أى التزام شخصي بسبب قيامهم بأعباء ووظائفهم ضمن حدود وكالتهم فيما يتعلق بأعمال الشركة •

مادة (٣١)

رئيس مجلس الادارة وأعضاؤه مسؤولون تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع اعمال الغش واساءة استعمال السلطة وعن كل مخالفة للقانون او لهذا النظام وعن الخطأ في الادارة • ولا يحول دون اقامة دعوى المسؤولية اقتراح من الجمعية العمومية بأبراء ذمة مجلس الادارة •

مادة (٣٢)

يجوز للجمعية العامة اقالة رئيس مجلس الادارة او اى من اعضاء مجلس الادارة بناء على اقتراح صادر من المجلس بالاغلبية المطلقة •

٢ - الجمعية العامة

مادة (٣٣)

تتعقد الجمعية العامة للمساهمين مرة على الاقل كل سنة خلال السنة اشهر التالية لنهاية السنة المالية في المكان والزمان اللذين تعينهما الدعوة للحضور وذلك لسماع تقرير مجلس الادارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي خلال السنة وسماع تقرير مراقبي الحسابات عن ميزانية الشركة وعن الحسابات التي قدمها مجلس الادارة ومناقشة تلك الحسابات والتصديق عليها وتحديد حصة الارباح الواجب توزيعها على المساهمين وفي انتخاب اعضاء مجلس الادارة ومراقبي الحسابات وتحديد الاجر

- ٢ - بيع كل المشروع الذي قامت به الشركة او التصرف فيه بأى وجه اخر .
٣ - حل الشركة او اندماجها في شركة او هيئة اخرى .
٤ - تخفيض رأس مال الشركة .

٣ - حسابات الشركة

مادة (٤٧)

يكون للشركة مراقب حسابات او اكثر من المحاسبين القانونيين تعينه الجمعية العامة وتقرر اتعابه وعليه مراقبة حسابات السنة المالية التي عين لها .

مادة (٤٨)

تبدأ السنة المالية للشركة من اول يناير وتنتهى في ٣١ ديسمبر من كل سنة ويستثنى من ذلك السنة المالية الاولى للشركة فتبدأ من تاريخ قيام الشركة نهائيا وتنتهى في ٣١ ديسمبر من السنة نفسها وتعقد الجمعية العامة العادية الاولى خلال الستة شهور الاولى بعد انقضاء هذه المدة .

مادة (٤٩)

تكون للمراقب الصلاحيات وعليه الالتزامات المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية وله بوجه خاص حق الاطلاع في اى وقت على جميع دفاتر وسجلات ومستندات الشركة ، وفي طلب البيانات التي يرى ضرورة الحصول عليها وله كذلك ان يحقق موجودات الشركة والتزاماتها واذا لم يمكن من استعمال هذه الصلاحيات اثبت ذلك كتابيا في تقرير يقدم الى مجلس الادارة ويعرض على الجمعية العامة وله حق دعوة الجمعية العامة لهذا الغرض .

مادة (٥٠)

يقدم المراقب الى الجمعية العامة تقريرا يبين فيه ما اذا كانت الميزانية وحسابات الارباح والخسائر متفقة مع الواقع وتعتبر بأمانة ووضوح عن المركز المالى الحقيقى للشركة وما اذا كانت الشركة تمسك بحسابات منتظمة وما اذا كان الجرد قد اجرى وفقا للاصول المرعية وما اذا كانت هناك مخالفات لاحكام نظام الشركة أو لاحكام القانون وقد وقعت خلال السنة المالية على وجه يؤثر على نشاط الشركة او مركزها المالى مع بيان ، ما اذا كانت هذه المخالفات لا تزال قائمة وذلك في حدود المعلومات التي توافرت لديه .

ويكون المراقب مسئولا عن صحة البيانات الواردة في تقريره بوصفه وكيلًا عن مجموع المساهمين ولكل مساهم اثناء عقد الجمعية العامة ان يناقش المراقب وأن يستوضحه عما ورد فيه .

مادة (٥١)

يقتطع سنويا من الارباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الادارة لاستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن

أكثر من نصف الاسهم فاذا لم يتوافر هذا النصاب وجهت الدعوة الى اجتماع ثان يكون صحيحا مهما كان عدد الحاضرين .

مادة (٤١)

لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحا ما لم يحضره مساهمون يمثلون ثلاثة ارباع اسهم الشركة فاذا لم يتوافر هذا النصاب وجهت الدعوة الى اجتماع ثان يكون صحيحا اذا حضر من يمثل اكثر من نصف الاسهم وتصدر القرارات بأغلبية تزيد على نصف مجموع اسهم الشركة .

مادة (٤٢)

تجتمع الجمعية العمومية بصفة غير عادية بناء على دعوة من مجلس الادارة او بناء على طلب كتابى موجه الى هذا المجلس من عدد من المساهمين يحملون أكثر من ربع اسهم الشركة .

ويجب على مجلس الادارة في هذه الحالة ان يدعوا الجمعية العمومية للانعقاد بصفة غير عادية خلال شهر من تاريخ وصول الطلب .

مادة (٤٣)

يكون التصويت في الجمعية العامة بالطريقة التي يعينها رئيس الجلسة الا اذا قررت الجمعية العامة طريقة معينة للتصويت . ويجب ان يكون التصويت سريا في انتخابات اعضاء مجلس الادارة والاقالة من العضوية .

مادة (٤٤)

يدعو المؤسسون المساهمين خلال ثلاثين يوما من اغلاق باب الاكتتاب لعقد الجمعية العامة بصفتها جمعية تأسيسية ويقدمون لها تقريرا عن جميع عمليات التأسيس مع المستندات المؤيدة له .

وتثبت الجمعية من صحة المعلومات الواردة في التقرير ومن موافقتها للقانون ولعقد التأسيس ونظام الشركة الاساسى وتنتخب اعضاء مجلس الادارة ومراقبى الحسابات وتعلن تأسيس الشركة نهائيا .

مادة (٤٥)

تختص الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية بكل ما يتعلق بأمر الشركة ما عدا ما احتفظ به القانون او هذا النظام للجمعية العامة منعقدة بصفة غير عادية او بصفتها جمعية تأسيسية .

مادة (٤٦)

المسائل الاتية لا تنظرها الا الجمعية العامة منعقدة بصفة غير عادية :

- ١ - تعديل عقد التأسيس او النظام الاساسى للشركة .

نزول قيمتها • وتستعمل هذه الاموال لشراء المواد والالات والمنشآت اللازمة أو لاصلاحها ، ولا يجوز توزيع هذه الاموال على المساهمين •

مادة (٥٢)

يوزع صافي ارباح الشركة سنويا بعد خصم جميع المصروفات والتكاليف الاخرى على النحو الاتي :

أولا : يقتطع مبلغ لا يقل عن ١٠ ٪ من الارباح لحساب الاحتياطي الاجباري •

ثانيا : يقتطع مبلغ لا يقل عن ١٠ ٪ من الارباح لحساب الاحتياطي الاختياري ويقتطع هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الادارة •

ثالثا : يقتطع جزء من الارباح الصافية تقرره الجمعية العمومية لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل •

رابعا : يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة اولى من الارباح قدرها ٥ ٪ للمساهمين من قيمة اسهمهم المدفوعة •

خامسا : يقتطع مبلغ لا يزيد عن ١٠ ٪ من المبلغ المتبقى لمكافآت اعضاء مجلس الادارة •

سادسا : يوزع الباقي من الارباح بعد ذلك على المساهمين كحصة اضافية في الارباح أو يرسل بناء على اقتراح مجلس الادارة الى السنة المالية المقبلة أو يخصص لانشاء حساب احتياطي اخر للطوارئ أو مال للاستهلاك غير العادي •

مادة (٥٣)

تدفع حصص الارباح الى المساهمين في المكان وفي المواعيد التي يحددها مجلس الادارة •

مادة (٥٤)

يستعمل المال الاحتياطي بناء على قرار مجلس الادارة فيما يكون أوفى بمصالح الشركة • ولا يجوز توزيع الاحتياطي

الاجباري على المساهمين وانما يجوز استعماله لتأمين توزيع ارباح على المساهمين تصل الى ٥ ٪ في السنوات التي لا تسمح فيها ارباح الشركة بتأمين هذا الحد •

مادة (٥٥)

تودع اموال الشركة النقدية لدى بنك أو عدة بنوك يعينها مجلس الادارة ويحدد مجلس الادارة الحد الاعلى من المال النقدي الذي يجوز لأمين الصندوق أن يحتفظ به في صندوق الشركة •

الفصل الثالث

انقضاء الشركة وتصفيتها

مادة (٥٦)

تنقضي الشركة بأحد الامور المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية •

مادة (٥٧)

اذا خسرت الشركة ثلاثة ارباع رأس مالها وجب على مجلس الادارة ان يعقد جمعية عامة غير عادية لتقرير ما اذا كانت الحالة تستوجب حل الشركة أو تخفيض رأس مالها أو اتخاذ غير ذلك من التدابير المناسبة وذلك طبقا لاحكام القانون •

مادة (٥٨)

تجرى تصفية أموال الشركة عند انقضائها وتعين المصفين وفقا للاحكام الواردة في قانون الشركات التجارية وبعد انتهاء التصفية يضع المصفون الميزانية النهائية ويعينون فيها نصيب كل مساهم في موجودات الشركة •

توقيعات

الطرف الاول الطرف الثاني الطرف الثالث

الطرف الرابع الطرف الخامس

وبسا ذكر تحرر هذا النظام بحضور الاطراف الخمسة والشاهدين المذكورين وبعد تلاوته على الحاضرين وقعوه •

عقد تأسيس شركة الاسماك الكويتية المتحدة

خامسا : عبد المجيد حسن بهبهاني كويتي الجنسية ومقيم في الكويت وقع عنه وكيله الطرف الثالث عبد الجليل بموجب توكيل عام رقم ٧٣٤ جلد ١ بتاريخ ٦٣/٨/٧ (طرف خامس) وطلبوا وهم بكامل الاهلية توثيق عقد تأسيس شركة مساهمة ونظامها الاساسي على النحو الآتي :

مادة ١

اتفق المتعاقدون الموقعون على هذا ان يؤلفوا فيما بينهم جماعة ترمى الى تأسيس شركة مساهمة كويتية بترخيص من الحكومة الكويتية وطبقا لاجكام قانون الشركات التجارية والقوانين المعدلة له والنظام الاساسي الملحق بهذا العقد .

مادة ٢

اسم هذه الشركة هو شركة الاسماك الكويتية المتحدة (شركة مساهمة كويتية) .

مادة ٣

مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في مدينة الكويت بدولة الكويت ويجوز لمجلس الادارة ان ينشئ لها فروعاً او توكيلات في دولة الكويت او في الخارج .

مادة ٤

مدة الشركة غير محدودة وتبدأ من تاريخ المرسوم المرخص في تأسيسها .

مادة ٥

الاعراض التي أسست من اجلها الشركة هي ما يأتي :

أولاً - صيد الاسماك واستيرادها وتسويقها محلياً وتصنيعها وتعليبها وتصديرها الى الخارج .

ثانياً - فتح مراكز تسويق الاسماك الطازجة او المصنعة .

ثالثاً - تملك العقارات واقامة المنشآت والمباني اللازمة لانشاء المصانع التي لها علاقة بالاسماك والمصايد البحرية واستيراد الآلات والمكينات على اختلاف انواعها واللازمة لهذه المصانع .

رابعاً - مزاوله جميع انواع النشاط الذي له علاقة بالثروة السمكية .

في يوم الثلاثاء ١٣٩١/١٢/٢ الثاني من ذى الحجة سنة الف وثلاثمائة واحد وتسعين هـ الموافق ١٩٧٢/١/١٨ الثاني عشر من يناير سنة ١٩٧٢ ميلادية لدى انا سالم عطا السالم الموثق بادرة التوثيق .

وبحضور كل من :

١ - عبد الرحمن علي محمد خلف كويتي جنسية رقم ٦٨٧٠ في ٦٠/٩/١٠ .

٢ - فيصل رشيد الرافي اردني جواز رقم ٦٧٣٧٢٠ الكويت في ١٩٦٨/٧/٢٥ .

الشاهدين الحائزين لكافة الصفات المطلوبة والمشتبين لشخصية الحاضرين بعد :

أولاً : ناصر صباح الاحمد الجابر كويتي الجنسية ومقيم بالكويت بصفته مدير شركة الخليج لصيد الاسماك شركة ذات مسؤولية محدودة ، بموجب عقد التعديل الموثق لدى كاتب عدل الكويت برقم ٤٥/ج جلد ١ بتاريخ ٧٢/١/٩ بموجب كتاب وزارة التجارة والصناعة بتاريخ ٧٢/١/١٧ والمسجل بسجل الوزارة بادرة التوثيق برقم ٣٠٢ بتاريخ ٧٢/١/١٧ المودع نسخة منه بادرة التوثيق (طرف اول بصفته)

ثانياً : حسين مكي الجمعة كويتي الجنسية ومقيم بالكويت بصفته رئيساً لمجلس ادارة الشركة الكويتية الوطنية لصيد الاسماك شركة مساهمة كويتية الموثق عقد تأسيسها ونظامها الاساسي لدى كاتب عدل الكويت برقم ٣٥٥/ج جلد ١ بتاريخ ٦٨/٤/١٠ حسب ما جاء بكتاب وزارة التجارة والصناعة بتاريخ ٧٢/١/١٦ والمسجل بسجل الوزارة بادرة التوثيق برقم ٢٥٥ بتاريخ ٧٢/١/١٦ المودع نسخة منه بادرة التوثيق (طرف ثان بصفته)

ثالثاً : عبد الجليل سيد حسن احمد بهبهاني كويتي الجنسية ومقيم بالكويت بصفته رئيس مجلس ادارة الشركة العالمية لصيد الاسماك شركة ذات مسؤولية محدودة الموثق عقد تأسيسها لدى كاتب عدل الكويت برقم ١٧٠/أ جلد ١ بتاريخ ٦٥/٢/١٧ بموجب كتاب وزارة التجارة والصناعة بتاريخ ٧٢/١/١٧ المسجل بسجل الوزارة بادرة التوثيق برقم ٣٠١ بتاريخ ٧٢/١/١٧ المودع نسخة منه بادرة التوثيق (طرف ثالث بصفته)

رابعاً : عبد اللطيف عبد الله العصفور كويتي الجنسية ومقيم في الكويت (طرف رابع)

لهذه الموجودات لا يحق مطلقا لاي منهم مزاوله اى نشاط يتعلق بالصيد سواء كان هذا مباشرة أو غير مباشرة وسواء في المياه الاقليمية الكويتية او خارج المياه الاقليمية الكويتية ويصبح الصيد من اختصاص هذه الشركة .

مادة ٦

حدد رأس مال الشركة بعشرة ملايين دينار كويتي موزعا على مليون سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير كويتية منها اربعمائة وتسعين الف سهم قيمتها اربعة ملايين وتسعمائة الف دينار نقدية وباقي الاسهم وعددها خمسمائة وعشرة آلاف سهم قيمتها خمس ملايين ومائة الف دينار مقابل اسهم عينية قدمها المؤسسون الاول والثاني والثالث وفقا لما هو مبين في المادة التالية .

مادة ٧

اكتب المؤسسون بخمسمائة وعشرة آلاف من الاسهم العينية وسهمين من الاسهم النقدية من رأس المال على الوجه الآتي :

اسم صاحب السهم	الاسهم العينية	الاسهم النقدية	القيمة بالدينار الكويتي
١ - شركة الخليج لصيد الاسماك	٣٥٠٠٠٠	—	٣٥٠٠٠٠٠
٢ - الشركة الكويتية الوطنية لصيد الاسماك	١١٠٠٠٠	—	١١٠٠٠٠٠
٣ - الشركة العالمية لصيد الاسماك	٥٠٠٠٠	—	٥٠٠٠٠٠٠
٤ - عبد اللطيف عبد الله العصفور	١	١	١٠
٥ - عبد المجيد حسن بهيجاني	١	١	١٠
المجموع	٥١٠٠٠٠	٢	٥١٠٠٠٢٠

سهما بقيمة (٤٨٩٩٩٨٠ دينار) اربعة ملايين وثمانمائة وتسعة وتسعون الف وتسعمائة وثمانون دينار كويتي وذلك طبقا لاحكام النظام الاساسي .

مادة ٩

المصروفات والنفقات والاجور والتكاليف التي تلتزم الشركة بادائها بسبب تأسيسها بوجه التقريب خمسين الف دينار كويتي وتخصم من حساب المصروفات العامة .

مادة ١٠

يتعهد المؤسسون الموقعون على هذا بالسعى في استصدار مرسوم التأسيس والقيام بجميع الاجراءات اللازمة لاتمام تأسيس هذه الشركة . ولهذا الغرض وكلوا عنهم كلا من السادة:

خامسا - عموما القيام بكافة العمليات والصناعات التي من شأنها ان تؤدي الى استغلال الثروة السمكية وذلك بكافة الطرق الحديثة والعلمية في داخل دولة الكويت او في خارجها .

سادسا - للشركة ان تشتري او تستأجر او تبادل او تؤجر أو تحصل على أى اموال منقولة أو غير منقولة أو أى حقوق أو أى امتيازات تكون لازمة لتنفيذ اغراضها في الداخل او في الخارج . ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او ان تشترك بأى وجه مع الهيئات التي تزاو ل اعمالا شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق غرضها في الكويت او في الخارج ولها ان تشتري هذه الهيئات او ان تلحقها بها .

سابعا - شراء ما تراه من موجودات شركة الخليج لصيد الاسماك والشركة الوطنية لصيد الاسماك والشركة العالمية لصيد الاسماك بحيث لا يزيد سعرها عما قدره خبراء التقييم المكلفين من قبل المحكمة الكلية وذلك في ضوء امكانيات الشركة المالية والتسهيلات الائتمانية التي تستطيع الحصول عليها ، واتفق المؤسسون على انه من تاريخ تأسيس الشركة الجديدة واستلامها

وقد تم تقويم الاسهم العينية المبين تفاصيلها في الكشف المرفق صورة منه بهذا العقد المؤرخ في ١٩/١/٧٢ الصادر والمعتمد من محاسب قانوني مرخص بالكويت وتقديمها للشركة وفقا للاجراءات المنصوص عليها في المادة ١٠٥ من القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ باصدار قانون الشركات التجارية وتم ايضا ايداع قيمة الاسهم النقدية باسم الشركة ولحسابها في البنك الاهلي الكويتي ش.م.ك بموجب شهادة البنك المؤرخة في ١٥/١/٧٢ المرفقة باصل هذا العقد .

مادة ٨

تطرح للاكتتاب العام باقي الاسهم وعددها (٤٨٩٩٩٨ سهم) اربعمائة وتسعة وثمانون الف وتسعمائة وثمانية وتسعون

الذى له علاقة بالثروة السمكية ، شراء ما تراه من موجودات شركة الخليج لصيد الاسماك (ش.ذ.م) والشركة الوطنية لصيد الاسماك (ش.م.ك) والشركة العالمية لصيد الاسماك (ش.ذ.م) بحيث لا يزيد سعرها عما قدره خبراء التقييم المكلفين من قبل المحكمة الكلية .

٢ - المؤسسون هم : شركة الخليج لصيد الاسماك ، الشركة الكويتية الوطنية لصيد الاسماك ، الشركة العالمية لصيد الاسماك ، عبد اللطيف عبد الله العصفور وعبد المجيد حسن بهباني .

٣ - رأس مال الشركة عشرة ملايين دينار كويتي موزع على مليون سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير كويتية منها اربعمائة وتسعين الف سهم قيمتها اربعة ملايين وتسعمائة الف دينار نقدية وباقي الاسهم وعددها خمسمائة وعشرة الاف سهم قيمتها خمس ملايين ومائة الف دينار مقابل اسهم عينية قدمها المؤسسون الاول والثاني والثالث وفقا للاجراءات المنصوص عليها في المادة ١٠٥ من القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ باصدار قانون الشركات التجارية .

٤ - لا يجوز لاي شخص ان يكتسب في اكثر من الف سهم وكذلك لا يجوز ان يمتلك في اى وقت اكثر من خمسة الاف سهم بغير طريق الميراث او الوصية ولا تنطبق هذه المادة على المؤسسين ذوى الشخصية الاعتبارية .

٥ - يشترط في عضو مجلس الادارة ان يكون كويتي الجنسية وان يكون مالكا بصفته لعدد من الاسهم لا يقل عن خمسمائة سهم من اسهم الشركة .

٦ - المصروفات والنفقات والاجور والتكاليف التى تلتزم الشركة بأدائها بسبب تأسيسها بوجه التقريب خمسين الف دينار كويتي وتخضع من حساب المصروفات العامة .

المؤسسون

عنهم : ناصر صباح الاحمد

حسين مكي الجمعة

عبد الجليل حسن بهباني

١ - ناصر صباح الاحمد

٢ - حسين مكي الجمعة

٣ - عبد الجليل حسن بهباني

في اتخاذ الاجراءات القانونية واستيفاء المستندات اللازمة وادخال التعديلات التي ترى الحكومة ضرورة ادخالها في هذا العقد او في النظام الاساسي للشركة المرافق له .

توقيعات

الطرف الاول الطرف الثاني الطرف الثالث
الطرف الرابع الطرف الخامس

وبما ذكر تحرر هذا النظام وبعد تلاوته على الحاضرين وقعه الجميع .

(بيان الى الجمهور الكريم)

طرح اسهم شركة الاسماك الكويتية المتحدة لاكتتاب عام

يعلن مؤسسو شركة الاسماك الكويتية المتحدة (ش.م.ك) عن افتتاح باب الاكتتاب باسهم الشركة المذكورة اعتبارا من صباح يوم الثلاثاء الموافق ١٥/٢/١٩٧٢ ولمدة شهر واحد ينتهى بانتهااء الدوام الرسمى ليوم الاربعاء الموافق ١٥/٣/٧٢ علما بأن الاكتتاب سيقفل بعد عشرة ايام في حالة تغطية الاسهم المعروضة طبقا لاحكام المادة ٨٥ من قانون الشركة التجارية رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ .

يرجى ممن يرغب في الاكتتاب ان يتقدم بالطلب على النموذج الخاص المعد لذلك والموجود لدى اى من البنوك التالية او فروعها : بنك الكويت الوطنى ، البنك التجارى الكويتى ، بنك الخليج ، البنك الاهلى الكويتى ، بنك الكويت والشرق الاوسط مع مراعاة ما يلى :

١ - ملخص اغراض الشركة : صيد الاسماك واستيرادها وتسويقها محليا وتصنيعها وتعليبها وتصديرها الى الخارج ، فتح مراكز تسويق الاسماك ، مزاولة جميع انواع النشاط

بلدية الكويت اللجنة المركزية

قرارات وملخص وقائع الاجتماع الـ (٧٢/٣) المنعقد بتاريخ ١٩٧٢/١/٢٢ للجنة المركزية (للمدينة) المؤلفة بمقتضى قرار مجلس الوزراء المتخذ بجلسته الـ (٦٦/٣١) المنعقدة بتاريخ ١٩٦٦/٥/٢٢ .

٣ - التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية (للمدينة) عن الاجتماع الـ (١٤٧/م) المنعقد بتاريخ ١٩٧٢/١/١٧ للجنة الخلافات العقارية المؤلفة بموجب القرار رقم (٦٦/١/١/م) المتخذ بتاريخ ١٩٦٦/٥/٢٢ .

ووفق بالقرار رقم (م/ل/١٥/٣/٧٢) على التوصيات المذكورة اعلاه مرجع م/ب/٣/٣ (ل/م/١٤٧) المؤرخة في ١٩٧٢/١/١٧ بعد حذف جملة (استيفاء مساحة عقارهم) الواردة في نهاية البند (٤) المتعلق بطلب محمد ونايف وعبد العزيز ابناء سعود العويهان .

٤ - التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية (للمدينة) عن الاجتماع الـ (٤٨٩/م) المنعقد بتاريخ ١٩٧٢/١/٥ للجنة الفنية المؤلفة بموجب القرار رقم (م/ب/١/١/٦٦) المتخذ بتاريخ ١٩٦٦/٥/٢٢ .

ووفق بالقرار رقم (م/ب/ل/١٦/٣/٧٢) على التوصيات المذكورة اعلاه مرجع م/ب/٣/١/٧ (ل/م/٤٨٩) المؤرخة في ١٩٧٢/١/٥ ، بعد اجراء التعديلات التالية : -

أ - تضاف جملة (شريطة عدم تحويل هذه الارض مستقبلا الى اية استعمالات أخرى ، على أن ينص ذلك في الوثيقة الشرعية) الى نهاية التوصية الواردة في البند (١) والمتعلقة بالمجمع السكني المزمع انشاؤه على القسيمة العائدة لشركة الخليج للتأمين والواقع خلف عمارة السلام .

ب - يعدل البند (٨) من هذه التوصيات ليصبح كما يلي : -

« ٨ - العقارات التي تقع ضمن مشاريع مقرر أو قطع تنظيمية تم تشييدها ولم يستلم أصحابها قيمة التامين بعد » .

الحضور - السيد الرئيس .
عبد العزيز حسين
وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء المنساق به أعمال رئيس البلدية

والسادة الاعضاء . -

محمد صقر المعشرجي
جاسم السمييط
خامد عبد السلام شعيب
تركي العلي التركي
عبد اللطيف المصنف
فهد عبد الله الحساوي
بدر السيد عبد الوهاب الرفاعي
عبد العزيز صالح الحمدان
كما حضر الاجتماع السادة . -

احمد جهيم
الدكتور محمد علي امام
رashed عبد الله العثمان
واصل منصور عبد الرحمن
شرف الدين الشمشيبي
عبد الواحد امان
مساعد مدير ادارة البناء
مدير ادارة القضايا والشؤون القانونية بالبلدية
امين سر المجلس البلدي بالوكالة
عن امانة سر المجلس البلدي
مراقب السكن والصناعة

افتتح الاجتماع في الساعة الرابعة والنصف مساء

١ - قرارات وملخص وقائع الاجتماع الـ (٧٢/٢) المنعقد بتاريخ ١٩٧٢/١/٨ .

صدق بالقرار رقم (م/ب/ل/١٣/٣/٧٢) على قرارات وملخص وقائع الاجتماع المذكور اعلاه ووقعها السيد الرئيس .
٢ - التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية (للمدينة) عن الاجتماع الـ (١٤٦/م) المنعقد بتاريخ ١٩٧٢/١/٥ للجنة الخلافات العقارية المؤلفة بموجب القرار رقم (م/ب/١/١/٦٦) المتخذ بتاريخ ١٩٦٦/٥/٢٢ .

ووفق بالقرار رقم (م/ب/ل/١٤/٣/٧٢) على التوصيات المذكورة اعلاه مرجع م/ب/٣/٣ (ل/م/١٤٦) المؤرخة في ١٩٧٢/١/٥ .

بحثت اللجنة الفنية موضوع العقارات المذكورة اعلاه ، وبعد البحث والتداول ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بعدم تسليم قيمة العقارات موضوع البحث لاصحابها الا بعد تسليمهم العقارات المذكورة للجهات المختصة في الدولة .

٥ - التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية (للبلدية) عن الاجتماع الـ (لـ / م / ٤٩٠) المنعقد بتاريخ ١٩٧٢ / ١ / ٦ للجنة الفنية المؤلفة بموجب القرار رقم (م / ل / م / ٦٦ / ١ / ١) المتخذ بتاريخ ١٩٦٦ / ٥ / ٢٢ .

ووفق بالقرار رقم (م / ل / م / ١٧ / ٣ / ٧٢) على التوصيات المذكورة اعلاه مرجع م / ب / ١ / ٧ / ٣ (لـ / م / ٤٩٠) المؤرخة في ١٩٧٢ / ١ / ٦ .

٦ - التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية (للبلدية) عن الاجتماع الـ (لـ / م / ٤٩١) المنعقد بتاريخ ١٩٧٢ / ١ / ١٠ للجنة الفنية المؤلفة بموجب القرار رقم (م / ل / م / ٦٦ / ١ / ١) المتخذ بتاريخ ١٩٦٦ / ٥ / ٢٢ .

ووفق بالقرار رقم (م / ل / م / ١٨ / ٣ / ٧٢) على التوصيات المذكورة اعلاه مرجع م / ب / ١ / ٧ / ٣ (لـ / م / ٤٩١) المؤرخة في ١٩٧٢ / ١ / ١٠ ، بعد اجراء التعديلات التالية : -

أ - يعاد الموضوع الوارد في البند (٣) والمتعلق بموقع مسجد السهول الى اللجنة الفنية لدراسته مجدداً على ضوء البحث الذي ستجريه الادارة الفنية في البلدية مع وزارة الاوقاف والشئون الاسلامية حول الموضوع .

ب - أما بالنسبة للموضوع الوارد في البند (٩) والمتعلق بطلب سعد عبد العزيز الراشد زيادة نسبة الاستغلال في عقاره الموصوف بالتقسيمتين رقم (١ ، آ ، ب) من المخطط رقم ت / م / ١ / ٧ ط - ١ الواقع داخل المدينة ، فقد تقرر عدم الموافقة على طلب صاحب العلاقة وبالتالي تطبق عليه النسبة المقررة وفق نظام البناء الخاص بالعقارات الواقعة على شارع فهد السالم .

٧ - التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية (للبلدية) عن الاجتماع الـ (لـ / م / ٤٩٢) المنعقد بتاريخ ١٩٧٢ / ١ / ١١ للجنة الفنية المؤلفة بموجب القرار رقم (م / ل / م / ٦٦ / ١ / ١) المتخذ بتاريخ ١٩٦٦ / ٥ / ٢٢ .

ووفق بالقرار رقم (م / ل / م / ١٩ / ٣ / ٧٢) على التوصيات المذكورة اعلاه مرجع م / ب / ١ / ٧ / ٣ (لـ / م / ٤٩٢) المؤرخة في ١٩٧٢ / ١ / ١١ ، بعد اجراء التعديلات التالية : -

أ - تعدل التوصية الواردة في البند (١) والمتعلقة بتعديل الجزء المطلوب من الشارع رقم (٨) في جليب الشيوخ لتصبح كما يلي : -

« الموافقة على تعديل الطريق كما هو مبين باللون الازرق على المخطط رقم م / ٢٧٧٧١ وفق ما جاء في كتاب ادارة الشئون الفنية مرجع م / ب / ٣٨ - ٤٣ المؤرخ في ١٩٧٢ / ١ / ١١ المذكور اعلاه ، وبالتالي تعدل القرارات السابقة على هذا الاساس » .

ب - تحذف جملة (حيث أن العقار يقع ضمن المنطقة التجارية الثامنة) الواردة في نهاية البند (٢) المتعلق بطلب عبد الرحمن الفارس الوقيان .

ج - يؤجل لبحثه في جلسة قادمة الموضوع الوارد في البند (٤) والمتعلق بالعقارات الواقعة ضمن حدود موقع مدرسة جليب الشيوخ المتوسطة للبنين والطرق المحيطة به .

د - تعدل التوصية الواردة في البند (٥) والمتعلقة بطلب سيد عبد الرحمن السيد يوسف الرفاعي لتصبح كما يلي : « عدم الموافقة على طلب صاحب العلاقة ، وبالتالي تأكيد القرار رقم (م / ل / م / ٦٢ / ٤ / ٧٠) المتخذ بتاريخ ١٩٧٠ / ٦ / ١٧ والقاضي بتأجيل النظر في تشين القسيمة رقم (٢٢) المذكورة اعلاه لحين تنفيذ الشارع الذي تقع فيه » .

٨ - التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية (للبلدية) عن الاجتماع الـ (لـ / م / ٤٩٣) المنعقد بتاريخ ١٩٧٢ / ١ / ١٢ للجنة الفنية المؤلفة بموجب القرار رقم (م / ل / م / ٦٦ / ١ / ١) المتخذ بتاريخ ١٩٦٦ / ٥ / ٢٢ .

ووفق بالقرار رقم (م / ل / م / ٢٠ / ٣ / ٧٢) على التوصيات المذكورة اعلاه مرجع م / ب / ١ / ٧ / ٣ (لـ / م / ٤٩٣) المؤرخة في ١٩٧٢ / ١ / ١٣ .

٩ - التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية (للبلدية) عن الاجتماع الـ (لـ / م / ٤٩٤) المنعقد بتاريخ ١٩٧٢ / ١ / ١٥ للجنة الفنية المؤلفة بموجب القرار رقم (م / ل / م / ٦٦ / ١ / ١) المتخذ بتاريخ ١٩٦٦ / ٥ / ٢٢ .

ووفق بالقرار رقم (م / ل / م / ٢١ / ٣ / ٧٢) على التوصيات المذكورة اعلاه مرجع م / ب / ١ / ٧ / ٣ (لـ / م / ٤٩٤) المؤرخة في ١٩٧٢ / ١ / ١٥ ، بعد اجراء التعديلات التالية : -

*** التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية
(لبلدية) عن الاجتماع الـ (١٤٦) المنعقدة بتاريخ
١٩٧٢/١/٥ للجنة الخلافات العقارية المؤلفة
بموجب القرار رقم (م/ل/١/١/٦٦) المتخذ
بتاريخ ١٩٦٦/٥/٢٢**

الحضور - السادة الاعضاء -
جاسم حمد السمييط
تركي العلي التركي
فهد عبد العزيز المرزوق
بدر السيد عبد الوهاب الرفاعي
دكتور محمد علي امام
مدير ادارة القضايا والشئون
القانونية في البلدية
واصل منصور عبد الرحمن
عن امانة سر المجلس البلدي

افتتح الاجتماع الساعة الحادية عشرة صباحا
١ - (٧١/٢٨٤١) عقار محمد زيد السرحان الواقع ضمن القطعة
التنظيمية رقم (٢٣٥) في السالمية بموجب الوثيقة الشرعية
(٥٦/٢٤١٤) .

اطلعت اللجنة على كتاب هيئة مخالفات البلدية مرجع
هم/ب/١٨٤/٧١ المؤرخ في ١٩٧١/٩/٧ المتعلق بالموضوع
المذكور اعلاه .

بعد البحث والاطلاع على ملف المعاملة ، وتقرير المعاين
الفني المرفق بكتاب ادارة التسجيل العقاري والتوثيق المؤرخ في
١٩٧١/٥/١٧ ، وحيث تبين أن هناك ثلاث وثائق تم استملاكها
وبقيت وثيقة واحدة من الوثائق الاربع العائدة للسيد/محمد
واحمد زيد السرحان ، وحيث أن هناك موافقة من اصحاب
العلاقة على اعتماد التبادل فيما بينهما بالوثائق ، وحيث انه قد
صدر قرار اللجنة المركزية بالموافقة على تنظيم القطعة التنظيمية
(٢٣٥) في السالمية وتم تخصيص قسيتين تنظيميتين لمحمد زيد
السرحان بدلا من الوثيقة (٥٦/٢٤١٤) ، وبذلك يكون القرار
الصادر قد تضمن ضمنا اعتماد التبادل ، لذلك ترى اللجنة
التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على اعتماد هذا التبادل
والسير في اجراءات التسجيل .

٢ - (٧١/٢٨٨١) عقار عبد الله العبد العزيز السرحان الواقع
في النقرة بموجب الوثيقة الشرعية (٥٥/٢٨٣) .

اطلعت اللجنة على كتاب هيئة مخالفات البلدية مرجع
هم/ب/٢٢٩/٧١ المؤرخ في ١٩٧١/١١/٣٠ والمتعلق بالموضوع
المذكور اعلاه .

* ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم (م/ل/١٤/٧٢/٣)
المتخذ بتاريخ ١٩٧٢/١/٢٢ والمنشور على الصفحة (١١) من
هذا العدد .

أ - تحذف جملة (وأن يراعى في التصميم ان تكون
الداخل متفقة واتجاه القبلة) الواردة في نهاية البند (٤)
والمتعلقة بالمسجد الواقع ضمن القطعة (٥) في منطقة الروضة .

ب - تعدل التوصية الواردة في البند (٥) والمتعلقة بطلب
عبد الرحمن عبد العزيز الدعيج لتصبح كما يلي : -

« الموافقة المبدئية على الطلب المذكور اعلاه ، على أن تتم
الموافقة النهائية بعد تقديم المخططات اللازمة وفق اشتراطات
الادارة الفنية في البلدية » .

ج - تضاف جملة (والطلب الى الادارة الفنية في
البلدية تخصيص موقع اخر مناسب لهذا الغرض) الى نهاية
التوصية الواردة في البند (١٠) والمتعلقة بطلب وزارة الكهرباء
والماء تخصيص موقع لمركز طوارئ الكهرباء .

د - تؤجل البنود (١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦ ،
١٧ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٠) من هذه التوصيات لبحثها في جلسة قادمة .

١٠ - ملاحق توصيات اللجنة الفنية عن اجتماعها الـ (٤٥٧) ،
٤٥٩ ، ٤٦١ ، ٤٧٤ ، ٤٧٦ ، ٤٨٠ ، ٤٨٣ ، ٤٨٧ ، ٤٩٠) المنعقدة

على التوالي بتاريخ ١٩٧٢/١/١ ، ١٩٧٢/١/٨ ، ١٩٧٢/١/٩ ، ١٩٧٢/١/١١ ،
١٩٧٢/١/١٢ ، ١٩٧٢/١/١٣ ، ١٩٧٢/١/١٤ ، ١٩٧٢/١/١٥ ، ١٩٧٢/١/١٦ ، ١٩٧٢/١/١٧ ، ١٩٧٢/١/١٨ ، ١٩٧٢/١/١٩ ، ١٩٧٢/١/٢٠ ، ١٩٧٢/١/٢١ ، ١٩٧٢/١/٢٢ ، ١٩٧٢/١/٢٣ ، ١٩٧٢/١/٢٤ ، ١٩٧٢/١/٢٥ ، ١٩٧٢/١/٢٦ ، ١٩٧٢/١/٢٧ ، ١٩٧٢/١/٢٨ ، ١٩٧٢/١/٢٩ ، ١٩٧٢/١/٣٠ ، ١٩٧٢/١/٣١ ، ١٩٧٢/١/٣٢ ، ١٩٧٢/١/٣٣ ، ١٩٧٢/١/٣٤ ، ١٩٧٢/١/٣٥ ، ١٩٧٢/١/٣٦ ، ١٩٧٢/١/٣٧ ، ١٩٧٢/١/٣٨ ، ١٩٧٢/١/٣٩ ، ١٩٧٢/١/٤٠ ، ١٩٧٢/١/٤١ ، ١٩٧٢/١/٤٢ ، ١٩٧٢/١/٤٣ ، ١٩٧٢/١/٤٤ ، ١٩٧٢/١/٤٥ ، ١٩٧٢/١/٤٦ ، ١٩٧٢/١/٤٧ ، ١٩٧٢/١/٤٨ ، ١٩٧٢/١/٤٩ ، ١٩٧٢/١/٥٠ ، ١٩٧٢/١/٥١ ، ١٩٧٢/١/٥٢ ، ١٩٧٢/١/٥٣ ، ١٩٧٢/١/٥٤ ، ١٩٧٢/١/٥٥ ، ١٩٧٢/١/٥٦ ، ١٩٧٢/١/٥٧ ، ١٩٧٢/١/٥٨ ، ١٩٧٢/١/٥٩ ، ١٩٧٢/١/٦٠ ، ١٩٧٢/١/٦١ ، ١٩٧٢/١/٦٢ ، ١٩٧٢/١/٦٣ ، ١٩٧٢/١/٦٤ ، ١٩٧٢/١/٦٥ ، ١٩٧٢/١/٦٦ ، ١٩٧٢/١/٦٧ ، ١٩٧٢/١/٦٨ ، ١٩٧٢/١/٦٩ ، ١٩٧٢/١/٧٠ ، ١٩٧٢/١/٧١ ، ١٩٧٢/١/٧٢ ، ١٩٧٢/١/٧٣ ، ١٩٧٢/١/٧٤ ، ١٩٧٢/١/٧٥ ، ١٩٧٢/١/٧٦ ، ١٩٧٢/١/٧٧ ، ١٩٧٢/١/٧٨ ، ١٩٧٢/١/٧٩ ، ١٩٧٢/١/٨٠ ، ١٩٧٢/١/٨١ ، ١٩٧٢/١/٨٢ ، ١٩٧٢/١/٨٣ ، ١٩٧٢/١/٨٤ ، ١٩٧٢/١/٨٥ ، ١٩٧٢/١/٨٦ ، ١٩٧٢/١/٨٧ ، ١٩٧٢/١/٨٨ ، ١٩٧٢/١/٨٩ ، ١٩٧٢/١/٩٠ ، ١٩٧٢/١/٩١ ، ١٩٧٢/١/٩٢ ، ١٩٧٢/١/٩٣ ، ١٩٧٢/١/٩٤ ، ١٩٧٢/١/٩٥ ، ١٩٧٢/١/٩٦ ، ١٩٧٢/١/٩٧ ، ١٩٧٢/١/٩٨ ، ١٩٧٢/١/٩٩ ، ١٩٧٢/١/١٠٠ ، ١٩٧٢/١/١٠١ ، ١٩٧٢/١/١٠٢ ، ١٩٧٢/١/١٠٣ ، ١٩٧٢/١/١٠٤ ، ١٩٧٢/١/١٠٥ ، ١٩٧٢/١/١٠٦ ، ١٩٧٢/١/١٠٧ ، ١٩٧٢/١/١٠٨ ، ١٩٧٢/١/١٠٩ ، ١٩٧٢/١/١١٠ ، ١٩٧٢/١/١١١ ، ١٩٧٢/١/١١٢ ، ١٩٧٢/١/١١٣ ، ١٩٧٢/١/١١٤ ، ١٩٧٢/١/١١٥ ، ١٩٧٢/١/١١٦ ، ١٩٧٢/١/١١٧ ، ١٩٧٢/١/١١٨ ، ١٩٧٢/١/١١٩ ، ١٩٧٢/١/١٢٠ ، ١٩٧٢/١/١٢١ ، ١٩٧٢/١/١٢٢ ، ١٩٧٢/١/١٢٣ ، ١٩٧٢/١/١٢٤ ، ١٩٧٢/١/١٢٥ ، ١٩٧٢/١/١٢٦ ، ١٩٧٢/١/١٢٧ ، ١٩٧٢/١/١٢٨ ، ١٩٧٢/١/١٢٩ ، ١٩٧٢/١/١٣٠ ، ١٩٧٢/١/١٣١ ، ١٩٧٢/١/١٣٢ ، ١٩٧٢/١/١٣٣ ، ١٩٧٢/١/١٣٤ ، ١٩٧٢/١/١٣٥ ، ١٩٧٢/١/١٣٦ ، ١٩٧٢/١/١٣٧ ، ١٩٧٢/١/١٣٨ ، ١٩٧٢/١/١٣٩ ، ١٩٧٢/١/١٤٠ ، ١٩٧٢/١/١٤١ ، ١٩٧٢/١/١٤٢ ، ١٩٧٢/١/١٤٣ ، ١٩٧٢/١/١٤٤ ، ١٩٧٢/١/١٤٥ ، ١٩٧٢/١/١٤٦ ، ١٩٧٢/١/١٤٧ ، ١٩٧٢/١/١٤٨ ، ١٩٧٢/١/١٤٩ ، ١٩٧٢/١/١٥٠ ، ١٩٧٢/١/١٥١ ، ١٩٧٢/١/١٥٢ ، ١٩٧٢/١/١٥٣ ، ١٩٧٢/١/١٥٤ ، ١٩٧٢/١/١٥٥ ، ١٩٧٢/١/١٥٦ ، ١٩٧٢/١/١٥٧ ، ١٩٧٢/١/١٥٨ ، ١٩٧٢/١/١٥٩ ، ١٩٧٢/١/١٦٠ ، ١٩٧٢/١/١٦١ ، ١٩٧٢/١/١٦٢ ، ١٩٧٢/١/١٦٣ ، ١٩٧٢/١/١٦٤ ، ١٩٧٢/١/١٦٥ ، ١٩٧٢/١/١٦٦ ، ١٩٧٢/١/١٦٧ ، ١٩٧٢/١/١٦٨ ، ١٩٧٢/١/١٦٩ ، ١٩٧٢/١/١٧٠ ، ١٩٧٢/١/١٧١ ، ١٩٧٢/١/١٧٢ ، ١٩٧٢/١/١٧٣ ، ١٩٧٢/١/١٧٤ ، ١٩٧٢/١/١٧٥ ، ١٩٧٢/١/١٧٦ ، ١٩٧٢/١/١٧٧ ، ١٩٧٢/١/١٧٨ ، ١٩٧٢/١/١٧٩ ، ١٩٧٢/١/١٨٠ ، ١٩٧٢/١/١٨١ ، ١٩٧٢/١/١٨٢ ، ١٩٧٢/١/١٨٣ ، ١٩٧٢/١/١٨٤ ، ١٩٧٢/١/١٨٥ ، ١٩٧٢/١/١٨٦ ، ١٩٧٢/١/١٨٧ ، ١٩٧٢/١/١٨٨ ، ١٩٧٢/١/١٨٩ ، ١٩٧٢/١/١٩٠ ، ١٩٧٢/١/١٩١ ، ١٩٧٢/١/١٩٢ ، ١٩٧٢/١/١٩٣ ، ١٩٧٢/١/١٩٤ ، ١٩٧٢/١/١٩٥ ، ١٩٧٢/١/١٩٦ ، ١٩٧٢/١/١٩٧ ، ١٩٧٢/١/١٩٨ ، ١٩٧٢/١/١٩٩ ، ١٩٧٢/١/٢٠٠ ، ١٩٧٢/١/٢٠١ ، ١٩٧٢/١/٢٠٢ ، ١٩٧٢/١/٢٠٣ ، ١٩٧٢/١/٢٠٤ ، ١٩٧٢/١/٢٠٥ ، ١٩٧٢/١/٢٠٦ ، ١٩٧٢/١/٢٠٧ ، ١٩٧٢/١/٢٠٨ ، ١٩٧٢/١/٢٠٩ ، ١٩٧٢/١/٢١٠ ، ١٩٧٢/١/٢١١ ، ١٩٧٢/١/٢١٢ ، ١٩٧٢/١/٢١٣ ، ١٩٧٢/١/٢١٤ ، ١٩٧٢/١/٢١٥ ، ١٩٧٢/١/٢١٦ ، ١٩٧٢/١/٢١٧ ، ١٩٧٢/١/٢١٨ ، ١٩٧٢/١/٢١٩ ، ١٩٧٢/١/٢٢٠ ، ١٩٧٢/١/٢٢١ ، ١٩٧٢/١/٢٢٢ ، ١٩٧٢/١/٢٢٣ ، ١٩٧٢/١/٢٢٤ ، ١٩٧٢/١/٢٢٥ ، ١٩٧٢/١/٢٢٦ ، ١٩٧٢/١/٢٢٧ ، ١٩٧٢/١/٢٢٨ ، ١٩٧٢/١/٢٢٩ ، ١٩٧٢/١/٢٣٠ ، ١٩٧٢/١/٢٣١ ، ١٩٧٢/١/٢٣٢ ، ١٩٧٢/١/٢٣٣ ، ١٩٧٢/١/٢٣٤ ، ١٩٧٢/١/٢٣٥ ، ١٩٧٢/١/٢٣٦ ، ١٩٧٢/١/٢٣٧ ، ١٩٧٢/١/٢٣٨ ، ١٩٧٢/١/٢٣٩ ، ١٩٧٢/١/٢٤٠ ، ١٩٧٢/١/٢٤١ ، ١٩٧٢/١/٢٤٢ ، ١٩٧٢/١/٢٤٣ ، ١٩٧٢/١/٢٤٤ ، ١٩٧٢/١/٢٤٥ ، ١٩٧٢/١/٢٤٦ ، ١٩٧٢/١/٢٤٧ ، ١٩٧٢/١/٢٤٨ ، ١٩٧٢/١/٢٤٩ ، ١٩٧٢/١/٢٥٠ ، ١٩٧٢/١/٢٥١ ، ١٩٧٢/١/٢٥٢ ، ١٩٧٢/١/٢٥٣ ، ١٩٧٢/١/٢٥٤ ، ١٩٧٢/١/٢٥٥ ، ١٩٧٢/١/٢٥٦ ، ١٩٧٢/١/٢٥٧ ، ١٩٧٢/١/٢٥٨ ، ١٩٧٢/١/٢٥٩ ، ١٩٧٢/١/٢٦٠ ، ١٩٧٢/١/٢٦١ ، ١٩٧٢/١/٢٦٢ ، ١٩٧٢/١/٢٦٣ ، ١٩٧٢/١/٢٦٤ ، ١٩٧٢/١/٢٦٥ ، ١٩٧٢/١/٢٦٦ ، ١٩٧٢/١/٢٦٧ ، ١٩٧٢/١/٢٦٨ ، ١٩٧٢/١/٢٦٩ ، ١٩٧٢/١/٢٧٠ ، ١٩٧٢/١/٢٧١ ، ١٩٧٢/١/٢٧٢ ، ١٩٧٢/١/٢٧٣ ، ١٩٧٢/١/٢٧٤ ، ١٩٧٢/١/٢٧٥ ، ١٩٧٢/١/٢٧٦ ، ١٩٧٢/١/٢٧٧ ، ١٩٧٢/١/٢٧٨ ، ١٩٧٢/١/٢٧٩ ، ١٩٧٢/١/٢٨٠ ، ١٩٧٢/١/٢٨١ ، ١٩٧٢/١/٢٨٢ ، ١٩٧٢/١/٢٨٣ ، ١٩٧٢/١/٢٨٤ ، ١٩٧٢/١/٢٨٥ ، ١٩٧٢/١/٢٨٦ ، ١٩٧٢/١/٢٨٧ ، ١٩٧٢/١/٢٨٨ ، ١٩٧٢/١/٢٨٩ ، ١٩٧٢/١/٢٩٠ ، ١٩٧٢/١/٢٩١ ، ١٩٧٢/١/٢٩٢ ، ١٩٧٢/١/٢٩٣ ، ١٩٧٢/١/٢٩٤ ، ١٩٧٢/١/٢٩٥ ، ١٩٧٢/١/٢٩٦ ، ١٩٧٢/١/٢٩٧ ، ١٩٧٢/١/٢٩٨ ، ١٩٧٢/١/٢٩٩ ، ١٩٧٢/١/٣٠٠ ، ١٩٧٢/١/٣٠١ ، ١٩٧٢/١/٣٠٢ ، ١٩٧٢/١/٣٠٣ ، ١٩٧٢/١/٣٠٤ ، ١٩٧٢/١/٣٠٥ ، ١٩٧٢/١/٣٠٦ ، ١٩٧٢/١/٣٠٧ ، ١٩٧٢/١/٣٠٨ ، ١٩٧٢/١/٣٠٩ ، ١٩٧٢/١/٣١٠ ، ١٩٧٢/١/٣١١ ، ١٩٧٢/١/٣١٢ ، ١٩٧٢/١/٣١٣ ، ١٩٧٢/١/٣١٤ ، ١٩٧٢/١/٣١٥ ، ١٩٧٢/١/٣١٦ ، ١٩٧٢/١/٣١٧ ، ١٩٧٢/١/٣١٨ ، ١٩٧٢/١/٣١٩ ، ١٩٧٢/١/٣٢٠ ، ١٩٧٢/١/٣٢١ ، ١٩٧٢/١/٣٢٢ ، ١٩٧٢/١/٣٢٣ ، ١٩٧٢/١/٣٢٤ ، ١٩٧٢/١/٣٢٥ ، ١٩٧٢/١/٣٢٦ ، ١٩٧٢/١/٣٢٧ ، ١٩٧٢/١/٣٢٨ ، ١٩٧٢/١/٣٢٩ ، ١٩٧٢/١/٣٣٠ ، ١٩٧٢/١/٣٣١ ، ١٩٧٢/١/٣٣٢ ، ١٩٧٢/١/٣٣٣ ، ١٩٧٢/١/٣٣٤ ، ١٩٧٢/١/٣٣٥ ، ١٩٧٢/١/٣٣٦ ، ١٩٧٢/١/٣٣٧ ، ١٩٧٢/١/٣٣٨ ، ١٩٧٢/١/٣٣٩ ، ١٩٧٢/١/٣٤٠ ، ١٩٧٢/١/٣٤١ ، ١٩٧٢/١/٣٤٢ ، ١٩٧٢/١/٣٤٣ ، ١٩٧٢/١/٣٤٤ ، ١٩٧٢/١/٣٤٥ ، ١٩٧٢/١/٣٤٦ ، ١٩٧٢/١/٣٤٧ ، ١٩٧٢/١/٣٤٨ ، ١٩٧٢/١/٣٤٩ ، ١٩٧٢/١/٣٥٠ ، ١٩٧٢/١/٣٥١ ، ١٩٧٢/١/٣٥٢ ، ١٩٧٢/١/٣٥٣ ، ١٩٧٢/١/٣٥٤ ، ١٩٧٢/١/٣٥٥ ، ١٩٧٢/١/٣٥٦ ، ١٩٧٢/١/٣٥٧ ، ١٩٧٢/١/٣٥٨ ، ١٩٧٢/١/٣٥٩ ، ١٩٧٢/١/٣٦٠ ، ١٩٧٢/١/٣٦١ ، ١٩٧٢/١/٣٦٢ ، ١٩٧٢/١/٣٦٣ ، ١٩٧٢/١/٣٦٤ ، ١٩٧٢/١/٣٦٥ ، ١٩٧٢/١/٣٦٦ ، ١٩٧٢/١/٣٦٧ ، ١٩٧٢/١/٣٦٨ ، ١٩٧٢/١/٣٦٩ ، ١٩٧٢/١/٣٧٠ ، ١٩٧٢/١/٣٧١ ، ١٩٧٢/١/٣٧٢ ، ١٩٧٢/١/٣٧٣ ، ١٩٧٢/١/٣٧٤ ، ١٩٧٢/١/٣٧٥ ، ١٩٧٢/١/٣٧٦ ، ١٩٧٢/١/٣٧٧ ، ١٩٧٢/١/٣٧٨ ، ١٩٧٢/١/٣٧٩ ، ١٩٧٢/١/٣٨٠ ، ١٩٧٢/١/٣٨١ ، ١٩٧٢/١/٣٨٢ ، ١٩٧٢/١/٣٨٣ ، ١٩٧٢/١/٣٨٤ ، ١٩٧٢/١/٣٨٥ ، ١٩٧٢/١/٣٨٦ ، ١٩٧٢/١/٣٨٧ ، ١٩٧٢/١/٣٨٨ ، ١٩٧٢/١/٣٨٩ ، ١٩٧٢/١/٣٩٠ ، ١٩٧٢/١/٣٩١ ، ١٩٧٢/١/٣٩٢ ، ١٩٧٢/١/٣٩٣ ، ١٩٧٢/١/٣٩٤ ، ١٩٧٢/١/٣٩٥ ، ١٩٧٢/١/٣٩٦ ، ١٩٧٢/١/٣٩٧ ، ١٩٧٢/١/٣٩٨ ، ١٩٧٢/١/٣٩٩ ، ١٩٧٢/١/٤٠٠ ، ١٩٧٢/١/٤٠١ ، ١٩٧٢/١/٤٠٢ ، ١٩٧٢/١/٤٠٣ ، ١٩٧٢/١/٤٠٤ ، ١٩٧٢/١/٤٠٥ ، ١٩٧٢/١/٤٠٦ ، ١٩٧٢/١/٤٠٧ ، ١٩٧٢/١/٤٠٨ ، ١٩٧٢/١/٤٠٩ ، ١٩٧٢/١/٤١٠ ، ١٩٧٢/١/٤١١ ، ١٩٧٢/١/٤١٢ ، ١٩٧٢/١/٤١٣ ، ١٩٧٢/١/٤١٤ ، ١٩٧٢/١/٤١٥ ، ١٩٧٢/١/٤١٦ ، ١٩٧٢/١/٤١٧ ، ١٩٧٢/١/٤١٨ ، ١٩٧٢/١/٤١٩ ، ١٩٧٢/١/٤٢٠ ، ١٩٧٢/١/٤٢١ ، ١٩٧٢/١/٤٢٢ ، ١٩٧٢/١/٤٢٣ ، ١٩٧٢/١/٤٢٤ ، ١٩٧٢/١/٤٢٥ ، ١٩٧٢/١/٤٢٦ ، ١٩٧٢/١/٤٢٧ ، ١٩٧٢/١/٤٢٨ ، ١٩٧٢/١/٤٢٩ ، ١٩٧٢/١/٤٣٠ ، ١٩٧٢/١/٤٣١ ، ١٩٧٢/١/٤٣٢ ، ١٩٧٢/١/٤٣٣ ، ١٩٧٢/١/٤٣٤ ، ١٩٧٢/١/٤٣٥ ، ١٩٧٢/١/٤٣٦ ، ١٩٧٢/١/٤٣٧ ، ١٩٧٢/١/٤٣٨ ، ١٩٧٢/١/٤٣٩ ، ١٩٧٢/١/٤٤٠ ، ١٩٧٢/١/٤٤١ ، ١٩٧٢/١/٤٤٢ ، ١٩٧٢/١/٤٤٣ ، ١٩٧٢/١/٤٤٤ ، ١٩٧٢/١/٤٤٥ ، ١٩٧٢/١/٤٤٦ ، ١٩٧٢/١/٤٤٧ ، ١٩٧٢/١/٤٤٨ ، ١٩٧٢/١/٤٤٩ ، ١٩٧٢/١/٤٥٠ ، ١٩٧٢/١/٤٥١ ، ١٩٧٢/١/٤٥٢ ، ١٩٧٢/١/٤٥٣ ، ١٩٧٢/١/٤٥٤ ، ١٩٧٢/١/٤٥٥ ، ١٩٧٢/١/٤٥٦ ، ١٩٧٢/١/٤٥٧ ، ١٩٧٢/١/٤٥٨ ، ١٩٧٢/١/٤٥٩ ، ١٩٧٢/١/٤٦٠ ، ١٩٧٢/١/٤٦١ ، ١٩٧٢/١/٤٦٢ ، ١٩٧٢/١/٤٦٣ ، ١٩٧٢/١/٤٦٤ ، ١٩٧٢/١/٤٦٥ ، ١٩٧٢/١/٤٦٦ ، ١٩٧٢/١/٤٦٧ ، ١٩٧٢/١/٤٦٨ ، ١٩٧٢/١/٤٦٩ ، ١٩٧٢/١/٤٧٠ ، ١٩٧٢/١/٤٧١ ، ١٩٧٢/١/٤٧٢ ، ١٩٧٢/١/٤٧٣ ، ١٩٧٢/١/٤٧٤ ، ١٩٧٢/١/٤٧٥ ، ١٩٧٢/١/٤٧٦ ، ١٩٧٢/١/٤٧٧ ، ١٩٧٢/١/٤٧٨ ، ١٩٧٢/١/٤٧٩ ، ١٩٧٢/١/٤٨٠ ، ١٩٧٢/١/٤٨١ ، ١٩٧٢/١/٤٨٢ ، ١٩٧٢/١/٤٨٣ ، ١٩٧٢/١/٤٨٤ ، ١٩٧٢/١/٤٨٥ ، ١٩٧٢/١/٤٨٦ ، ١٩٧٢/١/٤٨٧ ، ١٩٧٢/١/٤٨٨ ، ١٩٧٢/١/٤٨٩ ، ١٩٧٢/١/٤٩٠ ، ١٩٧٢/١/٤٩١ ، ١٩٧٢/١/٤٩٢ ، ١٩٧٢/١/٤٩٣ ، ١٩٧٢/١/٤٩٤ ، ١٩٧٢/١/٤٩٥ ، ١٩٧٢/١/٤٩٦ ، ١٩٧٢/١/٤٩٧ ، ١٩٧٢/١/٤٩٨ ، ١٩٧٢/١/٤٩٩ ، ١٩٧٢/١/٥٠٠ ، ١٩٧٢/١/٥٠١ ، ١٩٧٢/١/٥٠٢ ، ١٩٧٢/١/٥٠٣ ، ١٩٧٢/١/٥٠٤ ، ١٩٧٢/١/٥٠٥ ، ١٩٧٢/١/٥٠٦ ، ١٩٧٢/١/٥٠٧ ، ١٩٧٢/١/٥٠٨ ، ١٩٧٢/١/٥٠٩ ، ١٩٧٢/١/٥١٠ ، ١٩٧٢/١/٥١١ ، ١٩٧٢/١/٥١٢ ، ١٩٧٢/١/٥١٣ ، ١٩٧٢/١/٥١٤ ، ١٩٧٢/١/٥١٥ ، ١٩٧٢/١/٥١٦ ، ١٩٧٢/١/٥١٧ ، ١٩٧٢/١/٥١٨ ، ١٩٧٢/١/٥١٩ ، ١٩٧٢/١/٥٢٠ ، ١٩٧٢/١/٥٢١ ، ١٩٧٢/١/٥٢٢ ، ١٩٧٢/١/٥٢٣ ، ١٩٧٢/١/٥٢٤ ، ١٩٧٢/١/٥٢٥ ، ١٩٧٢/١/٥٢٦ ، ١٩٧٢/١/٥٢٧ ، ١٩٧٢/١/٥٢٨ ، ١٩٧٢/١/٥٢٩ ، ١٩٧٢/١/٥٣٠ ، ١٩٧٢/١/٥٣١ ، ١٩٧٢/١/٥٣٢ ، ١٩٧٢/١/٥٣٣ ، ١٩٧٢/١/٥٣٤ ، ١٩٧٢/١/٥٣٥ ، ١٩٧٢/١/٥٣٦ ، ١٩٧٢/١/٥٣٧ ، ١٩٧٢/١/٥٣٨ ، ١٩٧٢/١/٥٣٩ ، ١٩٧٢/١/٥٤٠ ، ١٩٧٢/١/٥٤١ ، ١٩٧٢/١/٥٤٢ ، ١٩٧٢/١/٥٤٣ ، ١٩٧٢/١/٥٤٤ ، ١٩٧٢/١/٥٤٥ ، ١٩٧٢/١/٥٤٦ ، ١٩٧٢/١/٥٤٧ ،

٢ - (٧٠/١٧٤٣) الجزء الذي يطالب به سليمان بن داود**الوقيان باعتباره جزء من عقاره الواقع في الفحيحيل والمملوك له****بموجب الوثيقة الشرعية رقم (٥١/٢٥٠١) ***

اطلعت اللجنة على كتاب هيئة مخالقات البلدية مرجع
همب/١٨٨/٧٠ المؤرخ في ٧/٧/١٩٧٠ والمتعلق بالموضوع
المذكور اعلاه *

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه
على ضوء المخططات المرفقة وحيث أن وثيقة صاحب العلاقة
نصت على أن العقار عبارة عن بيت يحده من الناحية الشرقية
الطريق العام ، لذلك رأت اللجنة التوصية الى اللجنة المركزية
برفض الادعاء لوقوعه على طريق نصت عليه وثيقته *

٣ - (٧١/٣١٣٦) ادعاء رحيمة بنت جاسم الدبوس بالعقار**الواقع في الفحيحيل بموجب السند المؤرخ في ٣/٢/٩٥٧ ***

اطلعت اللجنة على كتاب هيئة مخالقات البلدية مرجع
همب/٢١٠/٧١ المؤرخ في ١٠/١٠/١٩٧١ والمتعلق بالموضوع
المذكور اعلاه *

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه
على ضوء الاوراق المودعة بالملف وحيث أن سند صاحبة العلاقة
ينص على ان العقار عبارة عن بيت ولم يحدده بأطوال بل
بحدود فقط ، كما انه اشار الى أن حده الشرقي الشارع وان
ما تطالب به صاحبة العلاقة وهو الجزء الموصوف بالقسيمة رقم
(٢) من الكروكي (ك/٥٢/٧١) يشكل جزءا من طريق حالي،
لذلك رأت اللجنة التوصية الى اللجنة المركزية برفض ادعاء
صاحبة العلاقة بهذا الجزء باعتباره ملكا للدولة *

٤ - (٧١/٢٠٥٥) طلب محمد ونايف وعبد العزيز ابناء سعود**العويهان المتعلق بعقارهم العائد لهم بموجب الوثيقة (٥٦/٤٤٤٥)****والواقع في الفحيحيل ***

اطلعت اللجنة على كتاب هيئة مخالقات البلدية مرجع
همب/١٣٦/٧١ المؤرخ في ١٩/٦/١٩٧١ والمتعلق بالموضوع
المذكور اعلاه *

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه
على ضوء الاوراق المودعة بالملف تبين أن عقار اصحاب العلاقة
عبارة عن بيت محصور بين بيوت اخرى، كما أن وثيقتهم عند
صدورها اشارت الى أن العقار عبارة عن بيت وفي حالة تطبيق
اطوال الوثيقة سيكون هناك تداخل مع العقارات الاخرى ،
لذلك توصي اللجنة الى اللجنة المركزية برفض طلب اصحاب
العلاقة X *

X ملاحظة : نص التوصية الوارد في البند (٤) اعلاه هو
النص المعدل بموجب القرار رقم (م/ل/١٥/٣/٧٢)
المتخذ بتاريخ ١/٢٢/١٩٧٢ *

بعد البحث والدراسة ، وحيث أن وثائق المجاورين تنص
على أن حدها الغربي طريق ، كما أن هناك بعض العقارات ليس
لها منفذ سوى هذا الطريق ، لذلك ترى اللجنة التوصية الى
اللجنة المركزية بالموافقة على اعتماد الطريق المنصوص عليه
بالوثائق الشرعية وبعرض (٥) أمتار *

انفض الاجتماع الساعة الواحدة ظهرا*** التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية****(للبلدية) عن الاجتماع ال (١٤٧) المنعقد****بتاريخ ١٧/١/١٩٧٢ للجنة الخلافات العقارية****المؤلفة بموجب القرار رقم (م/ل/١/١/٦٦)****المتخذ بتاريخ ٢٢/٥/١٩٦٦****الحضور - الاعضاء السادة -**

جاسم حمد السميح

فهد عبد العزيز الرزوق

بدر السيد عبدالوهاب الرفاعي

كما حضر الاجتماع السيدان :

الدكتور محمد علي امام

مدير ادارة القضايا والشئون

القانونية بالبلدية

مساعد امين سر المجلس البلدي

واصل منصور عبد الرحمن

افتتح الاجتماع الساعة العاشرة صباحا**١ - (٧١/٤١٧٩) عقار ابراهيم العبدساني الواقع في الجابرية****بموجب الوثيقة ٥٣/٦٠٧ ***

اطلعت اللجنة على كتاب ادارة المساحة مرجع أ.م/٣٥٧٧
المؤرخ في ٣٠/١٢/١٩٧١ والمتعلق بالموضوع المذكور اعلاه *

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه
على ضوء المخططات المرفقة ، وحيث تبين أن القسيمة (٧) من
الكروكي رقم (ك/٢٣١/٦٦) معتمدة سابقا من ضمن الوثيقة
رقم (٥٩/٢٢٤٦) العائدة لورثة خالد الزيد الخالد ، وبالتالي
فانها في حالة ادخالها في وثيقة اصحاب العلاقة يترتب عليها وجود
تداخل وحيث أن اصحاب العلاقة تنازلوا عن جميع الاجزاء
المثلة للتداخل واقتصروا على القسيمة رقم (٦) من الكروكي
المذكور ممثلة لوثيقتهم ، لذلك توصي اللجنة بتعديل قرار
اللجنة المركزية رقم (م/ل/١١/٢٢/٧١) المتخذ بتاريخ
١٣/١١/٧١ ليصبح كما يلي : -

« الموافقة على اعتماد القسيمة (٦) من الكروكي رقم
(ك/٢٣١/٦٦) والجزء المهر بالبحر الازرق منه ممثلة للوثيقة
الشرعية (٥٣/٦٠٧) وتعديلها تبعا لذلك » *

* ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم (م/ل/١٥/٣/٧٢)
المتخذ بتاريخ ١/٢٢/١٩٧٢ والمنشور على الصفحة (١١) من
هذا العدد *

٦ - (٧١/١٤٤٦) العقار الذي يدعي بملكيته سعد صقر بن زريج الواقع في الفينطيس بموجب سند هبة ثابت التاريخ مسجل لدى كاتب العدل برقم (١٣٨٤) تاريخ ١٩٥٩/١٠/٢٠

اطلعت اللجنة على كتاب لجنة السندات مرجع س/س/٧١ - ٢١٢ المؤرخ في ١٩٧١/٥/٩ والمتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبعد البحث والدراسة ، وحيث أنه قد تمت الموافقة على الادعاء من قبل لجنة السندات سابقا ، واحيل لادارة المساحة لاعداد صيغة تطابق تمهيدا للنشر ، لذلك ترى اللجنة التوصية الى اللجنة المركزية باعتماد رأى لجنة السندات واعادة المعاملة لادارة المساحة لاستكمال اجراءات النشر .

انفض الاجتماع الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا

٥ - (٧١/٤٠٢٥) ادعاء ورثة مرزوق الداود البدر ببقاء جزء من عقارهم الواقع في القبلة بموجب الوثيقتين (٦١/٣٩٢ هـ) ، (٦٨/١٠٧ هـ) .

اطلعت اللجنة على كتاب هيئة مخالقات البلدية مرجع هـمب/٢٣٧/٧١ المؤرخ في ١٩٧١/١٢/١٤ والمتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبعد البحث والدراسة وحيث أن الوثيقتين الشرعيتين رقم (٦١/٣٩٢ هـ ، ٦٨/١٠٧ هـ) لا تنصان على اطوال معينة للعقارين بالاضافة الى انه قد استملك ما تبقى من العقارين بموجبهما ، كما ان ما يدعي به أصحاب العلاقة تم مسحه باعتباره جزء من طريق وفراغ للدولة ، كما ان وثيقة الجار الشرقي سليمان الجراح قد نصت بأن حدها الجنوبي هو الطريق النافذ ، لذلك رأت اللجنة التوصية الى اللجنة المركزية برفض ادعاء اصحاب العلاقة واعتبار الطريق ملكا للدولة .

✽ التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية (للبلدية) عن الاجتماع ال (٤٨٩) المنعقد بتاريخ ١٩٧٢/١/٥ للجنة الفنية المؤلفة بموجب القرار رقم (مب/ل/١/١/٦٦) المتخذ بتاريخ ١٩٦٦/٥/٢٢

الحضور الاعضاء السادة :

محمد صقر المعزرجي
حامد عبد السلام شعيب
بدن السيد عبد الوهاب الرفاعي
كما حضر الاجتماع اقسامه :
عبد الحق عبد الشافي
رأشد عبد الله العثمان
وأصل منصور عبد الرحمن
شرف الدين النشاشيبي
رئيس مهندسي البلدية
أمين سر المجلس البلدي بالوكالة
عن امانة سر المجلس البلدي

افتتح الاجتماع في الساعة الخامسة مساء

١ - (٧١/٢٥٧٨) مواقف السيارات المقترحة للمجمع السكني المزعم انشاؤه على القسيمة الواقعة ضمن القطعة التنظيمية رقم (١٩) خلف عمارة السلام والعائدة لشركة الخليج للتأمين .

اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رمب/٣٩ - ١٤٤٩ المؤرخ في ١٩٧١/٨/٧ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخططات المرفقة به ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على التعديل الوارد في كتاب ادارة الشؤون الفنية آنف الذكر وذلك بالنسبة الى مواقف السيارات

✽ ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم (مب/ل/١٦/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ١٩٧٢/١/٢٢ والمنشور على الصفحة (١١) من هذا العدد .

المقترحة شريطة عدم تحويل هذه الارض مستقبلا الى اية استعمالات اخرى ، على أن ينص ذلك في الوثيقة الشرعية ×× .
×× ملاحظة - نص التوصية الوارد في نهاية البند (١) اعلاه هو النص المعدل بموجب القرار رقم (مب/ل/١٦/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ١٩٧٢/١/٢٢ .

٢ - (٧١/٣٦٥٥) طلب انشاء مدرسة خاصة باسم المدرسة الانجليزية الحديثة على القسائم (٥١ - ٥٤) ، (٦٠ - ٦٣) ضمن القطعة رقم (٨) في منطقة الجابرية .

اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رمب/١٣/١ - ١٨٥٠ المؤرخ في ١٩٧١/١١/٨ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخططات المرفقة ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على الطلب المذكور اعلاه المتعلق بانشاء المدرسة آنفة الذكر وبالتالي يعدل قرار اللجنة المركزية رقم (مب/ل/١٠٦/٨/٧١) المتخذ بتاريخ ١٩٧١/٦/١٢ على هذا الاساس .

٣ - (٧١/٤٠٢٤) طلب يوسف راشد بورسلي مالك القسائم (٢٨ ، ٢٠ ، ٢٧ ، ١٨) ضمن القطعة (٢٠ ، ٢١) والمطلة على شارع سالم المبارك بالسالمية نقل من المشاه الحالي الى الساحة الشرقية وقد تم دمج القسائم الاربعة وذلك لانشاء مجمع سكن بواجهات تجارية .

اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشئون الفنية مرجع رمب/١ - ١٣٣٨ المؤرخ في ١٤/١٢/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وببحث مضمونه على ضوء المخططات المرفقة به ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بما يلي : -

أ - الموافقة على نقل من المشاة المذكور اعلاه وذلك على نفقة صاحب العلاقة ووفق الشروط الواردة في الكتاب آنف الذكر .

ب - الموافقة على بناء المجمع السكني المطلوب على أن تطبق عليه الشروط الخاصة بالمجمعات السكنية ، اما بالنسبة للدكاكين فتطبق عليها ما طبق على الحالات المشابهة .

٤ - (٧١/٤١٣٥) طلب جمعية الخالدية التعاونية تخصيص قطعة أرض مجاورة لمبنى السوق المركزي لاستعمالها كمخازن بدلا من القسامين ١٠٧ ، ١٠٨ المخصصتين لها في المنطقة الصناعية .

اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشئون الفنية مرجع رمب/١٧/٣ - ٢١١٣ المؤرخ في ٢٦/١٢/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وببحث مضمونه على ضوء المخططات المرفقة رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على ما جاء في الكتاب آنف الذكر ووفق الشروط التي تترأها ادارة التنظيم في البلدية .

٦ - (٧٢/٣٩٧٨) طلب محمد سعيد احمد تميم عقاره الواقع ضمن القطعة التنظيمية رقم (١٧٤) في حوالي .

اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشئون الفنية مرجع رمب/١ - ١٣٣١ المؤرخ في ١١/١٢/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وببحث مضمونه على ضوء المخطط المساحي رقم م/٢٣٠٠١ والمخطط التنظيمي رقم م/١١/٢/٤١٦ آ ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على ما ورد في الفقرة (أ) من كتاب ادارة الشئون الفنية آنف الذكر والمتضمن استملاك كامل عقار صاحب العلاقة الموصوف بالقسمة رقم (٣٧) من المخطط رقم م/٢٣٠٠١ والبالغة مساحته (٢٥٥ م) بعد اصدار الصيغة اللازمة للعقار المذكور ، وبالتالي تصبح القسمة التنظيمية رقم (٤) المبينة على المخطط رقم م/١١/٢/٤١٦ أ ملكا للدولة ، ومن ثم يعدل ما يخالف ذلك من قرارات ، كما يعدل جدول توزيع قسائم القطعة التنظيمية رقم (١٧٤) في حوالي على هذا الاساس .

٧ - (٧١/٢٢٣٥) طلب مريم صالح الرومي تميم عقارها الواقع في السالمية والمبين على المخطط رقم م/١١/٢/٢٥٤ ب ضمن القطعة التنظيمية رقم (٦٠) .

اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشئون الفنية مرجع رمب/١ - ١١٤٢ المؤرخ في ٢١/١٠/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وببحث مضمونه على ضوء المخطط رقم م/١١/٢/٢٥٤ ب ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية باستملاك العقار المذكور اعلاه واصدار الصيغة اللازمة له ، وبالتالي يعدل ما يخالف ذلك من قرارات سابقة كما يعدل جدول توزيع القطعة التنظيمية رقم (٦٠) تبعا لذلك .

٨ - العقارات التي تقع ضمن مشاريع مقرر او قطع تنظيمية تم تميمها ولم يستلم اصحابها قيمة التميمين بعد .

بحثت اللجنة الفنية موضوع العقارات المذكورة اعلاه وبعد البحث والتداول ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بعدم تسليم قيمة العقارات موضوع البحث لاصحابها الا بعد تسليمهم العقارات المذكورة للجهات المختصة في الدولة × .

× ملاحظة : نص التوصية الوارد في البند (٨) اعلاه هو النص المعدل بموجب القرار رقم (م/ل/١٦/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ٢٢/١/١٩٧٢ .

انفض الاجتماع الساعة السابعة مساء

*** التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية (لبلدية) عن الاجتماع الـ (٤٩٠) المنعقد بتاريخ ٧٢/١/٦ للجنة الفنية المؤلفة بموجب القرار رقم (م/ب/ل/١/١/٦٦) المتخذ بتاريخ ١٩٦٦/٥/٢٢ .**

٤ - بيت السكن الخاص العائد الى نوره صنيح المخرج العدواني

الواقع في جليب الشيوخ اوصوف بالتقسيمه (٤٩) والمبين على

المخطط رقم م/٢٥٢٦٥ .

بحثت اللجنة الفنية موضوع العقار المذكور اعلاه على ضوء الاوراق المودعة في ملف المعاملة ، ورأت اللجنة التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على استملاك العقار المذكور اعلاه كبيت سكن خاص ، وذلك لانطباق الفقرة (ب) من المادة الاولى من القانون رقم (٧٠/٣٧) عليه .

٥ - بيت السكن الخاص العائد الى احمد شاجي عماش العتري

الواقع في العفيلية والمبين على المخطط رقم م/٢٥٥٤٩ .

بحثت اللجنة الفنية موضوع العقار المذكور اعلاه على ضوء الاوراق المودعة في ملف المعاملة ، ورأت اللجنة التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على استملاك الجزء الشرقي المهسر بالازرق على المخطط م/٢٥٥٤٩ من عقار صاحب العلاقة كبيت سكن خاص ، وذلك لانطباق الفقرة (ب) من المادة الاولى من القانون رقم (٧٠/٣٧) عليه .

انقضى الاجتماع الساعة الثانية عشر والنصف ظهرا

*** التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية**

(لبلدية) عن الاجتماع الـ (٤٩١) المنعقد بتاريخ

١٩٧٢/١/١٠ للجنة الفنية المؤلفة بموجب القرار

رقم (م/ب/ل/١/١/٦٦) المتخذ بتاريخ

١٩٦٦/٥/٢٢ .

الحضور - الاعضاء السادة -

محمد صقر الموشرجي

حامد عبد السلام شعيب

فهد عبد الله الحساوي

بدر السبيح عبد الوهاب الرفاعي

كما حضر الاجتماع السادة -

عبد الحق عبد السات

راشد عبد الله العثمان

واصل منصور عبد الرحمن

شرف الدين الشاشيني

رئيس مهندسي البلدية

أمين سر المجلس البلدي بالوكالة

عن امانة سر المجلس البلدي

افتتح الاجتماع في الساعة الخامسة بعد الظهر

* ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم (م/ب/ل/١٨/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ١٩٧٢/١/٢٢ والمنشور على صفحة (١٢) من هذا العدد .

الحضور - الاعضاء السادة -

محمد صقر الموشرجي

حامد عبد السلام شعيب

عبد اللطيف المصنف

بدر السبيح عبد الوهاب الرفاعي

كما حضر الاجتماع السادة -

احمد جويهم

راشد عبد الله العثمان

ذيب عبد الله ابو غوش

مساعدين مدير ادارة البناء

أمين سر المجلس البلدي بالوكالة

عن امانة سر المجلس البلدي

افتتح الاجتماع الساعة العاشرة صباحا

١ - بيت السكن الخاص العائد الى ابداح محمد الوطيب الدوسري

الواقع في المنقف والمبين على المخطط رقم م/٢٥٩٢٨ .

بحثت اللجنة الفنية موضوع العقار المذكور اعلاه على ضوء الاوراق المودعة في ملف المعاملة ، ورأت اللجنة التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على استملاك العقار المذكور اعلاه بالازرق على المخطط رقم م/٢٥٩٢٨ من عقار صاحب العلاقة كبيت سكن خاص ، وذلك لانطباق الفقرة (ب) من المادة الاولى من القانون رقم (٧٠/٣٧) عليه .

٢ - بيت السكن الخاص العائد الى وريثة فلاح علي حزام الصبيح

الواقع في المنقف والمبين على المخطط رقم م/٢٥٠٤٠ .

بحثت اللجنة الفنية موضوع العقار المذكور اعلاه على ضوء الاوراق المودعة في ملف المعاملة ، ورأت اللجنة التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على استملاك العقار المذكور اعلاه كبيت سكن خاص ، وذلك لانطباق الفقرة (ب) من المادة الاولى من القانون رقم (٧٠/٣٧) عليه .

٣ - بيت السكن الخاص العائد الى نصار سلمان الفريش الواقع

في الفنتاس والمبين على المخطط رقم م/١٧٢٥٠ .

بحثت اللجنة الفنية موضوع العقار المذكور اعلاه على ضوء الاوراق المودعة في ملف المعاملة ، ورأت اللجنة التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على استملاك عقار صاحب العلاقة وهو الجزء المهسر بالازرق على المخطط رقم م/١٧٢٥٠ كبيت سكن خاص ، وذلك لانطباق الفقرة (ب) من المادة الاولى من القانون رقم (٧٠/٣٧) عليه .

* ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم (م/ب/ل/١٧/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ١٩٧٢/١/٢٢ والمنشور على صفحة (١٢) من هذا العدد .

١ - (٧١/٤١٧٥) طلب عبد العزيز احمد العجيل ضم جزء من القسيمة رقم (٧) من المخطط م/١٨٥٧٣ ب الى عقاره الواقع في ابرق خيطان والموصوف بالقسيمة رقم (٣ ب) ومن ثم السماح له بالبناء .	١ - (٧١/٤١٧٥) طلب عبد العزيز احمد العجيل ضم جزء من القسيمة رقم (٧) من المخطط م/١٨٥٧٣ ب الى عقاره الواقع في ابرق خيطان والموصوف بالقسيمة رقم (٣ ب) ومن ثم السماح له بالبناء .
٥ - (٧١/٦٤٩) مشروع تقسيم الارض العائدة الى الشيخ عبد العزيز السعود الصباح واخوانه الواقعة في السالمية ضمن المنطقة التنظيمية رقم (٢٠٨) والمبين على المخطط رقم م/٢١٢٣١ . اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رمب/١ - ١٣٩١ المؤرخ في ١٢/٢٩/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه . بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط رقم م/١٨٥٧٣ ب رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على ضم الجزء الملون بالاحمر من القسيمة رقم (٧) آتفة الذكر الى عقار صاحب العلاقة المذكور اعلاه ، وذلك وفق الاسس المالية للضم .	٢ - (٧١/٢٠٧٦) طلب عبد هلال جويهد وعلي غلوم علي الحصول على رخصة بناء او استبدال عقارهما الواقع في جليب الشيوخ والمبين على المخطط رقم م/٢٦٦٤٢ بقسمائهم في ابرق خيطان . اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رمب/١ - ١٠٨٨ المؤرخ في ١٠/٥/١٩٧١ والمتعلق بالموضوع المذكور اعلاه . بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط رقم م/٢٦٦٤٢ ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بعدم الموافقة على طلب صاحبي العلاقة وبالتالي تأكيد القرار السابق رقم (م/ل م/١٧٠/١٧/٧١) المتخذ بتاريخ ١١/٩/١٩٧١ والقاضي بعدم الموافقة على استبدال العقار المذكور لمخالفته للانظمة المرعية .
٦ - (٧١/٤٠٩٦) طلب مبارك عبد الله الفوزان الموافقة على استحداث مخازن في الطابق الاول ضمن عقاره الموصوف بالقسيمة رقم (٢٢) من المخطط اساحي رقم م/٢٥٥٦٨ داخل المدينة . اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رمب/١ - ١٣٦٨ المؤرخ في ١٢/٢١/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه . بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط رقم م/٢٥٥٦٨ رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بعدم الموافقة على الطلب لمخالفته للانظمة المرعية .	٣ - (٧١/٤١٧٧) طلب وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية تخصيص موقع لمسجد السهول الواقع في ضاحية عبد الله السالم قرب مبنى الصحة المدرسية وذلك لاعادة بنائه . تقرر بالقرار رقم (م/ل م/١٨/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ٢٢/١/١٩٧٢ اعادة الموضوع المذكور اعلاه الى اللجنة لدراسة مجددا على ضوء البحث الذي ستجريه الادارة الفنية في البلدية مع وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية حول الموضوع .
٧ - (٧١/١٥٠٢) طلب عبد الهادي المصحي مبارك الغربية ضم اجزاء الى عقاره الواقع في الفينيليس والوصوف بالقسيمة رقم (١١) من المخطط رقم م/٢٤٠٥١ . اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رمب/١ - ٥٤٤ المؤرخ في ١١/٥/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه . بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط رقم م/٢٤٠٥١ رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بعدم الموافقة على طلب صاحب العلاقة لمخالفته للانظمة المرعية .	٤ - (٧١/٣٩٧٣) بيت سكني بغيته عبد الله الوائلي في حولي والمبين على المخطط رقم م/٢٥٦١٩ . اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رمب/١ - ١٣١٦ المؤرخ في ٩/١٢/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه . بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط رقم م/٢٥٦١٩ ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بعدم الموافقة على طلب صاحبة العلاقة

١٢ - (٧١/٣٧١٠) طلب احمد عبد العزيز العبد العبد العبد العبد عقاره الواقع في الفنتاس والبين على المخطط رقم م/١٩٤٣١ .	٩ - (٧١/٤١٧٤) طلب سعد عبد العزيز الراشد زيادة نسبة الاستغلال في عقاره الموصوف بالقسمين رقم (١١، ١٢) من المخطط رقم م/٧/١/١ - ١ الواقع على تقاطع شارع علي السالم وفهد السالم من ٥٠٠٪ الى ٦٠٠٪ والموافقة التنظيمية على المخططات المقدمة منه .
اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رمب/١ - ١٢٢٥ المؤرخ في ١٠/١١/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .	اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رمب/١ - ١٣٨٩ المؤرخ في ٢٩/١٢/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .
بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط المساحي رقم م/١٩٤٣١ والمخطط التنظيمي رقم م/١١/٢/٥٠١ - ١ وقرار اللجنة المركزية آنف الذكر، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بما يلي : -	بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخططات المرفقة به، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية عدم الموافقة على طلب صاحب العلاقة، وبالتالي تطبق عليه النسبة المقررة وفق نظام البناء الخاص بالعقارات الواقعة على شارع فهد السالم . X
١ - الطلب الى ادارة الشؤون الفنية انهاء الاجراءات المتعلقة بالقطع التنظيمية رقم (١٤، ١٥، ١٦) وذلك وفق ما جاء في القرار رقم (مب/ل/١/٧١) المذكور اعلاه . ٢ - اما بالنسبة للقسيمة (٨) المبينة على المخطط رقم م/١٩٤٣١ والواقعة ضمن البلوك التنظيمي رقم (١٦) الفنتاس، فتعامل وفق قرار تنظيم وتوزيع قسائم هذا البلوك .	X ملاحظة / نص التوصية الوارد في البند (٩) اعلاه هو النص المعدل بموجب القرار رقم (مب/ل/١٨/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ٢٢/١/١٩٧٢ .
انفض الاجتماع في الساعة السابعة والنصف مساء * التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية (البلدية) عن الاجتماع الـ (٤٩٢) المنعقد بتاريخ ١١/١/١٩٧٢ للجنة الفنية المؤلفة بموجب القرار رقم (مب/ل/١/١/٦٦) المتخذ بتاريخ ٢٢/٥/١٩٦٦ .	١٠ - (٧١/٣٦٠٢) طلب سعد عبد العزيز الراشد تعديل حدود القسمين (١١، ١٢) من المخطط رقم م/٧/١/١ - ١ مع اضافة مساحة من الواجهة الخلفية . اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رمب/١ - ١١٧٠ المؤرخ في ٣١/١٠/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .
الحضور - السادة الاعضاء - محمد صقر المعشري حامد عبد السلام شعيب فهد عبد الله الحساوي بدر السيد عبد الوهاب الرفاعي كما حضر الاجتماع السادة - عبد الحق عبد الشافي رأشد عبد الله العثمان شرف الدين النشاشيبي رئيس مهندسي البلدية امين سر المجلس البلدي بالوكالة عن امانة سر المجلس البلدي	بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط رقم م/٧/١/١ - ١، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على الاضافة الخلفية بالسعر الذي قدرته لجنة التقييم الرسمية للقسمين (١١، ١٢) المبينتين على المخطط رقم م/٧/١/١ - ١ وبالتالي عدم الموافقة على تعديل الواجهة الامامية المتعلقة باضافة الاجزاء الاخرى المطلوبة .
افتتح الاجتماع الساعة الثانية عشرة والنصف ظهرا ١ - (٧٢/١١٩) تعديل الجزء المطلوب من الشارع رقم (٨) والمدرج ضمن طرق جايب الشيوخ المشهولة بقانون (٢٩) لسنة ١٩٧١ (١٤ مليون دينار) .	١١ - (٧١/٤١٢٩) طلب عبد الله محمد السنهوري مبادلة عقاره الواقع في السالمية والصادر به صيغة استملاك رقم (١٥٩١٥) بالقسيمة رقم (٦) من القطعة التنظيمية رقم (٢٣٦) في السالمية .
احاطت اللجنة علما بكتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رمب/٣٨ - ٤٣ المؤرخ في ١١/١/١٩٧٢ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه . بعد الاطلاع والدراسة، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على تعديل الطريق كما هو مبين باللون * ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم (مب/ل/١٩/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ٢٢/١/١٩٧١ والمنشور على صفحة (١٢) من هذا العدد .	اطلعت اللجنة على كتاب صاحب العلاقة المؤرخ في ٢٥/١٢/١٩٧١ والمتعلق بالموضوع المذكور اعلاه . بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخططات ذات - العلاقة، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بعدم الموافقة على طلب صاحب العلاقة موضوع البحث وبالتالي اجابته بأن التقييم يتم وفق الانظمة المرعية .

٥ - (٧١/٢٨٢١) طالب سعيد عبد الرحمن السيد يوسف الرفاعي تأمين القسيمة رقم (٢٢) من عقاره الواقع في ابو حليفة والمين على المخطط رقم م/١٣٦٥٢ ب .	الازرق على المخطط رقم م/٢٧٧٧١ وفق ما جاء في كتاب ادارة الشئون الفنية مرجع رمب/٤٣/٣٨ المؤرخ في ١١/١/١٩٧٢ المذكور اعلاه وبالتالي تعدل القرارات السابقة على هذا الاساس . × ملاحظة/ نص التوصية الوارد في البند (١) اعلاه هو النص المعدل بموجب القرار رقم (م/ل/م/١٩/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ١٩٧٢/١/٢٢ .
اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشئون الفنية مرجع رمب/١ - ١٢٧٥ المؤرخ في ١٩٧١/١١/٢٨ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه . بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط رقم م/١٣٦٥٢ ب ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بعدم الموافقة على طلب صاحب العلاقة ، وبالتالي تأكيد القرار رقم (م/ل/م/١٩/٣/٧٠) المتخذ بتاريخ ١٩٧٠/٦/١٧ والقاضي بتأجيل النظر في تأمين القسيمة رقم (٢٢) المذكورة اعلاه لحين تنفيذ الشارع الذي تقع فيه . × ملاحظة - نص التوصية الوارد في نهاية البند (٥) اعلاه هو النص المعدل بموجب القرار رقم (م/ل/م/١٩/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ١٩٧٢/١/٢٢ .	٢ - (٧٢/١٢) طلب عبد الرحمن الفارس الوقيان هدم البناء المقام على عقاره الواقع ضمن القطعة التجارية الثامنة وإعادة بنائه من جديد .
٦ - (٧١/٩٣ ، ٧١/٢٨٢٣) طلب احمد مبارك العصفور استملاك عقاره الواقع في حولي والموصوف بالقسيمة رقم (١٥) على المخطط رقم م/١٧٢٢٤ .	اطلعت اللجنة على كتابي ادارة الشئون الفنية مرجع رمب/١ - ١ ومرجع م/١٢٢٣/١ المؤرخين في ١٩٧٢/١/٢ ٧١/١١/١٠ المتعلقين بالموضوع المذكور اعلاه . بعد الاطلاع على الكتابين المذكورين اعلاه وبحث مضمونهما على ضوء المخططات ذات العلاقة ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بعدم الموافقة على الطلب لمخالفته للأنظمة المرعية . × ملاحظة - نص التوصية الوارد في البند (٢) اعلاه هو النص المعدل بموجب القرار رقم (م/ل/م/١٩/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ١٩٧٢/١٢/٢٢ .
كما اطلعت على كتاب صاحب العلاقة المؤرخ في ١٠/١/١٩٧١ المتعلق ايضا بالموضوع المذكور اعلاه . بعد الاطلاع على الكتابين المذكورين اعلاه وبحث مضمونهما على ضوء المخطط رقم م/١٧٢٣٤ ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على اصدار صيغة استملاك بالعقار المذكور ، ومن ثم يعدل جدول توزيع قسائم البلوك رقم (٣٩) على هذا الاساس .	٣ - (٧١/٣١٦٩) طلب بدر حبيب جمعة الانقاء على حدود ومساحة القسيمة التنظيمية رقم (٤) من البلوك (٢٦١) بالسالمية على ما كانت عليها قبل التعديل وعدم تقليص مساحتها والتي اشتراها من محمد ناشي معتاد بن عنزه وعبد العزيز ناصر الحمود الزبد .
٧ - (٧١/٤٠١٣) عقار حمد بن فهد المصحي ومنيرة سليمان فريج وحصة عبد الرحمن المهنا الواقع ضمن القطعة التنظيمية رقم (١) في الفروانية والمين على المخطط رقم م/٢٢٣٩٧ .	اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشئون الفنية مرجع رمب/١ - ١٢٠ المؤرخ في ١٩٧١/١٠/١٤ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه . بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط التنظيمي رقم م/٢٤٠٩/١١/٢ ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على الطلب المذكور اعلاه ، وبالتالي يعدل ما ورد في الفقرة (ب) من القرار رقم (م/ل/م/١٤٨/١٥/٧١) المتخذ بتاريخ ١٩٧١/٨/٢٨ على اساس ما ذكر اعلاه .
اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشئون الفنية مرجع رمب/١ - ١٣٣٣ المؤرخ في ١٩٧١/١٢/١٣ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه . بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخططين رقم م/٢٣٣٩٧ ، م/٢٤١٠٨ والمخطط التنظيمي رقم م/٢٤٩٠/١١/٢ ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على التعديل المقترح الوارد في كتاب الادارة الفنية وبالتالي يعدل جدول توزيع قسائم البلوك رقم (١) الفروانية على هذا الاساس . انفض الاجتماع في الساعة الثامنة مساء	٤ - (٧١/٣١٨٩) العقارات الواقعة ضمن حدود موقع مدرسة جليب الشيوخ المتوسطة للبنين والطرق المحيطة به . تقرر بالقرار رقم (م/ل/م/١٩/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ١٩٧٢/١/٢٢ تأجيل بحث الموضوع المذكور اعلاه الى جلسة قادمة .

*** التوصيات المرفوعة الى اللجنة المركزية (للمدينة) عن الاجتماع الـ (٤٩٢) المنعقد بتاريخ ١٩٧٢/١/١٢ للجنة الفنية المؤلفة بموجب القرار رقم (م/ب/١/١/٦٦) المنعقد بتاريخ ١٩٦٦/٥/٢٢**

الحضور - الاعضاء السادة -
 محمد صقر المعوشجي
 حامد عبد السلام شعيب
 عبد الطيف المصنف
 بدر السيد عبد الوهاب الرفاعي
 كما حضر الاجتماع السادة :
 احمد جهيم
 راشد عبد الله المشعان
 ذيب عبد الله ابو غوش
مساعد مدير ادارة البناء
 امين سر المجلس البلدي بالوكالة
 عن امانة سر المجلس البلدي
افتتح الاجتماع الساعة العاشرة والنصف صباحا

١ - بيت السكن الخاص للعائد الى راشد عبد الرحمن السليطاني
 الواقع في ابرق خيطان واليدين على المخطط رقم م/٢٧٣٥٧
 بحثت اللجنة الفنية موضوع العقار المذكور اعلاه على ضوء الاوراق المودعة في ملف المعاملة ، ورات اللجنة التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على استهلاك الجزء الملون بالاحمر على المخطط رقم م/٢٧٣٥٧ المائد لصاحب العلاقة كبيت سكن خاص ، وذلك لانطباق الفقرة (ج) من المادة الاولى من القانون رقم (٧٠/٣٧) عليه .

٢ - بيت السكن الخاص للعائد الى امين تاجع الشيع احمد
 الجابر الصباح الواقع في حوزي والموصوف بالتسمية (١٩) على المخطط رقم م/٢٢٩٧٠
 بحثت اللجنة الفنية موضوع العقار المذكور اعلاه على ضوء الاوراق المودعة في ملف المعاملة ، ورات اللجنة التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على استهلاك العقار المذكور اعلاه كبيت سكن خاص ، وذلك لانطباق الفقرة (ج) من المادة الاولى من القانون رقم (٧٠/٣٧) عليه .

٣ - بيت السكن الخاص للعائد الى دودة صقر مطاق صقر الشيعي
 الواقع في الصليبية واليدين على المخطط رقم م/٢٢١١٤
 بحثت اللجنة الفنية موضوع العقار المذكور اعلاه على ضوء الاوراق المودعة في ملف المعاملة ، ورات اللجنة التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على استهلاك الجزء الملون بالاحمر على المخطط رقم م/٢٢١١٤ كبيت سكن خاص ، وذلك لانطباق الفقرة (ج) من المادة الاولى من القانون رقم (٧٠/٣٧) عليه .
 انقضى الاجتماع الساعة الثانية عشرة والنصف ظهرا

*** ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم (م/ب/٢١/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ١٩٧٢/١/٢٢ والمنشور على صفحة (١٢) من هذا العدد .**

الحضور : السادة الاعضاء :
 معتمد مقرر المعوشجي
 حامد عبد السلام شعيب
 عبد الطيف المصنف
 فهدي عبد الله الحساوي
 بدر السيد عبد الوهاب الرفاعي
 كما حضر الاجتماع السادة :
 رئيس مهندسي البلدية
 امين سر المجلس البلدي بالوكالة
 عن امانة سر المجلس البلدي
 راشد عبد الله المشعان
 ذيب عبد الله ابو غوش
افتتح الاجتماع في الساعة الخامسة مساء

١ - (٧٢/١٢٢) التمديد المقترح لمسار المخطط الهوائية (٢٢ لفة) بين محطة تحويل المحطة الارضية لمناجاة الاقمار الصناعية ومحطتي الروضتين والصبلي المقترحتين والموقعين المخصصين لهاتين المحطتين .
 اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رقم م/٢/١٤ - ٤٩ المؤرخ في ١٢/١/١٩٧٢ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط رقم م/١٢٨/١ المرفق به ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على تعديل موقع المسار وموقعي المحطتين المذكورتين اعلاه وذلك وفق ما ورد في الكتاب آنف الذكر ، وكما بين على المخطط المرفق به .

٢ - (٧٢/٤٢) طلب عبد الله المشاري الفاء الاولين من الجهتين الشمالية والجنوبية في عقار الموصوف بالتسمية رقم (١٢) من المخطط م/١/١/٧٢ - ١ الواقع في المنطقة المحيطة بمسجد ذات صانع على شارع علي السالم - داخل المدينة .
 اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رقم م/١ - ١٥ المؤرخ في ٥/١/٧٢ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

*** ووفق على هذه التوصيات بالقرار رقم (م/ب/٢٠/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ١٩٧٢/١/٢٢ والمنشور على صفحة (١٢) من هذا العدد .**

رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة المبدئية على الطلب المذكور اعلاه ، على أن تتم الموافقة النهائية بعد تقديم المخططات اللازمة وفق اشتراطات الادارة الفنية في البلدية .

× ملاحظة/ نص التوصية الوارد في نهاية البند (٥) اعلاه هو النص المعدل بموجب القرار رقم (مب/ل/م/٢١/٣/١٢) المتخذ بتاريخ ١٩٧٢/١/٢٢ .

٦ - (٧١/٤١٥٤) طلب نائب مدير الشؤون البلدية على عقاره الواقع في الفحيحيل والوصوف بالسيعة رقم (٧٧) من المخطط رقم ٢٤٨٢٨/٢ ضمن البلوك رقم (٨٢) المخصص للاستعمال التجاري .

اطلعت اللجنة على كتابا ادارة الشؤون الفنية مرجع رقم/١ - ١١٢٩ ، ١٣٧٤ المؤرخان على التوالي في ١٤/١٠/١٩٧١ ، ١٩٧١/١٢/٢٦ المتعلقان بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتابين المذكورين اعلاه وبحث مضمونهما على ضوء المخططات المرفقة به ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على طلب صاحب العلاقة ، وذلك وفق ما جاء في كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رقم/١ - ١١٢٩ ، وشريطة أن لا يفرز هذا العقار مستقبلا .

٧ - (٧١/٢١٥٦) كتاب المعامي خليفة مبارك بصفته وكيلًا عن منصور وعبد الله وصالح أبناء عبد العزيز المسعود وأحمد عبد العزيز عبد الطيف العبيد بخصوص العقار الواقع في المنطقة والمبين على المخطط رقم ٢٢٣٦٤/٢ .

اطلعت اللجنة على كتاب ادارة القضايا والشؤون القانونية مرجع أ/ص/٣٥ - ٧١ المؤرخ في ١٤/١٠/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه والاطلاع على ما تضمنه قرار اللجنة المركزية آنف الذكر وعلى الاوراق والمخططات المودعة في الملف رقم أف/١/٢٤/٣٤ ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بتأكيد ما تضمنه القرار رقم (مب/ل/م/٢٣/٢/٧٠) آنف الذكر ويؤجل طلب الفرز لحين تنظيم المنطقة التي يقع فيها العقار .

٨ - (٧١/٢٩٦٩) طلب محمد مرزوق السهيران المطيري تميم الجزء الذي يخصه من العقار الواقع ضمن المنطقة التنظيمية رقم (١٧) والواقع في جليب الشيوخ والمبين على المخطط رقم ٢٢٩٧٩/٢ .

اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رقم/١ - ١٣١٣ المؤرخ في ٩/١٢/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء مخطط البناء المرفق به ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بدم الموافقة على طلب صاحب العلاقة لمخالفته لقرارات اللجنة المركزية .

٣ - (٧١/٤١٣٤) الاضافة المتروكة ضدوا سابقا اوقع مسجد الصحائف داخل المنطقة .

اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رقم/٢٠ - ٢١١٥ المؤرخ في ٢٦/١٢/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط رقم م/٢٥٧٤٣ رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بتأكيد القرار السابق رقم (مب/ل/م/٢/١/٧٢) المؤرخ في ١٩٧٢/١/٢ والمتضمن تأجيل النظر في طلب الاضافة المذكورة اعلاه لحين اعادة بناء المسجد .

٤ - (٧١/٤١٥٨) طلب وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية تخصيص موقع لاقامة مسجد شمالي المنطقة العامة من المنطقة (٥) في ضاحية الروضة على شارع دمشق .

اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رقم/٢٠ - ٦١٢٨ المؤرخ في ٢٧/١٢/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط رقم ت/م/١/٢٦/٤ - ٥ ب والمخطط رقم ت/م/١/٢٦/أ - ١ ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بالموافقة على طلب وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية موضوع البحث على أن يكون الموقع في الزاوية الشمالية الغربية من موقف السيارات وان يكون بمساحة مناسبة .

× ملاحظة - نص التوصية الوارد في البند (٤) اعلاه هو النص المعدل بموجب القرار رقم (مب/ل/م/٢١/٣/٧٢) المتخذ بتاريخ ١٩٧٢/١/٢٢ .

٥ - (٧١/٣٥٦٢) طلب عبد الرحمن عبد العزيز دعيج إنشاء مجمع سكني على القسمات (٢٤٠ - ٢٤٢) من المخطط رقم ت/م/٧/٢/١٦٩ بمنطقة بريق الثاني .

اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشؤون الفنية مرجع رقم/١ - ١١٥٨ المؤرخ في ٢٦/١٠/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط رقم ت/م/٧/٢/١٦٩ ومخطط عام المنطقة الساحلية شمالي شرقي شارع الاستقلال رقم ت/م/١١/٢/٢٧٥ .

بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط التنظيمي رقم م/١١/٢/١٣٤١ ب ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بعدم الموافقة على طلب صاحب العلاقة وبالتالي يعاد الموضوع للادارة الفنية لدراسة امكانية تجزئة القسيمة التنظيمية رقم (٢٨) الى قسائم تخصص لاصحاب العلاقة كل بنسبة مساحة عقاره .	المجنة المركزية بعدم الموافقة على الطلب لمخالفته للانظمة المرعية .
٩ - (٧١/٣٦٣٣) طلب مطلق فهد الصويهي ومزدوق فليحان ناصر العتيبي وفاطمة مبارك بنت صويحي فرز القسيمة التنظيمية التي خصصت لهم ضمن القطعة التنظيمية رقم (٢٢) في جليب الشيوخ او تامين عقارهم .	١٠ - (٧١/٣٨٠١) طلب وزارة الكهرباء والماء تخصيص موقع محطة المياه الواقعة في النزهة اركز طوارئ الكهرباء .
اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشئون الفنية مرجع رمب/١٤ - ١٩٣٠ المؤرخ في ١١/٢٥/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه والمتضمن ما يلي : - بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخططات المرفقة به ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى اللجنة المركزية بعدم الموافقة على طلب وزارة الكهرباء والماء المذكور اعلاه ، وذلك لعدم تناسب الموقع مع الاستعمال السكني للمنطقة ، والطلب الى الادارة الفنية في البلدية تخصيص موقع آخر مناسب لهذا الغرض . X X ملاحظة - نص الوارد في نهاية البند (١٠) اعلاه هو النص المعدل بموجب القرار رقم (م/ل/٣١/٧٢) المتخذ بتاريخ ١/٢٢/١٩٧٢ . انقضى الاجتماع في الساعة السابعة والنصف مساء	اطلعت اللجنة على كتاب ادارة الشئون الفنية مرجع رمب/١ - ١١٩٠ المؤرخ في ١١/٦/١٩٧١ المتعلق بالموضوع المذكور اعلاه . بعد الاطلاع على الكتاب المذكور اعلاه وبحث مضمونه على ضوء المخطط رقم م/٢٠٨٩٦ والمخطط التنظيمي رقم م/١١/٢/٤٤٦ - ٢ ، رأت اللجنة الفنية التوصية الى

معاملات بيوت السكن الخاص التي ووفق على اصدار صيغ استملاك بها في مناطق متفرقة بموجب قرار اللجنة المركزية رقم (م/ل/٣/٢٢/٧٢) المتخذ بتاريخ ١/٢٢/١٩٧١ لانطباق الفقرة (ج) من المادة الاولى من القانون (٧٠/٣٧) في شأن معاملات بيوت السكن الخاص عليها

الاسم	الموقع	المخطط
علي عبد الله الخباز	حوللي	٢٠١٦٩/م
عبد العزيز ابراهيم الرميح	حوللي	١٧٣٢٩/م
سعدون عيسى عبد الله الصيرفي	افروانية	٢٠٦٥٤/م
بدر ضيف جفين العنزي	جليب الشيوخ	٢٥٢٦٥/م
محمد عثمان محمد الجبشي	ابرق خيطان	١٠٨٨٦/م
ورثة عبد العزيز المنديل	السالمية	١٤١٩١/م
فرحان منصور شنيثير العازمي	النفطاس	١٧٣٥٠/م
حمد عبد الله السريع	السالمية	٢٢٢١٧/م
موضي خلف المجيدى المرجان	ابرق خيطان	٢٣٢٢٤/م
عبد المحسن عبد الكريم التويجري	ابرق خيطان	٢٠١٩١/م
صالح منصور الرفدى	ابرق خيطان	١٢٠٤١/م
مشارى محمد الرفدى	ابرق خيطان	٢٢٢٠٣/م
ناشي مقبل ماطر الصانع	ابرق خيطان	٢١٥٦٧/م
سعد ابراهيم الصمعي	ابرق خيطان	٢٠١٩١/م
فاطمة حسين السعد الفريح	حوللي	٢٦٧٦٤/م
توفيق صالح توفيق	حوللي	٢٥٦١٩/م
عبد الرحمن فهد الرشود	حوللي	٢٣٧٥٥/م
محمد احمد علي العجلان	حوللي	٢١٤٠٥٣/م
عائشة بدر ناصر المعيلي ووسمية فهد بورسلي	ابرق خيطان	٩٠٩٣/م

الاسم	الموقع	المخطط
علي سميره صعب	ابرق خيطان	١١٣١٦/م
نوير زيد الفزير العازمي	السالمية	٢٦٥٤٤/م
مزيد علي رشدان الصانع	العارضية	٢٥٢٦٥/م
مبارك جديع بوشيتان	العضيلية	٢٢١٢٠٦/م
عوض نزهان عوض	العارضية	٢٥٢٦٥/م
عبد الرحمن وعبد الله عبد العزيز القندى	حوللي	١٧٧١٩/م
احمد سليمان العمار	حوللي	٢٦٧١٢/م
صالح طواري العبد الله الطواري	حوللي	١٧٠٠٣/م
محمد طواري العبد الله الطواري	حوللي	١٧٠٠٣/م
حمود بن شريده الشحومي	انفطاس	١٧٣٥٠/م
ورثة عائشة راشد المنيع	حوللي	٢٢٥٠٨/م
عبد العزيز احمد العجيل	ابرق خيطان	١٨٥٧٣/م
ورثة بدر ليلي خنتوش المطيري	حوللي	٢٥٧٣٣/م
موضي مطلق الحربي	ابرق خيطان	١٠٤١٧/م
عبد الله عيسى المعتوق	حوللي	٢٧٥٧٧/م
منيره خلف علي العروج	السالمية	١٩١٨٠/م
هيله المحمد الفهد ومريم السيد محمد السيد عبد الله الرفاعي	المرقاب	٢٤٤١٥/م
راجع بداح عذاب العجمي	المنقف	٢٥٦٠٣/م
احمد عبد الهادي سعيدون الدوسري	ابرق خيطان	١٨٥٧٣/م
سامي سلطان العيسى	حوللي	١٧٧١٩/م
هيا مطلق ابو حديده	ابرق خيطان	١١٤١٤/م
حسين ومريم وسبيكة اولاد صقر عبد اللطيف حسن وحليمة وعائشة احمد دلم وعلي عبد الله رجب *	فيلكا	٢٣٩٧٧/م
بيبي حسن احمد النجار وجعفر وحسين وصفيه ورباب وسكينه وعفيفه ومعصومة وعبد الامير وعبد الكريم ومنتهى وحسن ابناء علي خلف اسماعيل البنائ *	حوللي	٧٦٢١/م
ادريس مبارك احمد	المرقاب	٢٤٤١٨/م
عبد الكريم علي جمال شموه	السالمية	٢٦٥٧٨/م
محمد عبد الله العبد المحسن الطريجي *	حوللي	١٩٤٨٣/م
عباس محمد جاسم المحميد	الفروانية	٩٧٨١/م
عايشه شارع خويتم العتيبي	جليب الشيوخ	٢٥٢٦٥/م
ابراهيم عبد العزيز العباس القلاف	حوللي	١٧٣٥٨/م
عبد الرحمن عبد الوهاب يوسف	فيلكا	٢٥٠٥٠/م
عبد الرحمن عطا الله ابراهيم	الجهراء	١٩٩٨٩/م
محمد جاسم محمد المغربي	ابرق خيطان	١٠٩٩٣/م
محمد سعد عبد الله الزامل	جليب الشيوخ	٢٠٧٩١/م
ورثة سبيكه محمد الفوزان	القبلة	٥٤٠٦/م
ورثة عبد الله جبر اليوسف	الشعية	٢٦٧٠٩/م
حمود سالم عميره	الشعية	٢٣١٦٩/م
احمد عيسى محمد حسن	فيلكا	٢٥٥٤٠/م

الاسم	الموقع	المخطط
اسماعيل غريب محمد	فيلكا	٢٦٠٨١/م
عبد الخالق احمد محمد حسن	فيلكا	٢٥٦٠١/م
سعيد عبد الرحمن سعيد	فيلكا	٢٦٣٨٦/م
ورثة احمد علي محمد مهدي	الجهراء	٢٤٠٧٧/م
عبد الله احمد العجيل	ابرق خيطان	٢١٨٥٧٣/م
احمد جابر ناصر	فيلكا	٢١٣٥٥/م
حسن مبارك الرشيدان	حوللي	١٨٧٦٣/م
محمد يوسف علي واولاده يوسف وامينه وجميله وزوجته مريم بنت أحمد بن ابراهيم *	فيلكا	٢٥١٩٩/م
ورثة معتوق سعيد محمد	فيلكا	٢٥٥٩٥/م
احمد وشريفه محمد حسن الفيلكاوي	فيلكا	٢٤٨٤٤/م
جاسم محمد حسين	فيلكا	٢٠٨٥٢/م
رجب درويش توكل	فيلكا	٢٤٥٢٤/م
ورثة موسى عجيل موسى العجيل	السالمية	٢٢١٧٢/م
عباس محمد هادي	الفحيحيل	٢١٩١٦/م
ورثة عبد الهادي علي الضقران	السالمية	١٨٥٣٤/م
غلام ملا حسين عاشور	حوللي	٢١٢٣٦/م
ورثة عبد الرحمن علي الحليل	الجهرة	٢٠٠٨٣/م
ورثة غلام حاجي الصقار	الشرق	٢٧٦٣٩/م
حسن محمد حسن محمد	فيلكا	٢٥٥٩٦/م
علي وعبد الله عيسى أبناء سليمان بن رجب	الشعبية	٢٥٦٧٠/م
محمد حاجي مال الله	فيلكا	٢٥٣١٦/م
جاسم احمد علي الرومي	فيلكا	٢٥١٨٧/م
احمد وعبد القادر وعائشة وامينه ومريم أبناء محمد عبد الله يوسف الزاير	فيلكا	٢٥٠٦١/م
زهره محمد عبد الرحمن	فيلكا	٢٥٠٧٨/م
صالح مصلح رشيد النومس	جليب الشيوخ	٢٠٠٥٠/م
يوسف احمد ابراهيم	الفحيحيل	٢٠٤٨١/م
عبد الكريم محمد علي	الشعبية	٢٥٠٧٤/م
ورثة سعود عبد الله الحوطي	المنطقة التجارية (٨)	٢٥٧٥٢/م
محمد عبد الله السعود الجارالله	المنقف	٢٥٧٨٨/م
عبد الله وصالح احمد عبد الله التركيت	الفحيحيل	٢١٩١٦/م
حمود شعيفان معلق العتيبي	ابرق خيطان	٢١٥٦٧/م
مستورة مطلق زايد الدولية	الفروانية	٢٠١٠٢/م
ورثة محمد فهاد العازمي	النفطاس	٢٦٦٩١/م

اعلان رقم ٧٢/٢١

يرجى من التالية اسماؤهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية في قسم المعاملات في ادارة المساحة بالبلدية مستصحين وثائق التملك الرسمية الخاصة بعقاراتهم المجاورة للعقار الذي يدعي بملكيتهم اصحاب السعادة ورثة المرحوم الشيخ صباح الناصر الصباح في الشعبة وذلك للتوقيع على الكروكي الذي جهز للدعاء تمهيدا لاستكمال الاجراءات لتحقيق في الملكية .

هذا وسيتم نشر هذا الاعلان في العدد التالي من الجريدة الرسمية وستقوم البلدية بعدها باستكمال اجراءات تثبيت ملكية الادعاء دون ادنى مسؤولية عليها .

١ - خميس مشلح محسن الشويهر
٢ - ورثة خالد الزيد الخالد

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٧٢/٢٢

يرجى من السيد عبد العزيز محمد المهيني مراجعة شعبة القطع التنظيمية في قسم المعاملات في ادارة المساحة في البلدية مستصحا وثيقة التملك الرسمية الخاصة بعقاره المجاور للعقار الذي تدعي بملكيتهم الشبيخة منيرة بنت الشيخ ابراهيم الحمود الصباح الموصوف بالقسيمة (١٤) من المخطط رقم م/١٩٠٨٢ في السالمية وذلك للتوقيع على المخطط آنف الذكر تمهيدا لاستكمال اجراءات التحقيق في الملكية .

هذا وسيتم نشر هذا الاعلان في العدد التالي من الجريدة الرسمية وستقوم البلدية بعدها باستكمال اجراءات تثبيت ملكية الادعاء دون ادنى مسؤولية عليها .

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٧٢/٢٣

يرجى من التالية اسماؤهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية في قسم المعاملات في ادارة المساحة بالبلدية مستصحين وثائق التملك الرسمية الخاصة بعقاراتهم المجاورة للعقار الذي تدعي بملكيتهم السيدة سلمى دوشي الفرحان واخواتها الموصوف بالقسيمة (٥٠) من المخطط م/٢٣٧٥٥ في حولي وذلك للتوقيع على المخطط آنف الذكر تمهيدا لاستكمال اجراءات التحقيق في الملكية ، حيث ان المذكورة تدعى بالملكية بموجب الوثيقة رقم (٥٥/٣٥١٣) وما زاد بوضع اليد .

هذا وسيتم نشر هذا الاعلان في العدد التالي من الجريدة الرسمية وستقوم البلدية بعدها باستكمال اجراءات تثبيت ملكية الادعاء دون ادنى مسؤولية عليها .

١ - عبد العزيز الزاحم الزاحم
٢ - مريم وفاطمة ابنتي محمد المريخي
٣ - حصة مطلق المضحي زوجه صالح علي الفواز وحصة طاحوس شديد راشد .

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٧٢/٢٤

يرجى من التالية اسماؤهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية في قسم المعاملات في ادارة المساحة بالبلدية مستصحين وثائق التملك الرسمية الخاصة بعقاراتهم المجاورة للعقار الذي يدعي بملكيتهم السيد فهد مبارك الجري الذي جهز به المخطط رقم م/٢٧٩١٣ الغير منتهي في الشعبة وذلك للتوقيع على المخطط آنف الذكر تمهيدا لاستكمال اجراءات التحقيق في الملكية حيث ان المذكور يدعي بالملكية بموجب الوثيقة رقم ٦٤/٨٧٧ وما زاد بوضع اليد .

هذا وسيتم نشر هذا الاعلان في العدد التالي من الجريدة الرسمية وستقوم البلدية بعدها باستكمال اجراءات تثبيت ملكية الادعاء دون ادنى مسؤولية عليها .

١ - مفلح فرحان النامي
٢ - سعود مبارك السعود
٣ - يعقوب الصرعاوي
٤ - محمد ابراهيم المصري

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٧٢/٢٥

يرجى من السادة التالية اسماؤهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية في قسم المعاملات في ادارة المساحة بالبلدية مستصحين وثائق التملك الرسمية الخاصة بعقاراتهم المجاورة للعقار الذي تدعي بملكيتهم وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية عن وقف هيا بنت سالم بن زيد الموصوف بالقسيمة (٥) من المخطط م/١٨٦٧٨ في السالمية وذلك للتوقيع على المخطط آنف الذكر تمهيدا لاستكمال اجراءات التحقيق في الملكية .

هذا وسيتم نشر هذا الاعلان في العدد التالي من الجريدة الرسمية وستقوم البلدية بعدها باستكمال اجراءات تثبيت ملكية الادعاء دون ادنى مسؤولية عليها .

١ - مبارك الحساوي
٢ - سالم الفرحان

٣ - عبد الله وسلطان ابني احمد السمحان

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٧٢/٢٦

يرجى من التالية اسماؤهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية في قسم المعاملات في ادارة المساحة في البلدية مستصحين وثائق التملك الرسمية الخاصة بعقاراتهم المجاورة للعقارات التي تدعي بملكيتها الشبيخة يبي الناصر الصباح المسووحه على المخططات رقم م/٢٧٨٧٤ ، م/٢٧٨٧٥ ، م/٢٧٨٧٦ في السالمية ، وذلك للتوقيع على المخططات آنفة الذكر تمهيدا لاستكمال اجراءات التحقيق في الملكية ، حيث ان الشبيخة يبي تدعي بالملكية بموجب الوثائق رقم ٥٧/١٣٢٤ ، ٥٧/١٣٢٥ ، ٥٧/١٣٢٦ وما زاد بوضع اليد .

هذا وسيتم نشر هذا الاعلان في العدد التالي من الجريدة الرسمية وستقوم البلدية بعدها باستكمال اجراءات تثبيت ملكية الادعاءات دون ادنى مسؤوليه عليها .

- ١ - عبد العزيز العبد الله المرشد واخوانه
- ٢ - فراج بن سعود العجران
- ٣ - هيا بنت محمد المسلم

مدير البلدية العام

اعلان رقم (٧٢/٢٧)

يرجى من التالية اسماؤهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية في قسم المعاملات في ادارة المساحة بالبلدية مستصحبين وثائق التملك الرسمية الخاصة بعقاراتهم المجاورة للعقار الذي يدعي بملكيتة السيد سعد صقر بن زريع في الفيتس وذلك للتوقيع على الكروكي الذي جهز للادعاء تمهيدا لاستكمال اجراءات التحقيق في الملكيه .

هذا وسيتم نشر هذا الاعلان في العدد التالي من الجريدة الرسمية وستقوم البلدية بعدها باستكمال اجراءات تثبيت ملكية الادعاء دون ادنى مسؤوليه عليها .

- ١ - ورثة احمد محمد الغانم
- ٢ - يعقوب يوسف القطامي

اعلان رقم ٧٢/٢٨

يرجى من السادة المذكوره اسماؤهم ادناه الحضور الى البلدية والاتصال بالسيد مراقب السجل العام وذلك خلال اوقات الدوام الرسمي لاستلام رسائل تخصهم وهم :

- ١ - السيد غلوم عبد الله ابل
- ٢ - السيدان مناور وراشد ابني حنود الحجيلان

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٧٢/٢٩

يرجى من السادة التالية اسماؤهم - او من ينوب عنهم - مراجعة سجل الصادر والوارد بادارة البناء وذلك لاستلام رسائل تخصهم راجين ان يتم ذلك بالسرعة الممكنة .

مدير البلدية العام

الاسم

- | |
|-------------------------------------|
| سعود بن زين اللميع |
| سعد وراشد محمد فالح الحمدان |
| عبد العزيز العلي العبد الوهاب |
| عبد الكريم عبد الله الفوزان |
| مطلق مساعد خشمان العجمي |
| محمد فالح البواردي |
| امينة بنت سالم بو هادي |
| وكيل الشيخ فهد الحمد المبارك الصباح |

- | |
|--------------------------------|
| خالد جاسر اربيع العراده |
| فهد الهاب سحيم المطيري |
| يحيى مساعد خشمان العجمي |
| صغير عبد الله الوطيان |
| سعيد علي صقر القرية |
| سلمان محمد حسين وعبد الله حسين |
| عبد الله جاسم الدبوس |
| عبد الكريم حسن محمد رضا بهباني |
| مبارك بن دعسان رشيد القنور |
| محمد بن مرزوق هدا |
| ادعيم صمعان محمد الهيدان |
| ورثة مبارك المهوس الفريخ |
| ناصر رجا رشيد |
| شتيفي مطلق حمد الصلبي |
| يحيى مرزوق حامد الحربي |
| الشيخ دعيح السلطان الصباح |

وزارة التجارة والصناعة

اعلان

تعلن مراقبة الشركات والتأمين بهذه الوزارة انه قد جرى تسجيل السيد عبد العزيز موسى الجصاني (عراقي الجنسية) في سجل مراقبي الحسابات تحت رقم (٩٠) وذلك بتاريخ ١٩٧٢/٢/٣ .

وكيل وزارة التجارة والصناعة

وزارة الصحة العامة

اعلان

تعلن وزارة الصحة العامة عن عزمها على بيع اثاث مكاتب ولوازم منزلية والاث كاتبة ومواد اخرى مختلفة غير صالحة بطريق المزاد العلني وذلك في تمام الساعة الثالثة والنصف من بعد ظهر يوم الاربعاء الموافق ١٩٧٢/٢/٢٣ ، في ساحة كراج الدي . دي . تي سابقا ، الكائن خلف كراج هذه الوزارة قرب سينما الحمراء .

فعلى الراغبين في الشراء الحضور في الموعد والمكان المحددين وعلى من يرسو عليه المزاد اخلاء المكان خلال اسبوعين من تاريخ البيع .

وكيل وزارة الصحة العامة

لجنة المناقصات المركزية

وقائع اجتماع لجنة المناقصات المركزية ال (٧٢/١)
المنعقد صباح يوم الاثنين الموافق ١٩٧٢/١/٣

عملا بأحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة موضوع البحث على السادة/مساعد الصالح وأولاده ذ م م (أقل المتقدمين سعرا) بمبلغ إجمالي (١٠٠٠٠٠/٥٠٠ ر.ك) .

٣ - المناقصة رقم (و.ك.م/٢٢/٤٠٤ - ٧٢/٧١)

توريد منظمات غاز وقطع فولاذية - لوزارة الكهرباء والماء .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم س/م/٣ المؤرخ في ٧٢/١/٢ والمتعلق بطلب الاذن بالغاء المناقصة المذكورة اعلاه نظرا لمخالفة جميع العروض المقدمة للمواصفات وذلك بالنسبة للاربعة بنود الاولى ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/٣) عملا بأحكام قانون المناقصات العامة الموافقة على الطلب المذكور .

٤ - المناقصة رقم (و.ك.م/٢٢/٥٢ - ٧٢/٧١)

توريد وتركيب كيبيلات ٣٣ كي في وملحقاتها - لوزارة الكهرباء والماء .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم س/م/٧٨١ المؤرخ في ٧١/١٢/٣٠ والمتعلق بطلب الاذن بالغاء المناقصة المذكورة اعلاه نظرا لعدم توفر اعتماد مالي كافي للصرف على المناقصة انفة الذكر ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/٤) عملا بأحكام قانون المناقصات العامة الموافقة على الطلب المذكور .

٥ - المناقصة رقم (ح.م/ط/١٨ - ٧١) توريد قناني

زجاجية فارغة - لوزارة الصحة العامة .

بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ٥٧.٩٤ المؤرخ في ١٩٧١/١٢/٣٠ والمتضمن نتيجة دراسة عروض المناقصة المذكورة اعلاه وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/٥) عملا بأحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة موضوع البحث كما يلي - .

كشف ترسية المناقصة رقم ح.م/ط/١٨ - ٧١ توريد قناني زجاجية فارغة لوزارة الصحة العامة .

نائب رئيس اللجنة

عضو

عضو

عضو

عضو

عضو/ممثل مجلس التخطيط

عضو/ممثل وزارة المالية والنفط

عضو/ممثل ادارة الفتوى

والتشريع

امين سر اللجنة

الحضور السادة :

عبد الرزاق سلطان امان

ابراهيم عبد العزيز المقهوي

ابراهيم يقوب الهاجري

حسين علي عبد المحسن

علي عبد اللطيف الجبار

بلر جاسم البحر

حمد الرشود السالم

محمد ناصر الحمضان

علي حسين العيسى

افتتح الاجتماع الساعة التاسعة صباحا

١ - المناقصة رقم (ا.ط.م/ط/١٧٢) انشاء طرق ومجاري

امطار وصحية في القطعة (٢) بالصليبخات/وزارة الاشغال

العامة

بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ١٤٦٨٠ المؤرخ في ٧١/١٢/٢٥ والمتضمن نتيجة دراسة عروض المناقصة المذكورة اعلاه وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧١/١/١) عملا بأحكام قانون المناقصات العامة ترسية المناقصة موضوع البحث على السادة شركة الخرافي للانشاءات (أقل المتقدمين سعرا) بمبلغ إجمالي (١٧٧٤/٧٠٠ ر.ك) .

٢ - المناقصة رقم (ا.ط.م/ط/١٧٣) توريد وفرش طبقات من

الاسفلت للطريق الساحلي ما بين الدائري الثاني والثالث -

وزارة الاشغال العامة

بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ١٤٦٩٣ المؤرخ في ١٩٧١/١٢/٢٥ والمتضمن نتيجة دراسة عروض المناقصة المذكورة اعلاه وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/٢)

البند	السعر	المناقض الفائز	ملاحظات
٣	١٤٥/-	عبد العزيز عبد المحسن الراشد	أقل الاسعار
٤	١٤٥/-	عبد العزيز عبد المحسن الراشد	أقل الاسعار
٥	٥٢/-	سعود عبد العزيز الراشد	أقل الاسعار
٦	٥٢/-	سعود عبد العزيز الراشد	أقل الاسعار
٧	٣٢/-	سعود عبد العزيز الراشد	أقل الاسعار
٨	٣٢/-	سعود عبد العزيز الراشد	أقل الاسعار
١٢	٢٥/-	عبد العزيز عبد المحسن الراشد	أقل الاسعار
١٣	٢٧/-	عبد العزيز عبد المحسن الراشد	أقل الاسعار
١٤	٢١٥/-	عبد العزيز عبد المحسن الراشد	أقل الاسعار
١٦	١٥/-	عبد العزيز عبد المحسن الراشد	أقل الاسعار
١٧	١٤/-	عبد العزيز عبد المحسن الراشد	أقل الاسعار
١٠	٤٢٥/-	عبد العزيز عبد المحسن الراشد	بعد استبعاد عطاء السادة سعود عبد العزيز الراشد لمخالفته المواصفات

البند	المبلغ فلس/دينار	المناقض الفائز	ملاحظات
١١ - ٠٤٢ -		عبد العزيز عبد المحسن الراشد	بعد استبعاد عطاء السادة سعود عبد العزيز الراشد لمخالفته المواصفات
١٥ للمائة ٦٨٠/٢		مؤسسة بهمن التجارية	بعد استبعاد عطاء السادة سعود عبد العزيز الراشد لمخالفته المواصفات
١ -		-	يلقى لارتفاع السعر
٢ -		-	يلقى لارتفاع السعر
٩ -		-	يلقى لطلب الزيادة للبنود السابقة
١٨ -		-	يلقى ويوفر بواسطة الوزارة لعدم تقديم عروض مناسبة .
١٩ -		-	يلقى ويوفر بواسطة الوزارة لعدم تقديم عروض مناسبة .
٢٠ -		-	يلقى وتوفر بواسطة الوزارة لعدم تقديم عينات .
٢١ -		-	
٢٢ -		-	
٢٣ -		-	
٦ - الممارسة رقم (٤١/٧١ - ٢/١١) إنشاء وانجاز وصيانة حمامات سباحة وملحقاتها في مراكز شباب الفيحاء ، القادسية ، والشامية - وزارة الاشغال العامة			
اعادت اللجنة بحث كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ١٤٠٣٣ المؤرخ في ٧١/١٢/٩ والمتضمن نتيجة دراسة عروض الممارسة المذكورة اعلاه وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/٦) عملاً باحكام قانون المناقصات العامة ترسية الممارسة موضوع البحث على السادة مساعد الصالح واولاده المحدودة (اقل المتقدمين سعراً) بمبلغ اجمالي (-/١٧٣٠٠٠٠ دك) .			
٧ - المراسلات -			
١ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٧٧٦/٧٧٦ المؤرخ في ٧١/١٢/٢٩ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لظهير المياه في حدود مبلغ اجمالي (١٤٣١/٩٤١ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/٧) الموافقة على الطلب المذكور .			
٢ - بحثت اللجنة كتاب وزارة البريد والبرق والهاتف رقم ٣٥٨٥٥ المؤرخ في ٧١/١٢/٢٩ والمتعلق بطلب الاذن بانشاء هوائيات للارسال في حدود مبلغ اجمالي (-/٦٤٦٤ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/٨) الموافقة على الطلب المذكور .			
٣ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٧٧٤/٧٧٤ المؤرخ في ٧١/١٢/٢٩ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لمضخات التقطير بالشويخ في حدود مبلغ اجمالي (١٤٤٢/٦٠٠ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/٩) الموافقة على الطلب المذكور .			
٤ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٧٧٧/٧٧٧ المؤرخ في ١٩٧١/١٢/٢٩ والمتعلق بطلب الاذن لشراء عوارض فولاذية للاعمدة الخشبية في حدود مبلغ اجمالي (١٠٣٢٢/٨٥٠ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/١٠) الموافقة على الطلب المذكور .			
٥ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٧٧٥/٧٧٥ المؤرخ في ٧١/١٢/٢٩ والمتعلق بطلب الاذن لشراء لوازم لاجهزة اضاءة مدرجات المطار في حدود مبلغ اجمالي (٣٠٣٧/٢٥٠ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/١١) الموافقة على الطلب المذكور .			
٦ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٧٧٨/٧٧٨ المؤرخ في ٧١/١٢/٢٩ والمتعلق بطلب الاذن لشراء صناديق توصيل في حدود مبلغ اجمالي (-/٧٨٢٥ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧١/١/١٢) الموافقة على الطلب المذكور .			
٧ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٧٨٤/٧٨٤ المؤرخ في ١٩٧١/١٢/٣٠ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لضغطات الكلورين في حدود مبلغ اجمالي (-/١١٨٠ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/١٣) الموافقة على الطلب المذكور .			
٨ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٧٨٣/٧٨٣ المؤرخ في ٧١/١٢/٣٠ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار للمراجل البخارية في حدود مبلغ اجمالي (١٤٢٧/٢٠٤ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/١٤) الموافقة على الطلب المذكور .			
٩ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٧٨٢/٧٨٢ المؤرخ في ٧١/١٢/٣٠ والمتعلق بطلب الاذن لشراء جهازين للتحكم بالحمل الكهربائي في حدود مبلغ اجمالي (-/٨٢٥٦ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/١٥) الموافقة على الطلب المذكور .			
١٠ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٧٨٠/٧٨٠ المؤرخ في ٧١/١٢/٢٩ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار للاجهزة التلفزيونية في محطة الشعية الشمالية في حدود مبلغ اجمالي (١٨٩٢/٩١٤ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/١٦) الموافقة على الطلب المذكور .			
١١ - بحثت اللجنة كتاب مجلس التخطيط رقم ٧٢/٢٠/٢ - ٤ المؤرخ في ٧٢/٢٠/٢٠/٢٠/٣ والمتعلق بطلب الاذن بتأثيث مبنى مجلس التخطيط الجديد في حدود مبلغ اجمالي (-/٨٧٠٠ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/١٧) الموافقة على الطلب المذكور .			
١٢ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ٥٧١٥٣ المؤرخ في ١٩٧١/١٢/٣٠ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ادوية وادوات طبية في حدود مبلغ اجمالي (٢٤٣١٨/٥٠٠ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/١٨) الموافقة على الطلب المذكور .			
١٣ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ٣٥ المؤرخ في ٧٢/١/٢ والمتعلق بطلب الاذن بتنفيذ بعض الاعمال الاضافية الجديدة لمستشفى الخيول والكلاب البوليسية في مدرسة الشرطة في حدود مبلغ اجمالي (-/٣٠٠٠ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/١٩) الموافقة على الطلب المذكور .			
١٤ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ١٣٩٤١ المؤرخ في ١٩٧١/١٢/٣٠ والمتعلق بطلب الاذن بانشاء وانجاز وصيانة مستودع الاعلاف في محطة التجارب الزراعية واسطبل الخيول وقفص (١) في حديقة الحيوان بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/١٩٢٠) الموافقة من حيث ابداً على الطلب المذكور .			

١٨ - اطلعت اللجنة على كتاب وزارة التربية رقم ٦٠٦١ المؤرخ في ١٩٧١/١٢/٢٨ والمتعلق بالممارسة رقم (٢٢/٢٢ - ٧٢/٧١) شراء ظروف مانيتلا .

١٩ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٢/م المؤرخ في ١٩٧٢/١/٢ ، والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار محولات في حدود مبلغ اجمالي (٣٥٧٢/ـ) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/٢٤) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٠ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٧٧٩ المؤرخ في ١٩٧١/١٢/٢٩ والمتعلق بطلب الاذن لشراء ادوات مختبرات بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/٢٥) تأجيل البت في الموضوع الى جلسة مقبلة .

٢١ - بحثت اللجنة كتاب وزارة التربية رقم ٦٠٦٧ المؤرخ في ١٩٧١/١٢/٢٨ والمتعلق بطلب الاذن لشراء كساوى شتوية لبعض الطلبة بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/٢٦) تأجيل البت في الموضوع الى جلسة مقبلة .

اختتم الاجتماع الساعة الواحدة والنصف بعد الظهر

١٥ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الاشغال العامة رقم ١٤٩٣٣ المؤرخ في ١٩٧١/١٢/٣٠ والمتعلق بطلبكم الاذن بتنفيذ اعمال الممارسة رقم ق ص م / ٧١ / ٢٧ - ٧٢ . تلييس جدران مستشفى الصباح بالبورسلان في حدود مبلغ اجمالي (١١١١٥٠/ـ) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/٢١) الموافقة على الطلب المذكور .

١٦ - بحثت اللجنة كتاب وزارة البريد والبرق والهاتف رقم ٣٥٨٥٤ المؤرخ في ٧١/١٢/٢٩ والمتعلق بطلب الاذن لشراء (١٥٠٠) صندوق بريد بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/٢٢) الموافقة من حيث المبدأ على الطلب المذكور .

١٧ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم ٧٧٢/م المؤرخ في ١٩٧١/١٢/٢٨ والمتعلق بطلب الاذن بتعديل المبلغ الذى سبق ووافقت عليه اللجنة لشراء اثاث لمكاتب المستشارين العاملين على مشاريع المياه بطريق الممارسة وذلك ليصبح المبلغ (٥١٠٩/ـ) بدلا من (٤٠٠٠/ـ) وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/١/٢٣) الموافقة على الطلب المذكور .

وقائع اجتماع لجنة المناقصات المركزية ال (٧٢/٢) المنعقد صباح يوم الاربعاء الموافق ١٩٧٢/١/٥

خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها . وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بان الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٢ - المناقصة رقم (٧١/م/٢٣) انشاء وانجاز وصيانة عملية

استكمال بيت العمال في الصليبخات - لوزارة الاشغال العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي -

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المصروف فلس/دينار
١	مؤسسة مصانع الدبوس	٥٨٧٨٠/٤٥٠
٢	مؤسسة خليل محمود للتجارة	٤٧٩٨١/٢٠٨
٣	شركة صقر الهندسية	٦٠٠٠٠/ـ
٤	عبد الرحمن المشعان واخوانه	٥٥٥٦٨/٢١٠
٥	مؤسسة الهاني للانشاءات والتجارة	٥٤٠٠٠/ـ
٦	عبد الله عبد اللطيف المطوع	٥٨٦٠٠/ـ

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/٢/٢٨) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة لدراستها وتقديم التوصية اللازمة بشأنها خلال (١٥ يوما) من تاريخ اشعارها وعلى الوزارة ان تؤكد بتوصيتها الى اللجنة بان الميزانية تسمح بالصرف على هذه المناقصة .

٣ - الممارسة رقم (٧٢/٧١/٢٥/م) انشاء وانجاز مواقع

مختلفة في الاندية الرياضية ورعاية الشباب - لوزارة الاشغال

اطلعت اللجنة على جدول الممارسة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي -

الرقم	اسم المتعهد	السعر المصروف فلس/دينار	الاول فلس/دينار	الثاني فلس/دينار
١	مؤسسة ناصر فهد سعيد العجمي للتجارة والمقاولات	١٦٠٣٥/٦٥٠	كف يده	كف يده
٢	مؤسسة مصانع الدبوس	١٩٨٣٦/١٠٠	كف يده	كف يده
٣	شركة الابريز للتجارة والمقاولات	١٦٥٧٦/ـ	١٦٠٠٠/ـ	١٦٠٠٠/ـ
٤	عبد الرحمن المشعان واخوانه	١٨٥٣٣/٩٧٠	١٩٠٠٠/ـ	١٩٠٠٠/ـ
٥	شركة صقر الهندسية	٢٢٩٦١/٥٠٠		

نائب رئيس اللجنة

عضو

عضو

عضو

عضو

عضو/ممثل مجلس التخطيط

عضو/ممثل وزارة المالية والنفط

عضو / ممثل ادارة الفتوى والتشريع

أمين سر اللجنة

الحضور السادة :-

عبد الرزاق سلطان امان

ابراهيم عبد العزيز القهوي

ابراهيم يعقوب الهاجري

حسين العلي العبد المحسن

علي العبد اللطيف الجسار

بدر جاسم البحر

محمد الرشيد السالم

محمد ناصر الحمضان

علي حسين العيسى

افتتح الاجتماع الساعة التاسعة صباحا

١ - المناقصة رقم (ا ط م / ط / ١٩٨) توريد صلبوخ خام ورمل

خشن وناعم - لوزارة الاشغال العامة .

فتحت مظاريف المناقصة المذكورة اعلاه وكانت الاسعار المقدمة كما يلي -

الرقم	اسم المتعهد	المبلغ المصروف فلس/دينار
١	شركة الابريز للتجارة والمقاولات	٥١٨٠٠/ـ
٢	مؤسسة احمد عبد الله المسند	٥٨٢٠٠/ـ
٣	مساعدة عبد الله السامر	٥٢٩٤٠/ـ
٤	عبد الله سليمان العريفيان	٥١٢١٠/ـ
٥	شركة الخليفة للمقاولات والتجارة	٥٢٦١٠/ـ

وبعد الاطلاع على الاسعار المبينة اعلاه قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/٢/٢٧) احالة وثائق العطاءات المقدمة الى وزارة الاشغال العامة للدراسة وتقديم التوصية اللازمة بشأنها

٤ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الصحة العامة رقم ت/٣٩٩ المؤرخ في ١/٤/٧٢ والمتعلق بطلب الاذن بتعديل المبلغ للبند رقم (٤) ليصبح (-/٥٠.٨٠ دك) بدلا من (-/١٢.٥٠ دك) وذلك نتيجة لارتفاع سعر المارك الألماني ، وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٣٦/٧٢/٢) الموافقة على الطلب المذكور .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (٥٪)
وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة

رقم ولكم/٢٢/٢ ١٥٢/كم - ٧٢/٧١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد سيارة لفحص الكابلات وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقه بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (-/٢ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٤/٣/٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة

رقم ولكم/٢٢/٢ ١٥٣/كم - ٧٢/٧١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد ملابس واقية وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقه بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (-/١ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٤/٣/٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

١٧ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم س/م/٢٠ المؤرخ في ٧٢/١/٤ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لاجهزة تنقية المياه المقطرة باستعمال الكلورين في حدود مبلغ اجمالي (٤٨١٣/١٢٩ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/٢/٤٥) الموافقة على الطلب المذكور .

١٨ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم س/م/١٩ المؤرخ في ٧٢/١/٤، والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع للسويتشجيرات قدرة ١١ كي في حدود مبلغ اجمالي (١١٥٢٣/٠٤٠ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/٢/٤٦) الموافقة على الطلب المذكور .

١٩ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم س/م/٤ المؤرخ في ٧٢/١/٢ والمتعلق بطلب الاذن لعمل تمديدات كهربائية لاجهزة التكييف المركزية وبعض التعديلات التابعة لها في حدود مبلغ اجمالي (-/٦٠٠٠ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/٢/٤٧) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٠ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم س/م/٩ المؤرخ في ٧٢/١/٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لضغطات غاز الفريون في مصانع الملح والكلورين في حدود مبلغ اجمالي (٣٥٣٥/٦٨٠ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧١/٢/٤٨) الموافقة على الطلب المذكور .

٢١ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم س/م/٨ المؤرخ في ٧٢/١/٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لاجهزة تحليل الهيدروجين والهيدروزين العاملة في محطة الشعبية الجنوبية في حدود مبلغ اجمالي (-/٣١٤٠ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧١/٢/٤٩) الموافقة على الطلب المذكور .

٢٢ - بحثت اللجنة كتاب وزارة الكهرباء والماء رقم س/م/٧ المؤرخ في ٧٢/١/٢ والمتعلق بطلب الاذن لشراء قطع غيار لتركيبات الانارة المستعملة في اضاءة المرحلة الاولى من مطار الكويت الدولي في حدود مبلغ اجمالي (٦٥٤٥/٨٣٠ دك) بطريق الممارسة وبعد البحث قررت اللجنة بقرارها رقم (٧٢/٢/٥٠) الموافقة على الطلب المذكور .

اختتم الاجتماع الساعة الواحدة والنصف بعد الظهر

اعلان عن مناقصة

رقم ولكم/٢٢/٢ ١٥٠/كم - ٧٢/٧١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة محلية لتزويد (١٢) وحدة تكييف هواء مركزي لبيوت الشويخ الجنوبي وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقه بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (-/١ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق ١٤/٣/٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

اعلان عن مناقصة

رقم وكم/٢٢/٣ مكم/١٥٤ - ٧٢/٧١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد اسلاك هوائية بي في سي و في اي ار وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقاً للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحق بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (٣/- د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الثلاثاء الموافق ١٤/٣/٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوماً) اعتباراً من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢/١) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ع/٥ - ٧٣/٧٢

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد لحم وبيض وفاكهة وخضار وذلك بناء على طلب وزارة التربية طبقاً للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحق بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/١٩٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١/- د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الثلاثاء الموافق ١٤/٣/١٩٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوماً) اعتباراً من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢/١) من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ع/٩ - ٧٣/٧٢

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد دجاج وزبدة وخميرة وذلك بناء على طلب وزارة التربية طبقاً للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحق بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/١٩٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١/- د.ك) لا يرد ، و آخر

موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الثلاثاء الموافق ١٤/٣/١٩٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوماً) اعتباراً من تاريخ فض مظارييف العطاءات . هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢/١) من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ع/٧ - ٧٣/٧٢

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد خضار معلبة وذلك بناء على طلب وزارة التربية طبقاً للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحق بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/١٩٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١/- د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الثلاثاء الموافق ١٤/٣/٧٢ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوماً) اعتباراً من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢/١) من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ع/١٠ - ٧٣/٧٢

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد كساوى شتوية وذلك بناء على طلب وزارة التربية طبقاً للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحق بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/١٩٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١/- د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم السبت الموافق ٢٥/٣/١٩٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوماً) اعتباراً من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢/١) من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ع/١٥ - ٧٣/٧٢

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد خامات ومواد التربة النسوية وذلك بناء على طلب وزارة

الترتية طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحق بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١/ـ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٢٦/٣/٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (٢/ـ) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ٦/ع - ٧٣/٧٢

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد مواد غذائية وذلك بناء على طلب وزارة الترتية طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحق بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١/ـ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ٢١/٣/٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (٢/ـ) من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ٨/أ - ٥٩/٧١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة انشاء وانجاز وصيانة بيوت العمال في منطقة الجهراء (التوسعة) - المرحلة الاولى وذلك بناء على طلب وزارة الاشغال العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحق بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١٥ دينار) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق ١١/٣/٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (٣٣٥٠/ـ د.ك) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المسجلين لدى لجنة المناقصات المركزية ضمن الفئات الثانية والثالثة والرابعة للاعمال الانشائية .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ١٣/ع - ٧٣/٧٢

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد أقمشة ستائر وذلك بناء على طلب وزارة الترتية طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحق بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١/ـ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق ٢٥/٣/٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (٢/ـ) من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ١٤/ع - ٧٣/٧٢

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد اجهزة والات الوسائل التعليمية . وذلك بناء على طلب وزارة الترتية طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحق بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١/ـ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ٢٦/٣/٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (٢/ـ) من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ٨/أ - ٥٩/٧١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة انشاء وانجاز وصيانة مباني واعمال اضافية للمحبة بمحطة التجارب الزراعية .

رسم مقداره (- / ١٥ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٢ / ٣ / ١٩٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظارييف العطاءات .
هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (- / ٢٠٠٠ د.ك) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .
ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المسجلين لدى لجنة المناقصات المركزية ضمن الفئات الثانية والثالثة والرابعة للاعمال الانشائية .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ٨٨/٧١ - م

تعين لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة انشاء وانجاز وصيانة انشاءات اضافية في مختلف الاندية الرياضية ومراكز رعاية الشباب (نادى السالمية الرياضي) . وذلك بناء على طلب وزارة الاشغال العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣ / ٢ / ١٩٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (- / ١٠ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٢ / ٣ / ١٩٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظارييف العطاءات .
هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (- / ٢٥٠٠ د.ك) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .
ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المسجلين لدى لجنة المناقصات المركزية ضمن الفئات الثانية والثالثة والرابعة للاعمال الانشائية .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة

رقم ٣ / ٢٢ / م ١٥٦ / ٧١ - م

تعين لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد محولات كهربائية وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣ / ٢ / ٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (- / ٥ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد

وذلك بناء على طلب وزارة الاشغال العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣ / ٢ / ١٩٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (- / ١٥ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق ١١ / ٣ / ١٩٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (- / ٧٥٠ د.ك) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .
ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المسجلين لدى لجنة المناقصات المركزية ضمن الفئات الثانية والثالثة والرابعة للاعمال الانشائية .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ٧٣ / ٧٢ - م

تعين لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة استئجار سيارات وذلك بناء على طلب بلدية الكويت طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣ / ٢ / ١٩٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (دينار) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ٧ / ٣ / ١٩٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظارييف العطاءات .
هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (٣٠٠٠ دينار) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ٣٤ / ٧١ - م

تعين لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة انشاء وانجاز وصيانة مبنى مكاتب وشبكات للمستودعات والصيانة لادارة الاسكان - وزارة المالية والنفط بمنطقة الشويخ . وذلك بناء على طلب وزارة الاشغال العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣ / ٢ / ١٩٧٢ وذلك مقابل دفع

اعلان عن مناقصة

رقم وك/م/٢٢/٢ ١٥٥/م - ٧٢/٧١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة تركيب مانعات صواعق لاحدى شبرات معسكر اللواء الخامس عشر بمشرف . وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقه بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (- /٢ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق ١٩٧٢/٣/٤ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (٥/٠) من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة

رقم وك/م/٢٢/٣ ١٥٧/م - ٧٢/٧١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد سخان ماء كهربائي ومضخات رفع وملحقاتها لقسم الاشعة بمستشفى الصباح . وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقه بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/١٩٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (- /١ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق ١٩٧٢/٣/١٨ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (٢/٠) من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة

رقم وك/م/٢٢/٣ ١٥١/م - ٧٢/٧١

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد كييلات ٦٠٠/١٠٠٠ فولت وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء

لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم السبت الموافق ١٨/٣/٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظارييف العطاءات . هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (٢/٠) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم ع/م - ١٦/٧٢ - ٧٢/٧٢

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد خامات الوسائل التعليمية وذلك بناء على طلب وزارة التربية طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقه بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (دينار) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٢/٣/٢٨ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (٢/٠) من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم أطم/ط - ٢٠٦

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة انشاء امتداد شارع جمال عبد الناصر واعادة انشاء الطريق من دوار مخيم الصليبيخات الى دوار مستشفى العظام . وذلك بناء على طلب وزارة الاشغال العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقه بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٣/٢/١٩٧٢ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (١٥/٠ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٢/٣/١٩٧٢ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولى لهذا العطاء (٥/٠) من قيمة العطاء) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المسجلين لدى لجنة المناقصات المركزية ضمن الفئات الثانية والثالثة والرابعة لاعمال الطرق

رئيس اللجنة

ملحق بالمناقصة رقم أمك/م/٢ - ٧١ مستشفى مبارك الكبير

الحاقاً بإعلاننا المنشور في العدد ٨٦٦ تاريخ ٧٢/١/٢ من الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) بشأن المقاولين الفرعيين المقبولين للأعمال التخصصية في المشروع المذكور اعلاه . فان اللجنة تود لفت الانتباه انه بزوال المانع القانوني فقد أصبحت الشركات المدرجة ادناه مقبولة للأعمال التخصصية المبينة أمام كل منها .

أولاً - اعمال معدات ولوازم التعقيم والتطهير وتقطير المياه .

الوكيل الكويتي - السادة يوسف احمد الغانم .
ثانياً - اعمال الغازات الطبية المركزية شفاطاكسجين
واكسيد النيتروز (تركيبات كاملة وتمديدات وغيرها) .

الوكيل الكويتي السادة يوسف أحمد الغانم .
ثالثاً - اعمال الخدمات الكهربائية ومحطة الديزل
الاتوماتيكية .

الوكيل الكويتي - السادة مؤسسة علي ثنيان الغانم .
رئيس لجنة المناقصات المركزية

NOTICE

SUPPLEMENT TO TENDER NO. MPD/T/2-71 GREAT MUBARAK HOSPITAL

Further to our notice published in the Official Gazette (Kuwait El-Youm) No. 861 dated 2/1/1972 concerning names of Specialist Sub-Contractors approved for the specialist works in the above project, the Central Tenders Committee announces that by the cessation of existence of the legal causes for rejection, the following companies are acceptable as approved specialist Sub - contractors for the specialist works shown :

First : STERILISING EQUIPMENT, DISTILLATION, DIONIZATION AND DECONTAMINATION EQUIPMENT.

Messrs. Hospitalia International GmbH,

D 6000 Frankfurt/Main-18,

Oeder Weg 151, West Germany.

Second : CENTRAL MEDICAL GASES, VACUUM OXYGEN AND NITROUS OXIDE

(Complete Installations, Equipment, Piping ... etc.)

Messrs. Hospitalia International GmbH,

D 6000 Frankfurt/Main-18,

Postfach 180 229,

Oeder Weg 151, West Germany.

Third : COMPLETE ELECTRICAL SERVICES INCLUSIVE AUTOMATIC STANDBY DIESEL GENERATING STATION.

Messrs. A. E. G. Telefunken

6, Frankfurt/Main 70, West Germany.

CHAIRMAN, CENTRAL TENDERS COMMITTEE.

والماء طبقاً للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من يوم الاحد الموافق ٧٢/٢/١٣ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (- / ١٠ د.ك) لا يرد ، و آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الثلاثاء الموافق ٧٢/٣/١٤ ، وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠ يوماً) اعتباراً من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ قيمة الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٠٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم أمك/م/١٢ - انشاء وانجاز النواذى البحرية وميناء المواصلات وميناء السفن الصغيرة (المرحلة الاولى)
تدعو لجنة المناقصات المركزية كل من حصل على وثائق المناقصة المذكورة اعلاه أن يبادر الى استلام الملحق رقم (٥٤) الذي طرأ عليها .
رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم ولد/م/٢٢/٣م - ١١٢ - مشروع نظام الاسلكى لربط مركز المراقبة والتحكم بمحطات توليد القوى وبمحطات التحويل الرئيسية ومراكز الصيانة الطارئة والسيارات
تعلن لجنة المناقصات المركزية عن تأجيل موعد تقديم عطاءات المناقصة المذكورة اعلاه الى يوم الثلاثاء الموافق ٧٢/٣/٧ بدلا من يوم الاحد الموافق ٧٢/٢/٢٠ وتدعو المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة ان يبادروا الى استلام الملحق الذي طرأ عليها .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم موك/٢٢/٢م - ١٣٦ - توريد وتركيب اشارات مرور ضوئية أوتوماتيكية
تدعو لجنة المناقصات المركزية كل من حصل على وثائق المناقصة المذكورة اعلاه ان يبادر الى استلام الملحق رقم (١) الذي طرأ عليها .

رئيس اللجنة

اعلان

عن مناقصة رقم أمك/م - ٧١/١١ - انشاء وانجاز وصيانة نادى الكويت الرياضي في منطقة كيفان
تدعو لجنة المناقصات المركزية كل من حصل على وثائق المناقصة المذكورة اعلاه ان يبادر الى استلام الملحق رقم (٢) الذي طرأ عليها .
رئيس اللجنة

وزارة الأشغال العامة

قرار وزاري رقم ٧٢/٢

بعد الاطلاع على القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٦٤ ، في شأن الاجراءات القانونية من امراض الحيوانات المعدية .
وبعد الاطلاع على المرسوم الاميري الصادر بتاريخ ١٦ شعبان ١٣٨٩ هـ ، الموافق ٢٧ اكتوبر ١٩٦٩ ، بضم قسم البيطرة الى وزارة الاشغال العامة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة -
ونظرا لظهور مرض الحمى القلاعية بمنطقة الاناضول بتركيا ، طبقا للافادة الواردة من مكتب الاوبئة العالمي في باريس رقم (K ٣٠٠)

قرر

مادة اولى - يحظر مؤقتا ولحين اشعار آخر استيراد الحيوانات ذات الطلف التي مصدرها المباشر منطقة الاناضول بتركيا .
مادة ثانية - تخضع الحيوانات المنصوص عليها في المادة الاولى ، ثم شحنها من المنطقة المذكورة قبل صدور هذا القرار للاجراءات البيطرية التي تقررها ادارة الزراعة بوزارة الاشغال العامة .

مادة ثالثة - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .
وزير الاشغال العامة

اعلان

تعلن وزارة الاشغال العامة عن اقامة مسابقة حرة لتصميم نافورات مياه مضاءة بالكهرباء والانوار الملونة في كل من دوار دسمان والمطار الدولي تسجيم وشكل حوض المياه في كل من هذين الموقعين ، وفقا للشروط التالية -

- ١ - مراعاة الابتكار في التصميم وعدم التقليد والتكرار لنافورات المياه المنشأة حاليا في بعض الحدائق والشوارع بالكويت ، وان يكون ذا طابع شرقي يسجيم والبيئة المحلية .
- ٢ - مراعاة عدم استهلاك وضياع كميات كبيرة من المياه .
- ٣ - الاخذ بعين الاعتبار لدى وضع التصميم ، الظروف الجوية في الكويت صيفا وشتاء ، مع وجود العواصف الهوائية والرملية .
- ٤ - أن تعمل النافورة تلقائيا بواسطة الكهرباء دون تشغيل يدوي .
- ٥ - مراعاة سهولة تشغيل الاجهزة وأعمال صيانتها في المستقبل .

- ٦ - تكون الانارة بمصاييح وكشافات كهربائية من النوع الصالح للاستعمال تحت الماء ومصنوعة من النحاس الاصفر ، وكذلك الانابيب التي تدخل النافورة والنيابيع (Nozzies) يجب ان تكون مصنوعة أيضا من مادة النحاس الاصفر .
- ٧ - تراعى في التصميم احتمالات وقوع العبث بالنافورة من قبل الاطفال وأخذ الحيطه لمنع بالوسيلة المناسبة كحاطتها بسور من الحديد المشغول أو خلافة .
- ٨ - يجب أن يكون التصميم مستوفيا كافة الشروط وشاملا المخططات المفصلة لكل ما يتعلق بالنافورة من أجهزة وأنايب وخطوط تمديدات كهربائية .
- ٩ - تختار التصميم الفائز لجنة تكون بقرار من وكيل وزارة الاشغال العامة ، وينح المصمم الفائز مكافأة قدرها ٥٠٠٠ د.ك (خمسمائة دينار كويتي) ، ويصبح هذا التصميم ملكا للوزارة ولها حق التصرف به دون أى اعتراض من قبل المصمم .
- ١٠ - يمكن الحصول على المخطط الموقعي لكل من الدوار وحديقة المطار المعنيين من مكاتب ادارة الزراعة بمنطقة العمرة خلال أوقات الدوام الرسمي .
- ١١ - تقدم التصاميم ضمن ظرف مختوم الى ادارة الزراعة في موعد أقصاه ١٩٧٢/٣/٢٥ وهذه المسابقة مفتوحة لجميع المهندسين المقيمين في الكويت والشركات الانشائية المرخص لها بالعمل في الكويت والمسجلة لدى غرفة التجارة والصناعة .

وكيل وزارة الاشغال العامة

وزارة البريد والبرق والهاتف

اعلان

حيث ان وزارة البريد والبرق والهاتف دأبت على استعمال أحدث وسائل الاتصالات السلكية واللاسلكية ، يسرها أن تعلن عن استعدادها لتركيب اجهزة الهاتف ذات الزر الضاغط للمشاركين في منطقة المدينة نظرا لما لهذا الجهاز من مميزات خاصة في سرعة الاتصالات الهاتفية فور التقدم بطلب ذلك .
سيكون رسم الاشتراك السنوي كالآتي : -
خط رئيسي واحد (تجارى) ٣٠/ دينار
خط رئيسي واحد (منازل) ٢٤/ دينار
علما بأن رسوم ايصال الخدمة ستبقى بدون زيادة .
وكيل الوزارة

بنك الكويت المركزي

كشف الحساب في ٣١ يناير ١٩٧٢

	١٩٧٢/١/٣١	١٩٧١/١٢/٣١
الوجوبات	٣١٥٢٤٥٠٠/٠٤١	٣١٥٢٤٥٠٠/٠٤١
ذهب	٥٨٠٣٥٧٩/١٢٧	٥٨٠٣٥٧٩/١٢٧
الجزء المدفوع بالذهب من حصة الكويت لدى صندوق النقد الدولي	٩٣٨٨٩٠٠٠/٨٩٨	٩٣٨٨٩٠٠٠/٨٩٨
صافي المستعمل من قبل صندوق النقد الدولي من اصل المساهمة بالدينار	٥٣٣٥٥٥٩٥/١٥٢	٥٣٣٥٥٥٩٥/١٥٢
ارصدة وستندات قابلة للتحويل لدى البنوك الاجنبية	٢٣٧٠٠٨٨١/٥٦٨	٢٣٧٠٠٨٨١/٥٦٨
موجودات اخرى	٩٦٦٣٩٤١٤/٦٥٩	٩٦٦٣٩٤١٤/٦٥٩
المجموع	٢٠٠٠٠٠٠٠/٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠/٠٠٠
رأس المال مدفوع بالكامل	٢٠٠٠٠٠٠٠/٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠/٠٠٠
صندوق النقد الاحتياطي	٥٨٠٣٥٧٩٦/٥٢٩	٥٨٠٣٥٧٩٦/٥٢٩
النقد المتداول	٢٧٠٠٨٧٠٢٦٠/٢٨٤	٢٧٠٠٨٧٠٢٦٠/٢٨٤
حسابات الحكومة	١٥٨٦٤٤٨٠/٠٨٩	١٥٨٦٤٤٨٠/٠٨٩
ايداعات المصارف المحلية	٢٤٨٣٦٧٤/٨٠١	٢٤٨٣٦٧٤/٨٠١
المؤسسات الدولية	١٥٨٦٨٥٢٤/٩٥٦	١٥٨٦٨٥٢٤/٩٥٦
مطلوبات اخرى	٩٦٦٣٩٤١٤/٦٥٩	٩٦٦٣٩٤١٤/٦٥٩
المجموع	٢٠٠٠٠٠٠٠/٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠/٠٠٠

نائب المحافظ

وزارة الكهرباء والماء

اعلان مزاد

مصانع الملح والكلورين والصودا الكاوية

مزاد رقم وك/م/٢٢/٤ - ٧٢/٧١

تعلن وزارة الكهرباء والماء عن مزاد بالظرف المختوم لبيع محلول حامض الكلورديريك تركيز ٣٣٪ .
تقدر الكمية المطروحة للبيع بـ ٨٠ ألف جالون امبراطوري قابلة للزيادة أو النقصان بمقدار ١٥ ألف جالون وهذه الكمية هي عبارة عن فائض احتياجات أقسام الوزارة والوزارات الاخرى والمؤسسات الحكومية وصغار المستهلكين من المادة .
ويمكن الحصول على المواصفات الكاملة عن هذه المزاد من وزارة الكهرباء والماء خلال أوقات العمل الرسمية اعتباراً من ١٣/٢/١٩٧٢ .

يجب تقديم المزادات الى هذه الوزارة في موعد لا يتأخر عن الساعة الحادية عشرة من صباح يوم الاثنين ٢٨/٢/٧٢ وستفتح المزاد بعد ذلك مباشرة .
ستعلن نتيجة هذه المزاد في الجريدة الرسمية وعلى بوحة اعلانات الوزارة فور ظهورها .
وزير الكهرباء والماء

قرار رقم ٣٧٣/١٩٧٢

محافظ بنك الكويت المركزي بالوكالة

بعد الاطلاع على المادتين ٢١ و ٦١ من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ وعلى المواد ٤ و ٥ و ٧ من اللائحة الخاصة بنظام سجل البنوك .

وبناء على طلب التعديل المقدم من بنك الكويت الوطني بتاريخ ٢٤/١/٧٢

قرر :

مادة أولى

يوافق على زيادة رأس مال بنك الكويت الوطني من -/٥٦٨٧٥٠٠ دينار كويتي الى -/٦٦٨٣٥٠٠ دينار كويتي وذلك على النحو الوارد في محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٣ يناير ١٩٧٢ .

مادة ثانية

يؤشر بهذا التعديل في سجل البنوك .

مادة ثالثة

يعمل بهذا القرار اعتباراً من ٢/٢/١٩٧٢ وينشر في الجريدة الرسمية .

المحافظ بالوكالة

وزارة المالية والنفط

اعلان

يرجى من السيدات والسادة المذكورين ادناه الذين كانوا يعملون لدى وزارة التريبة ، مراجعة وزارة المالية والنفط الطابق السابع / قسم الحسابات الخارجة ، وذلك لاستلام الامانات المحفوظة لهم ، على ان يكونوا مصحوبين باثبات شخصي :-

امينة ارملة عبد فايد عبد الرحمن
ابراهيم عبد الرحمن احمد المنصور
احمد عبد الله عبد المحسن الشيزاوي
نبيه ياسين داغر
ثنيه بنت سليم سعيد الحسينه
جاسم محسن علوان الكنعان
جويس كرطينا دايس
حواء حسين يوسف
راشد عامر راشد المطافي
زينب صابر سطوحى سعد
سلوى سليمان عبد الهادى
سليمه حسن حمد مولوده دينات
سعيد مكى عاشور
سالم ابراهيم سالم ابو حامد
سعاد محمد احمد الخطيب
سعاد محمد سالم العسكرية
سالم راشد الهاشمي
سعيد حسن محمد باعباد
سعيد احمد سعيد عزيزه
سعاد طه ابراهيم
شاكه كروب اوغليان
صالح خليل محمد حسن الشرقاوى
صالحه سالم جمعة الهاشمية
علي ابراهيم الحميدى
عزيزه شهاب يونس
عبد الله سعيد باراشد
علي غالب سابا
عايه فرج اسماعيل
عثمان علي حسن
عباس محمد عبد الله
عليه صيهود وادى
غالي حنطه جابر السيد نور
فاطمة يعقوب يوسف العبادة

فايزة بهادر محمود

فطوم محمد نحاس

فائقه محمد نمر محمد عبد الجواد

ليلى محمود قنيتة

لائقه حفاتي مناتي

مكية علي سليمان المجادى

محمد عوض بروك العمقي

ملكه عبيد عوده

محمد احمد عبد الله العمودى

محمد علي صندل

ناصرية مجيل مطلب

نوية بيومي ابراهيم خضر

ناصر علي خميس السعدى

ادارة املاك الحكومة والاسكان

اعلان

يرجى من السادة المذكورين ادناه مراجعة ادارة املاك الحكومة والاسكان - قسم التحصيل خلال اوقات الدوام الرسمي لتسديد ايجارات القسائم المؤجرة على كل منهم وذلك خلال اسبوع واحد اعتبارا من نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية .

- ١ - شركة اليوسفي وابو هذبه
- ٢ - مؤسسة بدر سليمان العيسى
- ٣ - شملان عبد العزيز الحساوى
- ٤ - ناصر فهد سعيد العجمي
- ٥ - يوسف غانم صقر القضيني
- ٦ - خليفة الغانم وسيد حميد
- ٧ - حمد الموسى السيف
- ٨ - عيسى حسين اليوسفي
- ٩ - ابراهيم عبد الله حسين الحداد
- ١٠ - عبد الكريم الشويش .
- ١١ - ابراهيم الحاج عباس
- ١٢ - هاشم السيد احمد بهيجاني
- ١٣ - علي حمد الريش
- ١٤ - موسى سليمان الموسى
- ١٥ - ابراهيم يوسف يعقوب ابو حمرة
- ١٦ - معجب شمروخ عجاب
- ١٧ - فالح عيد عايد العجمي وعبدالله سايح هادي الصقعي
- ١٨ - جمعان عاشور محمود
- ١٩ - شركة مبارك للمقاولات والتجارة

ملاحظة :

على العضو الكريم أن يسجل هذا الطلب في المركز الرئيسي للبنك قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة العادية بأربعة وعشرين ساعة على الأقل ليستحصل على بطاقة لحضور الاجتماع تمثيلاً مع منطوق المادة (٣٤) من قانون الشركات التجارية الصادر في ملحق العاد ٣٠٣ من الكويت اليوم .

جدول أعمال الجمعية العادية :

- ١ - الموافقة على تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/١٩٧١ .
- ٢ - الموافقة على حساب الأرباح والخسائر للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/١٩٧١ .
- ٣ - الموافقة على الميزانية العمومية للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/١٩٧١ .

- ٤ - سماع تقرير المدققين السادة ويني موري وشركاهم .
- ٥ - الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بتوزيع (١٥) بالمائة من رأس المال الاسمي والمدفوع ، بمعدل ١/١٢٥ د.ك للسهم الواحد كمقسوم أرباح السنة المالية المذكورة وتحويل باقي الأرباح للاحتياطي وتحديد تاريخ ٢٢/٢/١٩٧٢ لتوزيعها .
- ٦ - تعيين المدققين وتقدير أتعابهم للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/١٩٧٢ .

- ٧ - اخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم القانونية للسنة المنتهية في ٣١/١٢/١٩٧١ .

٨ - اقتراح اتخاذ القرار التالي :

وافقت الجمعية العامة العادية الترخيص للبنك بأن ينسج القروض والسلف بالحساب الجاري لأعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية ١٩٧٢ وذلك وفقاً للشروط والنظم المتبعة في البنك بشأن منح القروض والسلف للغير .

- ٩ - اقتراح بتخصيص مبلغ -/٢٢٨٠٠٠ دينار كويتي مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة للعام المنتهي في ٣١/١٢/١٩٧١ .
- ١٠ - خصم هذا المبلغ من الميزانية العمومية للبنك من العام ذاته .
- ١١ - انتخاب مجلس إدارة جديد لمدة ثلاث سنوات وذلك عملاً بأحكام المادة (١٥) من النظام الأساسي للبنك نظراً لانتهاء مدة مجلس الإدارة الحالي .

١١ - أي اقتراحات أخرى .

اجتماع الجمعية العامة الغير عادية :

- ١ - اقتراح برفع رأس مال البنك من -/٣٠٠٠٠٠٠٠ د.ك إلى -/٣٦٠٠٠٠٠٠ د.ك . أي بزيادة مقدارها -/٦٠٠٠٠٠٠ د.ك مقابل ٨٠٠٠٠ سهم منحة تغطي من الاحتياطات أي بنسبة سهم واحد لكل من يحمل خمسة أسهم مملوكة حتى تاريخ انعقاد الجمعية العامة الغير عادية مع تقرير كيفية التصرف بكسور الاسهم الناشئة عن هذه الزيادة .

٢٠ - شنار مبارك شنار البخيت

٢١ - ناصر مناحي جدي وعبد العزيز عيد علي العتيبي

٢٢ - دخيل فهد ناصر

٢٣ - عبد الله ناصر الثابت

٢٤ - ياسين وعبد الرحيم ابراهيم عبد الله

٢٥ - عبد الرسول محمد عيد رمضان

٢٦ - دوريش عبد الله حسن

٢٧ - احمد محمد شعبان

٢٨ - عبد الله عبد الكريم السراج

٢٩ - غيث عبد الله يوسف

٣٠ - احمد علي حسين الحربان

٣١ - احمد سعود البعيجان

جاءنا من مراقبة الشركات والتأمين بوزارة التجارة والصناعة ما يلي :

البنك التجاري الكويتي

ش.م.ك

اعلان

يسر مجلس إدارة البنك التجاري الكويتي ش.م.ك أن يعلن عن اقبال سجلات تحويل ملكية الاسهم قبل انتهاء الدوام الرسمي يوم الاثنين الموافق ١٤/٢/١٩٧٢ ، وتتوقع توزيع الأرباح للسنة المنتهية في ٣١ كانون أول (ديسمبر) ١٩٧١ بتاريخ ٢٢/٢/١٩٧٢ عندما تتم الموافقة عليه من قبل الجمعية العادية . رئيس مجلس الإدارة

اعلان دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية السنوية والغير عادية

يتشرف مجلس إدارة البنك التجاري الكويتي (ش.م.ك.) بدعوتكم لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية والغير عادية اللتان ستعقدان يوم الاثنين الموافق ٢١/٢/١٩٧٢ الساعة الرابعة مساءً وذلك في المركز الرئيسي للبنك الكائن بشارع مبارك الكبير .

وطبقاً لنص المادة (١٥٥) من قانون الشركات التجارية فإن الاجتماع العادي لا يكون صحيحاً إلا إذا حضره عدد من المساهمين يملكون أكثر من نصف أسهم الشركة والتي يبلغ مجموعها ٤٠٠٠٠٠ سهماً ، وكذلك فإن اجتماع الجمعية العامة الغير عادية لا يكون صحيحاً إلا إذا حضره عدد من المساهمين يملكون ثلاثة أرباع أسهم الشركة .

وعندما يتعذر على المساهم الكريم حضور الاجتماع ، يمكنه توكيل من ينوب عنه من المساهمين بموجب صك الاثابة المرفق .

وزارة المالية والنفط

الجمارك والموانئ

اعلان

بيع مواد مستعملة (سكراب) بالمزاد العلني

تعلن وزارة المالية والنفط (الجمارك والموانئ) عن رغبتها بيع مواد مستعملة (سكراب) وهي عبارة عن : -
 - أثاث مستعمل ومكيفات وبرادات ومراوح .
 - آلات حاسبة وطابعة وتصوير واجهزة لاسلكية .
 - بطاريات سائلة مستهلكة .
 - حديد وقطع غيار متنوعة مع رنكات واطارات .
 - مضخات ماء وهواء وآلات صغيرة .
 - عربة مستعملة بدون محرك تصلح مكاتب .

هذا وسيجري المزاد العلني يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٢/٢/١٥ الساعة التاسعة صباحاً ، ويمكن للسادة الراغبين في الشراء معاينة المواد المذكورة في موقعها بالمخازن المركزية داخل المنطقة رقم (١) بميناء الشويخ خلال اوقات الدوام الرسمي .

وعلى من تتم ترسية المزاد عليه ان يدفع كامل القيمة فوراً ، كما يلتزم بنقل المواد الراسية عليه على حسابه الخاص خلال اسبوع واحد من تاريخ البيع والادارة غير مسؤولة عن ما يصيب هذه المواد من فقد او تلف بعد بيعها كما انها غير ملازمة بحراستها .

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانئ

مكتب مقاطعة إسرائيل

قرار رقم (٤١٨)

بناء على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٤ في شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد (٤٧٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .

وعملاً بالتوصية الخطية الصادرة عن المؤتمر الحادي والثلاثين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل . وبعد الاطلاع على قرارات ومبادئ المقاطعة . واستناداً الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي :

مادة اولى - يحظر التعامل مع الجمعية البلجيكية :

(الاتحاد الدولي للمقاومة والنفى -

UNION INTERNATIONALE DE LA
RESISTANCE ET DE DEPORTATION - UIRD.

وجميع فروعها حيثما وجدت والمنظمات أو الجمعيات التي تعتبر في حكم الفروع أو الام لها .
 مادة ثانية - يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .
 الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانئ

قرار رقم (٤١٩)

بناء على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٤ في شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد (٤٧٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .
 وعملاً بالتوصية الخطية الصادرة عن المؤتمر الحادي والثلاثين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل . وبعد الاطلاع على قرارات ومبادئ المقاطعة . واستناداً الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي :

مادة أولى - يحظر التعامل مع معهد
 WIENER LIBRARY LTD.
 الكائن في إنجلترا وجميع فروعها حيثما وجدت وسائر المعاهد والمنظمات والجمعيات التي تعتبر في حكم الفروع أو الام لهذا المعهد .

مادة ثانية - يمنع دخول وعرض وتداول الكتب والمطبوعات الدورية التي يصدرها المعهد المذكور بصفة عامة ، وبصفة خاصة نشرته الشهرية
 (WIENER LIBRARY BULLETIN) .
 والنشرة المسماة

(CATALOGUE SERIES.)

مادة ثالثة - يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .
 الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانئ

قرار رقم (٤٢٠)

بناء على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٤ في شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد (٤٧٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .
 وعملاً بالتوصية الخطية الصادرة عن المؤتمر الحادي والثلاثين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل . وبعد الاطلاع على قرارات ومبادئ المقاطعة . واستناداً الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي :

مادة أولى - يحظر منح وكالات شركات أو مؤسسات كويتية للشركة التايلاندية .
 WALLEM & CO. THAILAND LTD.

قرار رقم (٤٢٣)

بناء على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٤ في شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد (٤٧٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .
وعلا بالتوصية الخطية الصادرة عن المؤتمر الحادي والثلاثين لضباط اتصال المكاتب الاقليمية لمقاطعة اسرائيل .
وبعد الاطلاع على قرارات ومبادئ المقاطعة .
واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي :

مادة أولى - تدرج على القائمة السوداء الشركات التالية ويحظر التعامل معها وسائر فروعها أينما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الشركات الام أو الفروع لها .
الشركة الانجليزية

ISRAEL FOOD PRODUCTS AGENCIES
(LONDON) LTD. (I.F.P.A.)

المؤسسة الغانية

TAHAL WATER PLANNING LIMITED .

الشركة الانجليزية

ISRAEL BRITISH BANK (LONDON) LTD.

المنظمة الفرنسية

CONGRES JUIF MONDIAL
(SECTEON DE FRANCE) .

مادة ثانية - يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانئ

امر اداري رقم (١٨)

يمنع ادخال منتجات الشركة الايرانية
GENERAL TIRE & RUBBER COMPANY OF IRAN.
من المطاط والاطارات وذلك لان النايلون والفحم الناعم الاسود الاسرائيلي يدخل في صناعة تلك المنتجات .
الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانئ

امر اداري رقم (٧٢/١٩)

يمنع ادخال اية منتجات للشركات اليابانية التالية اذا ثبت أنها تحمل العلامة التجارية SANFORIZED. أو أنها صنعت بمقتضى ترخيص أو معونة فنية من الشركة الاميركية
GLUETT PEABODY & CO. INC.
المحظور التعامل معها أو احدى شركاتها الفرعية :

- 1 - NISSHIN SPINNING CO. LTD.
- 2 - KOWA SPINNING CO. LTD.
- 3 - SHIKISHIMA SPINNING CO. LTD.
- 4 - DAIWA SPINNING CO. LTD.
- 5 - FUJI SPINNING CO. LTD.
- 6 - YAMATOGAWA DYEING WORKS, LTD.
- 7 - TOKAI SENKO K.K. HAMAMATSU WORKS.
- 8 - KANECAFUCHI SPINNING CO. LTD.
- 9 - TOYOBO CO., LTD.

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانئ

مادة ثانية - يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانئ

قرار رقم (٤٢١)

بناء على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٤ في شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد (٤٧٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .
والحاقا لقرارنا رقم (١٤٧١) تاريخ ١٩٦٤/٨/١١ المنشور في العدد (٤٩٠) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٨/١٦ ، والقاضي بحظر التعامل مع الشركة الاميركية KAISER ALUMINUM & CHEMICAL CORP.
وسائر فروعها .

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادئ المقاطعة .
واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي :

يسرى الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الاميركية KAISER ALUMINUM & CHEMICAL CORP.
على فرعها الشركة الاميركية

(KAISER TRADING INC.)

الموجود في اوكلاند ، كاليفورنيا - وعلى مكتب هذه الشركة الاخيرة والذي يحمل نفس اسمها والموجود في واشنطن .
الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانئ

قرار رقم (٤٢٢)

بناء على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٤ في شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل المنشور بالعدد (٤٧٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٥/٣١ .
والحاقا لقرارنا رقم (٧٩٧) تاريخ ١٩٦١/١٢/١٠ المنشور في العدد (٣٥٧) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦١/١٢/١٧ ، والقاضي بحظر التعامل مع بعض الشركات ومن بينها الشركة الاميركية :

AMERICAN ELECTRONIC LABORATORIES INC.

وسائر فروعها حيثما وجدت .

وبعد الاطلاع على قرارات ومبادئ المقاطعة .
واستنادا الى صلاحياتنا .

تقرر ما يلي :

يسرى الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الاميركية AMERICAN ELECTRONIC LABORATORIES INC.
على شركاتها الفرعية التالية :

- 1 - A E L SERVICE CORP.
- 2 - A E L COMMUNICATIONS CORP.
- 3 - ELECTROMAGNETIC TECHNOLOGY CORP.
(ENTECH.)

الوكيل المساعد لشؤون الجمارك والموانئ

وزارة التجارة والصناعة

قسم السجل التجاري

اعلان

تنفيذاً لنص المادة (١١) من اللائحة التنفيذية للمرسوم رقم (١) لسنة ١٩٥٩ الخاص بنظام السجل التجاري ، تعلن وزارة التجارة والصناعة ان التجار والشركات والفروع المدرجة اسمائهم ادناه قد قيدت في السجل التجاري بالرقم المبين امام اسمائهم التجارية وعلى كل تاجر او شركة ان يذكر في المكاتبات والمطبوعات المتعلقة باعماله التجارية رقم القيد هذا ، كما يجب ان يثبت باللغة العربية على واجهة المحل اسمه التجاري مشفوعاً برقم القيد .

وكيل وزارة التجارة والصناعة

رقم القيد في السجل	تاريخ القيد في السجل	الاسم التجاري	عنوان المحل التجاري	نوع التجارة	ملاحظات
١٦٤٢٨	٧٢/١/١٥	رفاعي محمد صمصع السليمي	السرة قرب بيت جابر العلي ملك فاطمة بقالة	بيع مجوهرات	
١٦٤٣١	٧٢/١/١٦	شنيف جدعان حسن المطيري	جليب الشيوخ الشسارح العام ملك زين صقر حمد المطيري	بيع مواد غذائية بالجملة والفرد	
١٦٤٣٢	٧٢/١/١٧	فزاع حسون همدان العنزي	جليب الشيوخ ملك ركان مشوط العجمي	مطعم	
١٦٤٣٣	٧٢/١/١٧	جديد نايف عبد الله العنزي	الجهراء قرب مركز الشرطة ملك سليمان ناصر العريفيان	بقالة	
١٦٤٣٤	٧٢/١/١٧	عوفيس عايز راشد زهيميل المطيري	جليب الشيوخ ملك متعب عبيد راشد المطيري	بقالة	
١٦٤٣٥	٧٢/١/١٧	موسى فهران راجح هافل	النقرة شارع شرحيل ملك محمد ثابت الحشبي	نوفوتيه وبيع اقمشة	
١٦٤٣٧	٧٢/١/١٨	مبارك فهد عبد الله المسيكان	الفروانية شارع مدرسة بن هيثم ملك حبيب مناور واوالده	عطار	
١٦٤٤٠	٧٢/١/١٩	ضحوى فرحان مطلق الديحاني	الفروانية شارع السوق ملك صالح احمد الدويخ	بقالة	
١٦٤٤١	٧٢/١/١٩	فرحان عبيد عايد المطيري	جليب الشيوخ ملك المذكور	مكتبة لبيع الكتب والقرطاسية	
١٦٤٤٢	٧٢/١/١٩	خالد عبدالله محمد عبدالله الشعلان	ساحة الصفاة ملك ورنه المرحوم احمد الجابر الصباح	مكتب تجارة ومقاولات	
١٦٤٤٤	٧٢/١/١٩	صالح عبد الله الشلفان	شارع مبارك الكبير ملك مكي حسين جمعة	مكتب لبيع وشراء العقارات	
١٦٤٤٦	٧٢/١/٢٠	علي عبد الله خليل الصبيان	الفحيحيل الشارع الرئيسي ملك طلال الجري واوالده	بقالة	
١٦٤٤٧	٧٢/١/٢٠	محمد سعد عودان العجمي	الفحيحيل قطعة ٢ منزل ٣٣ ملك فهد صقر عسيان الخالدي	نوفوتيه	
١٦٤٥٠	٧٢/١/٢٣	حمود مطلق بندر ابو شيبه	جليب الشيوخ شارع السوق ملك حمود محمد ابو شيبه	بيع اواني منزلية	
١٦٤٥١	٧٢/١/٢٣	محمد حمود ابو شيبه	جليب الشيوخ ملك حمود محمد ابو شيبه	بيع وتصليح ادوات كهربائية	
١٦٤٥٢	٧٢/١/٢٣	ثويني محمد ثويني اميريج	ميدان حولي ملك عبد الله علي حسين	نوفوتيه	
١٦٤٥٣	٧٢/١/٢٤	مناهي ذمار داير المبدلي	جليب الشيوخ شارع المستوصف ملك متعب عبيد راشد المطيري	بقالة	
١٦٤٥٤	٧٢/١/٢٤	هايف غازي صقر العتيبي	الفروانية مقابل مدرسة البنات ملك مجبل مزهي البدالي	تموين البواخر التخليص الجمركي	رأس مال الشركة ٨٠٠٠ دينار كويتي
١١٢٨	٧٢/١/١٧	شركة المشيلح والرحماني وشركاهم / عبد الله مشيلح المرزوق وعبد الكريم محمود الرحماني وشركاهم / م.م.د	شارع علي السالم بناية السمكة شقة ٧		
١٣٧٦	٧٢/١/١١	عبدالرحمن فهد عبدالرحمن الحجيل	سوق السلاح ملك ورنه المرحوم الشيخ سالم الحمود الصباح	بيع جميع انواع الفزل والجمال والطرايل	
١٥٤٤	٧٢/١/١٣	شركة حمد صالح واوالده للادوات والمقاولات الكهربائية / توصية بسيطة	مقابل مسجد القربلي ملك فهد عبدالرحمن الياقوت	تجارة الادوات الكهربائية والمنزلية وتوابعها ومقاولات كهربائية فقط	رأس مال الشركة ٦٠٠٠ دينار كويتي فرع شركة
٤٤٢٣	٧٢/١/٢٠	شركة الخالد للهندسة والمقاولات / محمد وعبد الرزاق مشاري الخالد الزيد الخالد / م.م.د	منطقة ضاحية عبد الله السالم	كائنات ومخبر للعمال	

رقم القيد في السجل	تاريخ القيد في السجل	الاسم التجاري	منوان الحل التجاري	نوع التجارة	ملاحظات
٤٨٢٨	٧٢/١/٢٢	شركة العثمان للتجارة والمقاولات / تضامنية	الرقعة مشروع انشاء ٢١٦ بيت فربي ابو حليقة	بقالة ومخبز	فرع
٥٦٢٣	٧٢/١/١٦	فهد محمد سالم السديراوي	الصالحية ملك سعود الزايد واخوانه	بيع الادوات الكهربائية	
٦٥٧٩	٧١/١٢/٢٦	مصطفى كرم حسين	منطقة الري الصناعية ملك الحكومة قسيمة ١٨١٧	كانتين	فرع

كشف بالتعديل أو التغيير أو سبب المحو في البيانات المدونة في السجل التجاري

رقم القيد الأصلي في السجل	الاسم التجاري السابق قيده	موضوع التعديل أو التغيير	تاريخ التنشيط
١١٤	شركة جوهر والرشود للتجارة والمقاولات	اضيف الى اغراض الشركة تجارة وتصليح الادوات الكهربائية والالكترونية .	٧٢/١/١٢
٢٤١٨	حسن علي حسن القطان	اصبح الاسم التجاري / معرض عامر للنوفوتيه .	٧٢/١/١١
٢٨٢٩	مطعم ومقهى المثنى / يوسف حمد عبد الله	تغير العنوان والعمل واصبحا / السوق شارع صلاح الدين ملك عبد الرحمن البحر / بيع راديووات وتلفزيونات وادوات كهربائية .	٧٢/١/٢٤
٣١٦٢	محمد السيد يوسف احمد	تغير العنوان واصبح منطقة الفنتاس ملك خالد وعبد اللطيف الحمدان .	٧٢/٢/١
٣٨٧٥	جواد حسين محمد النصر	اضيف الى نوع العمل مطحنة قهوة واصبح بقالة ومطحنة قهوة .	٧٢/١/١١
٣٥٣١	خليل ماضي صفوك المطري	تغير العنوان والعمل / جليب السيوخ شارع السوق ملك حامد ذياب غانم / بيع الادوات الكهربائية / واصبح الاسم التجاري معرض الحضارة العربية .	٧٢/١/١٨
٤٣٥٢	الشركة المصرية للتبريد وتكييف الهواء / موريالك / ذات مسئولية محدودة	اشر في السجل التجاري بزيادة رأس المال مائة الف دينار عبارة عن مائة حصة قيمة كل منها الف دينار موزعة بين الشركاء على النحو التالي / حمد اليوسف المطوع ٦٥٠٠٠ دينار / عبد المحسن حسن القطان ٣٥٠٠٠ دينار	٧٢/١/١٨
٤٣٧١	حمزة عبد العزيز الحميدي	تغير العنوان والعمل الى شارع علي السالم ملك شعيب ابراهيم العلي / مكتب تجاري بما فيه المواد الغذائية .	٧٢/١/٣٠
٦١٤٢	منذر عبد الرحمن معتوق النعمة	تغير العنوان واصبح العقيلة ملك عبد اللطيف ابراهيم المصف .	٧٢/١/١١
٨٠٤٣	شركة التبريد والاكسجين المحدودة / محمد خالد الزيد وشركاه / ذ.م.م	جرى تعديل رأس المال من تسعون الف دينار الى ثلاثمائة الف دينار موزعة بالتساوي بين الشركاء الثلاثة ومدفوعة بالكامل . وجرى تعديل اغراض الشركة بحيث اصبحت كما يلي - اقامة مصنع او مصانع لتصنيع غازات الاكسجين والنايتروجين والنايتروس اوكساييد والاسيتلين والهواء المضغوط وتعبئة غازات التبريد ومصانع الثلج وغرف التبريد والتعاطي في تجارة المواد اللازمة لهذه الاغراض المتفرعة او الناتجة عنها وعموم التجارة المتعلقة بكل او بعض هذه الاغراض واعمال التكييف والتجهيزات العامة .	٧٢/١/١١
١٠٤٥٤	سعود عبد الله زمانان	تغير العنوان الى الفردانية قرب المخفر ملك المذكور .	٧٢/١/١٩
١٠٤٥٧	عباس عبد الوهاب عبد الله بحروه	تغير العنوان والعمل الى الجهراء مقابل السنترال ملك فهد عبد العزيز المرزوق / بقالة .	٧٢/١/١٥
١٠٧٦١	عبد الحميد عبد الحسين ماضي غالب	تغير العنوان الى حولي شارع تونس ملك عبد الله يوسف ثنيان الغانم .	٧٢/١/٢٣
١٢١٣٩	بقالة التقدم / تضامنية	تغير العنوان واصبح حولي خلف شارع بيروت ملك رفعه خليفة الحميدة .	٧٢/١/٣٠
١٣٠٣٥	خالد عيسى زايد	تغير العنوان واصبح منطقة الدوحة بلوك ١٩ منزل ١٠ ملك حاج رجب حسن علي	٧٢/١/٢٤
١٣٢٣٠	محمد جواد علي حسن ابراهيم	تغير العنوان الى شارع الهلالي قرب محطة البنزين ملك المرحوم عبد الرضا المطوع .	٧٢/١/١٨
١٣٤٦٤	ملوح هزاع الاصمعي العنزي	تغير العنوان الى الجهراء الشارع الرئيسي ملك فهد عبد العزيز المرزوق .	٧٢/١/١٩
١٣٨٥٥	ماجد سلطان محمد السالم	تغير العنوان الى شارع فهد السالم عمارة الكويت مكتب رقم ٣٠٦ ملك عبد العزيز السعود الصباح واخوانه .	٧٢/١/١٠
١٤٧٤٩	محمد حسين دلي المساعد	تغير العنوان واصبح شارع احمد الجابر ملك احمد محمد الغانم الجبر .	٧٢/١/١٣
١٤٩٤٥	عبد الله خالد ايوب احمد	تغير العنوان الى شرق دوار البركة ملك ورنه عبد الوهاب الخليفة الشاهين الغانم .	٧٢/١/١٠
١٤٩٥٣	فلاح سعود فلاح النمران	تغير العنوان الى الفروانية ملك ابتام المرحوم صالح سليمان السعيد واصبح الاسم التجاري معرض ابن البلد للاقمشة والكماليات .	٧٢/١/١٩
١٥٠٣٦	شركة النجم المضيء ذ.م.م	انسحب الشريك حسين قاسم علي المشوي بعد ان باع نصيبه في الشركة الى احمد سيد عباس حسن المهري / كويتي الجنسية وانسحب الشريك كمال حسين سموري من الشركة ايضا بعد ان باع نصيبه الى محمد احمد هداية بايزيد واعيد توزيع رأس المال على النحو التالي / احمد سيد عباس سيد حسن المهري / كويتي الجنسية ٥١ حصة قيمتها ٧٦٥٠ دينار محمد احمد هداية بايزيد سوري الجنسية ٤٩ حصة قيمتها ٧٣٥٠ دينار - واصبح اسم وعنوان الشركة / شركة النجم المضيء / احمد سيد عباس المهري ومحمد احمد بايزيد / ذ.م.م .	٧٢/١/٢٠
١٥٢٨٧	محمد علي عبد الله ابا الخيل	تغير العنوان واصبح شارع الهلالي ملك المرحوم عبد الرضا المطوع .	٧٢/١/١٨
١٥٧٨٦	حسين عبد الله محمد المطير	تغير العنوان واصبح الفروانية بنايات حسن الجار الله واخوانه واصبح الاسم التجاري / مكتبة الفروانية .	٧٢/١/٢٤
١٦٠٩٠	مالك عبد العزيز الصباح	اصبح الاسم التجاري / بقالة البيارة .	٧٢/١/١١
١٦١٩٢	صالح محمد صالح العمر	تغير العنوان الى الصالحية مقابل مسجد الغربلي ملك عبد الله يوسف عبدالهادي	٧٢/١/١٩
١٦٢٨٦	سليمان الجار الله الحسن الجار الله	اصبح الاسم التجاري المكتب الثقافي الدولي للطباعة والنشر .	٧٢/١/١٥
١٦٣٥٥	خسيس سالم احمد الدوب	اصبح الاسم التجاري معرض الدوب للاحذية والنوفوتيه .	٧٢/١/٢٠

وزارة التربية

اعلان

عن فتح باب التسجيل للتلاميذ المستجدين من الكويتيين وأبناء المدرسين وأبناء الخليج العربي وجنوب الجزيرة العربية للعام الدراسي ١٩٧٣/٧٢ .

الواردة من خارج الكويت أو داخلها في إدارة الامتحانات وشئون الطلبة بالوزارة .

٩ - الطلاب الذين يفدون من بلاد يعقد بها امتحان رسمي للشهادة الاعدادية لا يقبلون في الصف الثاني الثانوي بالكويت الا اذا قدموا مستندا رسميا مصدقا يثبت نجاحهم في الامتحان المذكور .

١٠ - الطلاب الذين يحملون شهادات نجاح مصدقة من الصف المعادل للصف الثاني الثانوي بالكويت صادرة من مدرسة اهلية معتمدة لا يقبلون في الصف الثالث الثانوي الا اذا قدموا مستندات رسمية مصدقة تثبت نجاحهم في امتحان الشهادة الاعدادية .

١١ - لا يقبل تلميذا نظاميا من يحمل شهادة اتمام الدراسة الثانوية المعادلة للشهادة الثانوية العامة في الكويت وكذلك كل من انهي دراسة الصف المعادل للصف الرابع ثانوي بالكويت سواء تقدم لامتحان الشهادة الرسمي في بلده فرسب أو لم يتقدم .

١٢ - أن يثبت الفحص الطبي لياقته للدراسة .
١٣ - أن يكون عمره في ١٥/٩/١٩٧٢ مناسباً للصف الذي يستحقه طبقاً للجدول الآتي : -

أول ابتدائي من ٦ سنوات الى ٨ سنوات أى المواليد من ١٥/٩/٦٦ - ١٥/٩/٦٤

ثاني ابتدائي من ٧ سنوات الى ٩ سنوات أى المواليد من ١٥/٩/٦٥ - ١٥/٩/٦٣

ثالث ابتدائي من ٨ سنوات الى ١٠ سنوات أى المواليد من ١٥/٩/٦٤ - ١٥/٩/٦٢

رابع ابتدائي من ٩ سنوات الى ١١ سنة أى المواليد من ١٥/٩/٦٣ - ١٥/٩/٦١

أول متوسط من ١٠ سنوات الى ١٣ سنة أى المواليد من ١٥/٩/٦٢ - ١٥/٩/٥٩

ثاني متوسط من ١١ سنة الى ١٤ سنة أى المواليد من ١٥/٩/٦١ - ١٥/٩/٥٨

ثالث متوسط من ١٢ سنة الى ١٥ سنة أى المواليد من ١٥/٩/٥٨ - ١٥/٩/٥٧

تعلم وزارة التربية أنها ستفتح باب التسجيل للمستجدين الكويتيين وأبناء الخليج العربي وجنوب الجزيرة العربية وأبناء المدرسين في مختلف المراحل - الثانوية والمتوسطة والابتدائية - للعام الدراسي ١٩٧٣/١٩٧٢ من صباح يوم الاربعاء الموافق ١٥/٤/٧٢ على أن تقوم المدارس بتسجيل المستجدين في الصف الاول الابتدائي بالنسبة للطلبة الكويتيين فقط وأن تقوم مراقبة شئون الطلبة بالوزارة بتسجيل المستجدين من ثاني ابتدائي فما فوق بالنسبة للطلبة الكويتيين ومن الاول الابتدائي فما فوق بالنسبة لابناء الخليج وجنوب الجزيرة العربية وأبناء المدرسين .

وسيكون التسجيل حسب الشروط الآتية : -

١ - أن يطلع والد الطالب الكويتي جهة التسجيل المسئولة على الجنسية الكويتية لاختذ البيانات اللازمة .

٢ - أن يكون والد الطالب من أبناء الخليج العربي وجنوب الجزيرة العربية مقيماً في الكويت ويعمل في إحدى وزارات الدولة أو في القطاع الاهلي كالشركات والمؤسسات ويثبت ذلك بجواز سفره وبشهادة من الوزارة أو المؤسسة التي يعمل بها .

٣ - أن يقدم ولي أمر التلميذ أو التلميذه طلباً على النموذج الخاص بذلك الى جهة التسجيل المسئولة وذلك خلال المواعيد المحددة أثناء الدوام .

٤ - أن يقدم شهادة ميلاد رسمية مع صورة لها أو بديلاً عنها بالنسبة لابناء الخليج وجنوب الجزيرة ولن يقبل أى تعهد باحضار هذه الشهادة على أن ترفق بشهادة الميلاد صورة عنها .

٥ - أن يقدم جواز السفر الخاص بالتلميذ أو الذى يشمل اسمه وعليه تأشيرة الدخول والاقامة .

٦ - أن يكون ناجحاً من الصف الذى كان يدرس فيه الى الصف الذى يليه .

٧ - أن يكون محولاً من مدرسته بشهادة مصدقة من الجهات الرسمية المسئولة في بلده .

٨ - يتم معادلة الشهادات المدرسية وشهادات الانتقال

- ٥ - أن يقدم والد الطالب شهادة عمل حديثة الاصدار من الجهة التي يعمل لديها .
- ٦ - أن يثبت الفحص الطبي لياقته للدراسة .
- ٧ - أن يقدم صورتين شخصيتين للطالب مقاس ٦×٤ سم .
- ٨ - أن لا يكون الطالب مقيدا في الصف الاول الابتدائي فما فوق في احدى المدارس الخاصة أو مدارس المنظمة .
- وفي حالة زيادة عدد المسجلين عن العدد المقرر قبوله فان الافضلية في القبول ستكون لابناء الاقدم في العمل والاقامة بالكويت . كما أن الوزارة لن تلتزم بقبول الطالب في المدرسة التي يرغب فيها بل يجري توزيع الطلاب المقبولين على المدارس حسب الاماكن المتوفرة . وسيكون التسجيل في جميع المدارس الابتدائية بنين وبنات .
- لا يشمل هذا الاعلان الفئات التالية : -
- ١ - أبناء المدرسين .
- ٢ - أبناء الخليج العربي وجنوب الجزيرة العربية .
- ٣ - أبناء حملة السلاح من أفراد الشرطة والقوات المسلحة .

وكيل وزارة التربية

اعلان

عن فتح باب القبول للاطفال الكويتيين المستجدين في الروضات للعام الدراسي المقبل ١٩٧٣/٧٢ ابتداء من صباح يوم الاربعاء الموافق ١٩٧٣/٣/١ وحتى نهاية دوام يوم الخميس الموافق ١٩٧٣/٥/٢٥ ، ويراعي في قبول الاطفال المستجدين الشروط الاتية : -

- ١ - تقديم طلب موقع من ولي أمر الطفل على النموذج الخاص بذلك الى أقرب روضة لسكنه .
- ٢ - تقديم شهادة ميلاد رسمية مع صورة تثبت أن الطفل مولود في الفترة من ١٩٦٧/٣/١٥ الى ١٩٦٨/٩/١٥ أي أن عمره يتراوح بين أربع سنوات و خمس سنوات وستة أشهر في ١٩٧٣/٩/١٥ . على أن تعتمد الصورة من قبل ناظرة الروضة وتعاد الشهادة الاصلية الى صاحبها .
- ٣ - تقديم بطاقة الجنسية الكويتية الخاصة بولي أمر الطفل (والده) .
- ٤ - أن يثبت الفحص الطبي أن الطفل لائق للدراسة وسيعلم فيما بعد عن مواعيد وأماكن الفحص الطبي للمستجدين . وتسجل الروضات الاطفال المولودين بين ١٩٦٨/٩/١٥ حتى ١٩٦٩/٣/١٥ وذلك على سبيل الاحتياط بحيث يقبلون ان سمحت ميزانية الروضة بذلك .
- فعلى أولياء أمور الاطفال الذين يرغبون الحاق أطفالهم بالروضات أن يتقدموا بطلباتهم مصحوبة بالشهادات المطلوبة الى أقرب روضة من مساكنهم خلال الدوام المدرسي وفي

- رابع متوسط من ١٣ سنة الى ١٦ سنة أي المواليد من ٥٦/٩/١٥ - ٥٩/٩/١٥
- أول ثانوى من ١٤ سنة الى ١٧ سنة أي المواليد من ٥٥/٩/١٥ - ٥٨/٩/١٥
- ثاني ثانوى من ١٥ سنة الى ١٨ سنة أي المواليد من ٥٤/٩/١٥ - ٥٧/٩/١٥
- ثالث ثانوى من ١٦ سنة الى ١٩ سنة أي المواليد من ٥٣/٩/١٥ - ٥٦/٩/١٥
- رابع ثانوى من ١٧ سنة الى ٢٠ سنة أي المواليد من ٥٢/٩/١٥ - ٥٥/٩/١٥

ويمكن تسجيل الطلبة الذين يحمل آباؤهم الجنسية الكويتية والذين تزيد أعمارهم عن جدول الاعمار وذلك تنفيذا لقانون التعليم الالزامي .

- ١٤ - ويمكن تسجيل الطلاب الذين تتراوح اعمارهم بين ست سنوات و خمس سنوات وستة أشهر كاحتياط .
- فعلى أولياء أمور التلاميذ أو التلميذات الذين يرغبون الحاق أولادهم بالمدارس ان يتقدموا بطلباتهم مصحوبة بالشهادات والبيانات المطلوبة الى المدارس التي يرغبون الحاق أبناءهم فيها .

وسيفتح باب القبول مرة أخرى للطلبة الكويتيين في أول العام الدراسي ١٩٧٣/٧٢ أي اعتبارا من ١٩٧٣/٢/٧ وذلك تنفيذا لقانون التعليم الالزامي رقم ١١ لسنة ١٩٦٥ .
والله الموفق ..

وكيل وزارة التربية

اعلان

بناء على قرار مجلس الوزراء الموقر بجلسته المنعقدة بتاريخ ٧١/٥/٩ رقم ٧١/٢٥ تعلن وزارة التربية عن فتح باب التسجيل للمستجدين من غير الكويتيين في الصف الاول الابتدائي فقط اعتبارا من صباح يوم الاربعاء الموافق ١٩٧٣/٣/١ وحتى نهاية دوام يوم الخميس الموافق ١٩٧٣/٣/٩ وذلك حسب شروط التسجيل التالية : -

- ١ - أن يتراوح عمر الطالب بين ست سنوات وثمانى سنوات في يوم ١٩٧٣/٩/١٥ موعد بدء الدراسة في العام الدراسي القادم ١٩٧٣/٧٢ .
- ٢ - أن يكون والد الطالب مقيما في الكويت منذ ثمانى سنوات على الأقل (أي قبل ١٩٦٤/٩/١٦) وأن يثبت ذلك بوثيقة رسمية من وزارته التي يعمل لديها أو من وزارة الداخلية/ادارة الجوازات والجنسية .
- ٣ - أن يكون الطالب مقيما في الكويت واثبات ذلك بتقديم جواز السفر المسجل به .
- ٤ - أن يقدم شهادة ميلاد رسمية وصورة عنها .

إعلان

عن فتح باب التسجيل للطلاب الكويتيين الذين هم في سن التعليم الإلزامي للعام ١٩٧٣/٧٢

لما كان تسجيل الطلبة المستجدين للعام الدراسي القادم ١٩٧٣/١٩٧٢ يبدأ اعتباراً من يوم الأربعاء ١٩٧٢/٣/١ •
فإن وزارة التربية تهيب بجميع أولياء أمور الطلبة الكويتيين المولودين قبل ١٥/٩/١٩٦٦ أى الذين سيبلغون سن السادسة فما فوق في أول العام الدراسي القادم ١٩٧٣/٧٢ أن يتوجهوا للمدارس المجاورة لمساكنهم لتسجيل أبنائهم تنفيذاً لقانون التعليم الإلزامي رقم ٦٥/١١ •

والله ولي التوفيق

وكيل وزارة التربية

المواعيد المحددة مع ملاحظة توضيح عناوينهم المفصلة الصحيحة

حتى يمكن الاتصال بهم عند الحاجة •

وسيفتح باب القبول مرة أخرى في أول العام الدراسي

في مدة اضافية تمتد من ١٣/٩/١٩٧٢ الى ٢٣/٩/١٩٧٢ لمن

فاتهم التسجيل لعذر قاهر • ولن يقبل من هؤلاء في الروضات الا

من يوجد له مكان شاغر بعد قبول المتقدمين في المواعيد

الاصلية وسيتوقف التسجيل تماماً بعد هذا التاريخ في جميع

الرياض •

وكيل وزارة التربية

وزارة الداخلية

ادارة الجنسية والجوازات والاقامة

إعلان

تعلن هذه الادارة ان الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه ، يدعون فقدان جوازات سفرهم ويطلبون منحهم شهادات بذلك •
يرجى ممن له اعتراض ان يتقدم به الى هذه الادارة خلال اسبوع من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، والا فستمنح لهؤلاء الاشخاص الشهادات المطلوبة •
وكيل الوزارة المساعد لشؤون الجنسية والجوازات والاقامة

الاسم	الجنسية	رقم الجواز	المرجع (الك/)
١ - محمد احمد محمد عبد المنعم	مصرى	٦١٤٨	١٤١٠٥٨
٢ - عبد الله محسن صالح	يمني	٤٦٠	١٠١٧٩١
٣ - محمد جاد عبد العظيم احمد	مصرى	١٧٣٤٥	١٨٣٤٨٧
٤ - محمد جاسم محمد	عراقي	٣٨٤٢١	سجلات الدخول
٥ - عباس كريم البوغيش	ايراني	١٠٧٨٨٤٨	٥٣٣٥١
٦ - فتح الله عبد الله صادق بور	ايراني	١١٠٥٦٥٩	٣٦١٦٤
٧ - فتح بور والا باكر بهادى حيدر علي	هندي	٤٠٢٠٧٢	٤٨٥١٣

إعلان

تعلن هذه الادارة ان الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه ، يدعون فقدان شهادات الجنسية وجوازات السفر الكويتية الخاصة بهم • فيرجى ممن يعثر على أى منها ان يسلمها الى هذه الادارة •
وكيل الوزارة المساعد لشؤون الجنسية والجوازات والاقامة

أ - شهادات جنسية :

الرقم	
٢٠٠٢٤	١ - سعد مسعود علي الهملان
٢٥٠٧٤	٢ - عمر جاسم عبد الله الصانع
٤٨٦٣٤	٣ - علي عبد القادر محمد الزاير
٤٠٦٤٦	٤ - سعود عبد العزيز عبد الرحمن الخضير

٥ - عطية خالد مرزوق المناحي

٦ - خالد بدر ليلي المطيري

٧ - عبد المنعم علي سعود العليوي

٨ - حجي عبيد فرحان

٩ - محسن فالح عايد فلاح السبيعي

١٠ - سعود زايد حسن الرشيدى

١١ - عبد الرحمن عبد العزيز راشد العتيبي

ب - جوازات سفر :

الرقم	
٦٠٩٥٥	١ - فتوح عبد الله عبد العزيز عبد الوهاب العثمان
١٢٩٢٣٣	٢ - سليمان حنيف جلعود الهاجرى
١٢٥٥٨٨	٣ - عقيل خيدر جمال

جاءنا من مراقبة الشركات والتأمين بوزارة التجارة والصناعة ما يلي :

بنك الكويت الوطني ش.م.ك

وقائع اجتماع الجمعية العامة العادية

المنعقد بتاريخ ٢٣ يناير ١٩٧٢

الموافقة على الترخيص للبنك بأن يمنح قروضا أو سلعا بالحساب الجارى لعملائه من أعضاء مجلس الادارة خلال السنة المالية ١٩٧٢ وذلك وفقا للنظم المتبعة في البنك بشأن منح القروض والسلف للعملاء .

٧ - ما يستجد من أعمال .

وبعد أن تلا الرئيس تقرير مجلس الادارة لعام ١٩٧١ وبعد تلاوة تقرير مراقبي الحسابات وقرارهما أعلن الرئيس أنه قد تم توزيع نسخة مطبوعة من الميزانية العامة للبنك وحساب الارباح والخسائر للعام المنتهى في ٣١ ديسمبر ١٩٧١ على جميع المساهمين وان تقرير مجلس الادارة والميزانية العمومية تضمنتا اقتراح مجلس الادارة بتوزيع ارباح الاسهم على المساهمين بواقع ٢٢٪ / أى ١/٦٥٠ دينار كويتي للسهم الواحد تدفع في أول فبراير ١٩٧٢ فوافقت الجمعية العامة بالاجماع على الميزانية العمومية للعام المنتهى في ٣١ ديسمبر ١٩٧١ وأقرت مقسوم الارباح المقترح توزيعه .

ثم تقدم الرئيس باقتراح مجلس الادارة لتعيين السادة دى بي . اى . يونجمان ومدحت عزت لطفي من شركة ويني موري وشركاهم كمصدقين للحسابات لعام ١٩٧٢ فأقرت الجمعية هذا الاقتراح بالاجماع .

وعملا باحكام القانون ونظام البنك الاساسى أخلت الجمعية العامة طرف السادة أعضاء مجلس الادارة وابرأت ذمتهم عن أية مسئوليات ناتجة عن قيامهم بواجباتهم القانونية خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ١٩٧١ . وتمشيا مع أحكام المادة ٦٨ من القانون رقم ٣٢ لعام ١٩٦٨ الخاص ببنك الكويت المركزى فقد وافقت الجمعية العامة بالاجماع مسبقا على الترخيص للبنك بأن يمنح قروضا او سلفا بالحساب الجارى لعملائه من أعضاء مجلس الادارة وفقا للنظم المتبعة في البنك بشأن منح القروض او السلف للعملاء .

هذا ولم تستجد أية أعمال أخرى فأعلن رفع الجلسة .

رئيس مجلس الادارة

في تمام الساعة الرابعة مساء من يوم الاحد الموافق ٢٣ يناير ١٩٧٢ عقدت الجمعية العامة العادية لمساهمي بنك الكويت الوطنى اجتماعها السنوى العام برئاسة السيد / يعقوب يوسف الحمد رئيس مجلس الادارة وبحضور كل من مندوب مراقبة الشركات والتأمين بوزارة التجارة والصناعة والسيد / اتش . جى . اسحق من شركة ويني موري وشركاهم مراقبي الحسابات

وقد حضر الاجتماع مساهمون يمثلون اكثر من نصف مجموعة اسهم البنك البالغ عددها ٧٤٢٥٠٠ سهما فأعلن السيد مندوب مراقبة الشركات والتأمين توافر النصاب القانونى للاجتماع وفقا لاحكام المادة ١٥٥ من قانون الشركات التجارية رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ والنظام الاساسى للبنك .

وقد افتتح السيد رئيس مجلس الادارة الاجتماع بكلمة رحب فيها الحضور شاكرًا لهم تلييتهم الدعوة لحضور هذا الاجتماع واستطرد الى استعراض الوضع بايجاز ثم بوشر في مناقشة المواضيع المدرجة على جدول الاعمال وهى كما يلى : -

١ - تلاوة تقرير مجلس الادارة الذى يتضمن الميزانية العمومية وحساب الارباح والخسائر للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ١٩٧١ .

٢ - تلاوة تقرير مدققى الحسابات .

٣ - الموافقة على الميزانية العمومية وقرار توزيع مقسوم الارباح .

٤ - تعيين مدققى الحسابات لعام ١٩٧٢ وتحديد بدل أتعابهم .

٥ - اخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الادارة عن أية مسئولية ناتجة عن قيامهم بواجباتهم القانونية خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ١٩٧١ .

٦ - بناء على طلب بنك الكويت المركزى وعملا باحكام المادة ٦٨ من قانون بنك الكويت المركزى رقم ٣٢ لسنة ٦٨ ،

وقائع اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد

بتاريخ ٢٣ يناير ١٩٧٢

(د) زيد الى ٢٩٤٧٥٠٠ ديناراً كويتياً في ديسمبر ١٩٦٢ باصدار أسهم منحة وذلك بمنح كل مساهم سهماً لكل سهمين يمتلكهما .

(هـ) زيد الى ٤١٢٦٣٦٥ ديناراً كويتياً في ديسمبر ١٩٦٦ باصدار ١٥٧١٨٢ سهماً جديداً تم تغطية قيمتها بتحويل ١٧٨٨٦٥ ديناراً كويتياً من الاحتياطي العام (الاختياري) أى باصدار سهمي منحة لكل خمسة أسهم ، واستبعاد كسور السهم التي نشأت حسابياً بتطبيق النسبة المئوية اعلاه وذلك وفقاً لاحكام المادة ٩٩ من قانون الشركات التجارية رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ والمادة ١٢ من النظام الاساسي للبنك .

(و) زيد الى ٥٠٦٢٥٠٠ دينار كويتي في ٢٨ يناير ١٩٧٠ باصدار ١٢٤٨١٨ سهماً جديداً تم تغطية قيمتها بتحويل مبلغ ٩٣٦١٣٥ دينار كويتي من الاحتياطي .

(ز) زيد الى ٥٠٦٢٥٠٠ دينار كويتي في ٣٠ يناير ١٩٧١ باصدار ٦٧٥٠٠ سهماً جديداً تم تغطية قيمتها بتحويل مبلغ ٥٠٦٢٥٠٠ دينار كويتي من الاحتياطي الداخلي .

النص بعد التعديل

رأس مال الشركة الاساسي ٩٨٢٥٠٠ دينار كويتي موزع على ١٣١٠٠ سهماً قيمة كل سهم منها ١٠٠٠ روبية هندية (وهي العملة المتداولة آنذاك) دفعت بالكامل نقداً .

زيد الى ٦٧٨٢٥٠٠ دينار كويتي في ٢٣ يناير ١٩٧٢ باصدار ١٤٨٥٠٠ سهماً جديداً تم توزيعها على المساهمين كأسهم منحة بواقع سهمين لكل عشرة أسهم كل بنسبة ما يملكه وتغطية قيمة هذه الزيادة من الاحتياطي العام بعد تحويلها من الاحتياطي الداخلي ، ويبيع كسور السهم الناشئة عن هذه الزيادة بالمراد العلني وتوزيع العائد على المساهمين كل بحسب كسور السهم التي قد تستحق له .

٢ - المادة السادسة من النظام الاساسي :

النص الاصلي :

(أ) ان اسهم الشركة اسمية ولا يجوز لغير الكويتيين تملكها .

(ب) لا يجوز للمساهم الواحد أن يمتلك أسهماً تتجاوز قيمتها الاسمية مبلغ ٢٢٥٠٠٠ ديناراً كويتياً الا انه يجوز استثناء تجاوز هذا الحد الاعلى فيما يؤول الى المساهم عن

في تمام الساعة الرابعة والنصف مساءً من يوم الاحد الموافق ٢٣ يناير ١٩٧٢ عقدت الجمعية العامة غير العادية اجتماعاً برئاسة السيد/ يعقوب يوسف الحمد رئيس مجلس الادارة بحضور كل من مندوب مراقبة الشركات والتأمين بوزارة التجارة والصناعة والسيد / اتس . جى . اسحق من شركة ويني موري وشركاهم مدققى الحسابات .

وقد حضر الاجتماع مساهمون يمثلون اكثر من ثلاثة أرباع اسهم البنك البالغ عددها ٧٤٢٥٠٠ سهماً فاعلن السيد مندوب مراقبة الشركات والتأمين توافر النصاب القانوني وفقاً لاحكام المادة ١٥٥ من قانون الشركات التجارية رقم ١٥ لعام ١٩٦٠ .

أولاً : زيادة رأسمال البنك من ٥٠٦٢٥٠٠ دينار كويتي الى ٦٧٨٢٥٠٠ دينار كويتي وذلك باصدار ١٤٨٥٠٠ سهماً جديداً بحيث يصبح مجموع أسهم البنك ٨٩١٠٠٠ سهماً وتوزيع الزيادة على المساهمين كأسهم منحة كل بنسبة ما يملكه بواقع سهمين لكل عشرة أسهم ، وتغطية قيمة هذه الزيادة من الاحتياطي العام بعد تحويلها من الاحتياطي الداخلي ، ويبيع كسور السهم الناشئة عن هذه الزيادة بالمراد العلني وتوزيع العائد على المساهمين كل بحسب كسور السهم التي قد تستحق له .

ثانياً : تعديل المادة ٥ من عقد تأسيس البنك ونظامه الاساسي والمادة ٦ من النظام الاساسي على النحو التالي -

١ - المادة الخامسة من عقد التأسيس والنظام الاساسي :

النص الاصلي :

رأس مال الشركة : ٥٠٦٢٥٠٠ ديناراً كويتياً موزع على ٧٤٢٥٠٠ سهماً قيمة كل سهم منها ٧٥٠٠ ديناراً كويتياً وبيانها كما يلي : -

(أ) ٩٨٢٥٠٠ ديناراً كويتياً وهو رأس المال الاساسي عند التأسيس وزع على ١٣١٠٠ سهماً قيمة كل سهم منها ١٠٠٠ روبية هندية (وهي العملة المتداولة آنذاك) دفعت بالكامل نقداً)

(ب) زيد الى ١٤٧٣٧٥٠ ديناراً كويتياً في مارس عام ١٩٥٩ باصدار أسهم منحة وذلك بمنح كل مساهم سهماً لكل سهمين يمتلكهما وأصبحت قيمة السهم الاسمية ٧/٥٠٠ د.ك .

(ج) زيد الى ١٧٩٦٥٠٠٠ ديناراً كويتياً في يناير ١٩٦٠ باصدار أسهم منحة وذلك بمنح كل مساهم سهماً لكل سهمين يمتلكهما .

المادة الثامنة

للجمعية العامة غير العادية حق انقاص رأس المال اذا زاد عن حاجتها او اذا وقعت خسارة ورأت الشركة انقاص رأس المال الى القيمة الموجودة فعلا .

النص بعد التعديل

للجمعية العامة غير العادية حق تخفيض رأس المال اذا زاد عن حاجتها او اذا وقعت خسارة ورأت الشركة انقاص رأس المال الى القيمة الموجودة فعلا .

المادة التاسعة

تصدر الشركة لكل مساهم شهادة بالاسهم التي يحملها وتختتم شهادات الاسهم بخاتم الشركة الرسمي وتوقع من قبل رئيس مجلس الادارة ونائب الرئيس والعضو المنتدب (اذا وجد) ويجوز لمجلس الادارة في حالة غياب اى واحد او اكثر من المذكورين ندب من يقوم بالتوقيع من بين اعضائه وتحتفظ الشركة بسجل يدون فيه أسماء المساهمين وأرقام الاسهم وعددها والتصرفات التي تجرى على الاسهم المذكورة .

النص بعد التعديل

تصدر الشركة لكل مساهم شهادة بالاسهم التي يحملها وتختتم شهادات الاسهم بخاتم الشركة الرسمي وتوقع من قبل رئيس مجلس الادارة ونائب الرئيس واحد الاعضاء ويجوز لمجلس الادارة في حالة غياب اى واحد او اكثر من المذكورين ندب من يقوم بالتوقيع من بين اعضائه وتحتفظ الشركة بسجل يدون فيه أسماء المساهمين وأرقام الاسهم وعددها والتصرفات التي تجرى على الاسهم المذكورة .

المادة العاشرة

اذا شوهت شهادة أسهم او فقدت او اتلفت فيجوز تجديدها لقاء دفع رسم قيمته ٧٥٠ فلسا وحسب الشروط ، ان وجدت شروط ، التي يرتأىها مجلس الادارة بخصوص الاثبات والتضمن ويتم الاعلان عن الاسهم المبلغ عن فقدها في الجريدة الرسمية او خلافها وفقا لما يقرره مجلس الادارة .

النص بعد التعديل

اذا فقدت شهادة أسهم او اتلفت فيجوز تجديدها لقاء دفع رسم قيمته ٧٥٠ فلسا وحسب الشروط ، ان وجدت شروط ، التي يرتأىها مجلس الادارة بخصوص الاثبات والتضمن ويتم الاعلان عن الاسهم المبلغ عن فقدها في الجريدة الرسمية او خلافها وفقا لما يقرره مجلس الادارة .

التأخر عن تسديد قيمة الاسهم او اقساطها او تسديد ما يطلب الى البنك من التزامات اخرى من المساهمين

النص بعد التعديل

التأخر عن تسديد قيمة الاسهم او اقساطها

طريق الارث أو الهبة . ويراعى في جميع الحالات حق زيادة الحد الاعلى المنوه عنه كلما تقرر زيادة رأس مال الشركة وتكون الزيادة المسموح بها بنسبة ما يزداد في رأس المال الى رأس المال القائم قبل الزيادة .

النص بعد التعديل

أ) ان أسهم الشركة اسمية ولا يجوز لغير الكويتيين تملكها .

ب) لا يجوز للمساهم الواحد أن يمتلك أسهما تتجاوز قيمتها الاسمية مبلغ ٢٧٠٠٠٠ ديناراً كويتياً الا انه يجوز استثناء تجاوز هذا الحد الاعلى فيما يؤول الى المساهم عن طريق الارث أو الهبة . ويراعى في جميع الحالات حق زيادة الحد الاعلى المنوه عنه كلما تقرر زيادة رأس مال الشركة .

ثالثا : تعديل المواد ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١١، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٨، ٥٠٩، ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٤، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٤٩، ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢، ٥٥٣، ٥٥٤، ٥٥٥، ٥٥٦، ٥٥٧، ٥٥٨، ٥٥٩، ٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٦٧، ٥٦٨، ٥٦٩، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٧٨، ٥٧٩، ٥٨٠، ٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٤، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٨، ٥٨٩، ٥٩٠، ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤، ٥٩٥، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٥٩٩، ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٠٩، ٦١٠، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٥، ٦١٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٥، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤٠، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٤٩، ٦٥٠، ٦٥١، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧، ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٠، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٦٨٥، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٨، ٦٨٩، ٦٩٠، ٦٩١، ٦٩٢، ٦٩٣، ٦٩٤، ٦٩٥، ٦٩٦، ٦٩٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٠٠، ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٦، ٧١٧، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٢٩، ٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٣، ٧٣٤، ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٣٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٤٠، ٧٤١، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٥، ٧٤٦، ٧٤٧، ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٥١، ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٥٤، ٧٥٥، ٧٥٦، ٧٥٧، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٦٢، ٧٦٣، ٧٦٤، ٧٦٥، ٧٦٦، ٧٦٧، ٧٦٨، ٧٦٩، ٧٧٠، ٧٧١، ٧٧٢، ٧٧٣، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٦، ٧٧٧، ٧٧٨، ٧٧٩، ٧٨٠، ٧٨١، ٧٨٢، ٧٨٣، ٧٨٤، ٧٨٥، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩٠، ٧٩١، ٧٩٢، ٧٩٣، ٧٩٤، ٧٩٥، ٧٩٦، ٧٩٧، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٠، ٨٠١، ٨٠٢، ٨٠٣، ٨٠٤، ٨٠٥، ٨٠٦، ٨٠٧، ٨٠٨، ٨٠٩، ٨١٠، ٨١١، ٨١٢، ٨١٣، ٨١٤، ٨١٥، ٨١٦، ٨١٧، ٨١٨، ٨١٩، ٨٢٠، ٨٢١، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٣١، ٨٣٢، ٨٣٣، ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٤٦، ٨٤٧، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٥١، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٥٤، ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٥٧، ٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٤، ٨٦٥، ٨٦٦، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠، ٨٧١، ٨٧٢، ٨٧٣، ٨٧٤، ٨٧٥، ٨٧٦، ٨٧٧، ٨٧٨، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨١، ٨٨٢، ٨٨٣، ٨٨٤، ٨٨٥، ٨٨٦، ٨٨٧، ٨٨٨، ٨٨٩، ٨٩٠، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٣، ٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٦، ٨٩٧، ٨٩٨، ٨٩٩، ٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٢، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٦، ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٠، ٩١١، ٩١٢، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥، ٩١٦، ٩١٧، ٩١٨، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٢٦، ٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩، ٩٣٠، ٩٣١، ٩٣٢، ٩٣٣، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٦، ٩٣٧، ٩٣٨، ٩٣٩، ٩٤٠، ٩٤١، ٩٤٢، ٩٤٣، ٩٤٤، ٩٤٥، ٩٤٦، ٩٤٧، ٩٤٨، ٩٤٩، ٩٥٠، ٩٥١، ٩٥٢، ٩٥٣، ٩٥٤، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٥٩، ٩٦٠، ٩٦١، ٩٦٢، ٩٦٣، ٩٦٤، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠، ٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٣، ٩٧٤، ٩٧٥، ٩٧٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨٠، ٩٨١، ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٤، ٩٨٥، ٩٨٦، ٩٨٧، ٩٨٨، ٩٨٩، ٩٩٠، ٩٩١، ٩٩٢، ٩٩٣، ٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧، ٩٩٨، ٩٩٩، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩، ١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٦، ١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١١٠١، ١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١٠٦، ١١٠٧، ١١٠٨، ١١٠٩، ١١١٠، ١١١١، ١١١٢، ١١١٣، ١١١٤، ١١١٥، ١١١٦، ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢١، ١١٢٢، ١١٢٣، ١١٢٤، ١١٢٥، ١١٢٦، ١١٢٧، ١١٢٨، ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣١، ١١٣٢، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩، ١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٥٤، ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١١٥٩، ١١٦٠، ١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٤، ١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٠، ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٣٩، ١٢٤٠، ١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٧٤، ١٢٧٥، ١٢٧٦، ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٤، ١٢٨٥، ١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١، ١٣٠٢، ١٣٠٣، ١٣٠٤، ١٣٠٥، ١٣٠٦، ١٣٠٧، ١٣٠٨، ١٣٠٩، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٢، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٦، ١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٢، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٥، ١٣٦٦، ١٣٦٧، ١٣٦٨، ١٣٦٩، ١٣٧٠، ١٣٧١، ١٣٧٢، ١٣٧٣، ١٣٧٤، ١٣٧٥، ١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩، ١٣٨٠، ١٣٨١، ١٣٨٢، ١٣٨٣، ١٣٨٤، ١٣٨٥، ١٣٨٦، ١٣٨٧، ١٣٨٨، ١٣٨٩، ١٣٩٠، ١٣٩١، ١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤، ١٣٩٥، ١٣٩٦، ١٣٩٧، ١٣٩٨، ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٤٠١، ١٤٠٢، ١٤٠٣، ١٤٠٤، ١٤٠٥، ١٤٠٦، ١٤٠٧، ١٤٠٨، ١٤٠٩، ١٤١٠، ١٤١١، ١٤١٢، ١٤١٣، ١٤١٤، ١٤١٥، ١٤١٦، ١٤١٧، ١٤١٨، ١٤١٩، ١٤٢٠، ١٤٢١، ١٤٢٢، ١٤٢٣، ١٤٢٤، ١٤٢٥، ١٤٢٦، ١٤٢٧، ١٤٢٨، ١٤٢٩، ١٤٣٠، ١٤٣١، ١٤

المادة الخامسة عشر

إذا تخلف أى عضو عن دفع أى مبلغ أو قسط استحق عليه بموجب هذا النظام وبقي هذا المبلغ أو القسط غير مسدد يجوز لمجلس الإدارة فى أى وقت يبقى أى قسم من ذلك القسط أو المبلغ غير مدفوع ، أن يخطر ذلك العضو بالبريد المسجل بدفع المبلغ المستحق مع الفائدة ويحق للشركة تبعا لذلك ممارسة كافة حقوقها الواردة فى هذا النظام وبمقتضى احكام القانون .

النص بعد التعديل

إذا تأخر أى مساهم أو ورثته عن سداد القسط المستحق عليه فى ميعاده يجوز لمجلس الإدارة ان يعرض اسمه للبيع بالمزاد العلنى أو فى البورصة ان وجدت وذلك بعد اخطاره بسداد المستحق والفائدة بالبريد المسجل .

المادة اثنا عشر

يحق للشركة دون حاجة لائ اجراء قضائي ، التصرف بكل سهم لم تدفع قيمته كاملة فى المواعيد المحددة لذلك ، مقابل جميع المبالغ أو الاقساط المستحقة أو الواجبة الدفع عن ذلك السهم . ويشمل حق التصرف الممنوح للشركة جميع الاسهم والارباح التابعة لها .

النص بعد التعديل

المادة السادسة عشرة

يحق للشركة دون حاجة لائ اجراء قضائي ، التصرف بكل سهم لم تدفع قيمته كاملة وتستوفى الشركة حقوقها من حصيلة البيع ويرد الباقي الى المساهم فاذا لم تكف حصيلة البيع لسداد المستحق وفوائده رجعت الشركة بالباقي على المساهم فى امواله الخاصة .

المادة الرابعة والعشرون

(أ) ان قرار مجلس الادارة بان احد اسهم الشركة قد تم التصرف به فى التاريخ المبين فى التصريح يعتبر بينه قاطعة على ما ورد فيه تجاه جميع الذين يدعون ان لهم حقا فى السهم . ويعطى هذا التصريح والوصل الصادر من الشركة لقاء ثمن السهم عند بيعه ، حق امتلاك السهم ، ويسجل اسم الشخص الذى بيع أو انتقل اليه السهم كمالك للسهم .

(ب) ان جميع الاحكام والحقوق السابق ذكرها العائدة للشركة تجاه المساهم الذى لم يسدد كامل قيمة اسهمه تعود للشركة ايضا بالنسبة لاية ديون أو التزامات اخرى للشركة فى ذمة أى مساهم نتيجة لعمليات الشركة التجارية العادية ويكون للشركة حق امتياز على أية اسهم بالنسبة لاي دين أو التزام على مالكة للشركة فضلا عن انه يجوز للشركة ممارسة كافة حقوقها فى هذه الحالة كما لو كان الدين أو الالتزام خاصا بتسديد قيمة الاسهم .

النص بعد التعديل
المادة السابعة عشرة

ان قرار مجلس الادارة بان احد اسهم الشركة قد تم التصرف به فى التاريخ المبين فى التصريح يعتبر بينه قاطعة على ما ورد فيه تجاه جميع الذين يدعون ان لهم حقا فى السهم . ويعطى هذا التصريح والوصل الصادر من الشركة لقاء ثمن السهم عند بيعه ، حق امتلاك السهم . ويسجل اسم الشخص الذى بيع أو انتقل اليه السهم كمالك للسهم .

بيع وتحويل الاسهم

المادة السابعة والعشرون

يحق لمن تنتقل اليه ملكية سهم أو أكثر بسبب وفاة مالكة ، الحصول على نفس الحصص فى الارباح وغيرها من الفوائد من تاريخ انتقال الحق كأن السهم مسجل باسمه ، غير انه لا يحق له أن يباشر الحق الذى تخوله اياه المساهمة فى الشركة فيما يتعلق باجتماعاتها ، قبل أن يسجل فى سجلات الشركة رسميا كمساهم .

النص بعد التعديل
المادة العشرون

يحق لمن تنتقل اليه ملكية سهم أو أكثر بسبب وفاة مالكة ، الحصول على نفس الحصص فى الارباح وغيرها من الفوائد من تاريخ الوفاة ، غير أنه لا يحق له أن يباشر الحق الذى تخوله اياه المساهمة فى الشركة فيما يتعلق باجتماعاتها ، قبل أن يسجل فى سجلات الشركة رسميا كمساهم .

المادة الثامنة والعشرون

إذا كان مالك السهم قاصرا فوليه ان وجد أو الوصي عليه يعتبر ، بصفته ، المتمتع بجميع الحقوق التى يتمتع بها مساهموا الشركة بالنسبة للاسهم التى يملكوها .

النص بعد التعديل
المادة الحادية والعشرون

يشل الولى أو الوصى مالك الاسهم القاصر فيما يتعلق بحقوقه بالنسبة للاسهم التى يملكها .

المادة التاسعة والعشرون :

(أ) لا يجوز تجزئة أى من اسهم الشركة .
(ب) لا يجوز تحويل أو نقل كسور السهم الواحد فاذا توفى احد المساهمين أو أفلس يترتب على الشخص الذى يحق له بمقتضى قوانين الارث أو أى قانون آخر ان تنتقل اليه كسور السهم الواحد ان يحول تلك الكسور الى غيره ليتسنى للشركة تسجيل السهم كاملا باسم الشخص المحول له أو الذى انتقلت اليه كسور السهم .

النص بعد التعديل
المادة الثانية والعشرون

لا يجوز تجزئة أى من اسهم الشركة ويضع مجلس الادارة القواعد الخاصة بتجميع كسور السهم فى حالة وفاة أو افلاس احد المساهمين .

اصدار سندات

المادة الثانية والثلاثون

للشركة ان تصدر سندات قابلة للتداول وذلك بموافقة الجمعية العامة للشركة بناء على اقتراح مجلس الادارة على ان لا تتجاوز قيمة السندات قيمة رأس المال المدفوع والموجود بحسب آخر حساب ختامي للشركة ويحدد مجلس الادارة طريقة الاصدار على ان يكون اصدار السندات خاضعا للمواد ١١٦ لغاية ١٢٩ من قانون الشركات التجارية رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ .

النص بعد التعديل

المادة الثالثة والعشرون

للشركة ان تصدر سندات قابلة للتداول وذلك بموافقة الجمعية العامة غير العادية للشركة بناء على اقتراح مجلس الادارة طبقا لاحكام القانون .

الفصل الثاني

ادارة الشركة

(١) مجلس الادارة

المادة الرابعة والثلاثون

يتألف مجلس الادارة من عدد من الاعضاء لا يقلون عن ثمانية ولا يزيدون عن اثني عشر عضوا تنتخبهم الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات اى لكل دورة من دورات المجلس وتقرر الجمعية العامة في نفس الاجتماع الذى يدعى لانتخاب اعضاء مجلس الادارة عدد اعضاء مجلس الادارة لتلك الدورة وذلك بناء على اقتراح مجلس الادارة .

ويتنخب ايضا مجلس الادارة فيما بينهم رئيسا ونائبا للرئيس لكل سنة وكذلك عضوا منتدبا او اكثر اذا لزم الامر لكل سنة ايضا .

النص بعد التعديل

المادة الخامسة والعشرون

يتألف مجلس الادارة من عدد من الاعضاء لا يقلون عن ثمانية ولا يزيدون عن اثني عشر عضوا تنتخبهم الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات .

ويتنخب مجلس الادارة رئيسا ونائبا للرئيس لكل سنة وكذلك عضوا منتدبا او اكثر اذا لزم الأمر .

المادة الخامسة والثلاثون

يجب على عضو مجلس الادارة ان يكون مالكا لعدد من الاسهم لا تقل قيمتها الاسمية عن ١٩٥٠٠ دينار كويتي على ان تبقى هذه الاسهم غير قابلة للنقل او التحويل وان تودع في خزانة الشركة ضمانا لادارته الى منتهى عضويته تودع في خزانة الشركة ضمانا لادارته الى ان تنتهي عضويته العضو قائما بالعمل خلالها .

النص بعد التعديل

المادة السادسة والعشرون

يجب على عضو مجلس الادارة ان يكون مالكا لعدد من الاسهم لا تقل قيمتها عن ١٩٥٠٠ دينار كويتي على ان تبقى هذه الاسهم غير قابلة للنقل او التحويل وان تودع في خزانة الشركة ضمانا لعضويته الى ان تنتهي مدة العضوية بالتصديق على آخر حساب ختامي للشركة في كل سنة كان العضو قائما بالعمل خلالها .

المادة السابعة والثلاثون

النصاب القانوني لاجتماع مجلس الادارة هو الاكثرية العددية بالاصاله وتتخذ قرارات هذا المجلس بأغلبية اصوات الحاضرين من الاعضاء وفى حالة تساوى الاصوات يرجح رأى الجانب الذى فيه الرئيس او من يقوم مقامه . وتدون مداوالات مجلس الادارة في محاضر جلسات وتفيد في دفتر الشركة الخاص وتشمل اسماء الاعضاء الحاضرين ويوقعها حاضروا الجلسة .

النص بعد التعديل

المادة الثامنة والعشرون

لا يكون اجتماع مجلس الادارة صحيحا الا اذا حضره نصف عدد اعضائه على الاقل وتتخذ قرارات المجلس بأغلبية اصوات الحاضرين من الاعضاء . وفى حالة تساوى الاصوات يرجح رأى الجانب الذى فيه الرئيس او من يقوم مقامه . وتدون مداوالات مجلس الادارة في محاضر جلسات وتفيد في دفتر الشركة الخاص وتشمل اسماء الاعضاء الحاضرين ويوقعها حاضروا الجلسة .

المادة الثامنة والثلاثون

أ - ان رئيس مجلس الادارة هو رئيس الشركة ويمثلها لدى الغير ويعتبر توقيعه كتوقيع مجلس الادارة في علاقات الشركة مع الغير . وينفذ رئيس مجلس الادارة قرارات المجلس ويقوم نائب رئيس مجلس الادارة مقام الرئيس بكافة صلاحياته اثناء غياب الرئيس او قيام مانع وتكون الصلاحيات العائدة للعضو المنتدب او للاعضاء المنتدبين (في حالة انتخابهم) هى الصلاحيات المفوضة اليه او اليهم بمقتضى قرارات مجلس الادارة .

ويجوز لمجلس الادارة تشكيل لجان فرعية لبحث مواضيع معينة وعلى اللجان الفرعية ان تقدم توصياتها لمجلس الادارة بكامل هيئته لاتخاذ القرار النهائي حول تلك المواضيع المعينة اذا طلب منها المجلس ذلك .

ب - لمجلس الادارة اوسع الصلاحيات في الاقراض والاقتراض ورهن عقارات الشركة وعقد الكفالات بمقتضى الشروط والقيود التى يقررها مجلس الادارة من وقت لآخر مع مراعاة الاحكام القانونية المتعلقة بذلك .

- ٥ - (بدون تعديل)
٦ - (بدون تعديل)
٧ - (بدون تعديل)
٨ - (بدون تعديل)

(ب) الجمعية العامة

المادة الثالثة والأربعون

تُعقد الجمعية العامة اجتماعها العادي مرة على الأقل كل سنة شمسية في المكان والزمان اللذين يعينهما مجلس الإدارة ولمجلس الإدارة دعوة الجمعية لاجتماع غير عادي كلما رأى ذلك ويتعين عليه دعوتها كلما طلب اليه عدد من المساهمين يملكون مالا يقل عن ربع رأس المال .

النص بعد التعديل

المادة الرابعة والثلاثون

تُعقد الجمعية العامة اجتماعها العادي مرة على الأقل كل سنة شمسية في المكان والزمان اللذين يعينهما مجلس الإدارة، ولمجلس الإدارة دعوة الجمعية لاجتماع غير عادي كلما رأى ذلك ويتعين عليه دعوتها كلما طلب اليه عدد من المساهمين يملكون مالا يقل عن ربع رأس المال وفي هذه الحالة يجب على مجلس الإدارة ان يدعو الجمعية العامة خلال ٣٠ يوما من تاريخ وصول الطلب اليه .

المادة الخامسة والأربعون

يرأس الهيئة العامة رئيس مجلس الإدارة او نائبه او من ينتدبه اعضاء مجلس الإدارة لهذا الغرض ويقوم رئيس مجلس الإدارة بتعيين سكرتير الاجتماع .

النص بعد التعديل

المادة السادسة والثلاثون

يرأس الهيئة العامة رئيس مجلس الإدارة او نائبه او من ينتدبه اعضاء مجلس الإدارة لهذا الغرض .

المادة السادسة والأربعون

يكون النصاب القانوني للجمعية العامة منعقدة بصفته عادية مكتملا اذا حضر الاجتماع عدد من المساهمين يملكون اكثر من نصف الاسهم . واذا لم يكتمل هذا النصاب توجه الدعوة الى اجتماع ثان يعقد في نفس المكان والتوقيت وبعد اسبوع واحد من الاجتماع السالف الذكر ويكون النصاب فيه صحيحا مهما كان عدد الحاضرين .

النص بعد التعديل

المادة السابعة والثلاثون

يكون النصاب القانوني للجمعية العامة منعقدة بصفة عادية مكتملا اذا حضر الاجتماع عدد من المساهمين يملكون اكثر من نصف الاسهم . فاذا لم يتوافر هذا النصاب وجهت الدعوة الى اجتماع ثان يكون صحيحا مهما كان عدد الحاضرين .

ج كل عمل يفوض مجلس الإدارة القيام به ضمن الصلاحيات الممنوحة اليه بمقتضى هذا النظام او احكام القانون يعتبر صحيحا .

النص بعد التعديل

المادة التاسعة والعشرون

أ - ان رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة ويمثلها لدى الغير ويعتبر توقيع كتوقيعه كتوقيع مجلس الإدارة في علاقات الشركة مع الغير . وينفذ رئيس مجلس الإدارة قرارات المجلس ويقوم نائب رئيس مجلس الإدارة مقام الرئيس اثناء غياب الرئيس ويحدد مجلس الإدارة الصلاحيات العائدة للعضو المنتدب او للاعضاء المنتدبين (ان وجدوا) .

ويجوز لمجلس الإدارة تشكيل لجان فرعية لبحث مواضيع معينة وعلى اللجان الفرعية أن تقدم توصياتها لمجلس الإدارة بكامل هيئته لاتخاذ القرار النهائي حول تلك المواضيع المعينة اذا طلب منها المجلس ذلك .

ب - (بدون تعديل)

ج - (بدون تعديل)

المادة التاسعة والثلاثون

يفقد العضو مركزه في مجلس الإدارة في الحالات الآتية :-

١ - اذا تخلف العضو عن ٤ جلسات متتالية بدون عذر

مشروع .

٢ - اذا نقصت القيمة الاسمية للاسهم التي يمتلكها عن ١٩٥٠٠ دينار كويتي .

٣ - اذا شغل اي منصب آخر في الشركة يتقاضى عنه مرتبا

غير منصب رئيس مجلس الإدارة المنتدب او عضو مجلس الإدارة المنتدب او المدير العام .

٤ - اذا حجزت الشركة اسهمه بمقتضى هذا النظام او

افلس .

٥ - اذا استقال من منصبه بموجب اشعار خطي .

٦ - اذا قام منفردا او بالاشتراك مع آخرين باى عمل من شأنه مضاربة الشركة أو عرقلة اعمالها أو الاساءة الى سمعتها .

٧ - اذا فقد الاهلية .

٨ - اذا قبل العضوية في مجلس إدارة شركة مركزها في

الكويت تنافس أو تماثل في اعمالها اعمال الشركة .

النص بعد التعديل

المادة الثلاثون

١ - (بدون تعديل)

٢ - (بدون تعديل)

٣ - (بدون تعديل)

٤ - (اذا حجزت الشركة اسهمه بمقتضى هذا النظام

أو اعلن افلاسه) .

المادة التاسعة والاربعون

يتقدم مجلس الادارة الى الجمعية العامة المنعقدة بصفة عادية بتقرير يتضمن بياناً وافياً عن سير اعمال الشركة وحالتها المالية والاقتصادية ، وميزانية الشركة ، وبياناً لحساب الارباح والخسائر وبياناً عن مكافآت اعضاء مجلس الادارة ان وجدت واجور المراقبين واقتراحات بتوزيع الارباح ومايرى المجلس تضمينه من امور اخرى في تقريره .

النص بعد التعديل

المادة الاربعون

يتقدم مجلس الادارة الى الجمعية العادية المنعقدة بصفة عادية بتقرير يتضمن بياناً وافياً عن سير اعمال الشركة وحالتها المالية والاقتصادية ، وميزانية الشركة ، وبياناً لحساب الارباح والخسائر وبياناً عن مكافآت اعضاء مجلس الادارة ان وجدت واجور مراقبي الحسابات ، واقتراحات توزيع الارباح ومايرى المجلس تضمينه من امور اخرى في تقريره وتقرير الجمعية ماتراه في شأن ماذكر .

المادة الثانية والخمسون

تنظر الجمعية العامة المنعقدة بصفة غير عادية في المسائل الاتية : -

- ١ - تعديل عقد التأسيس او النظام الاساسى للشركة .
- ٢ - بيع كل المشروع الذى قامت به الشركة او التصرف فيه بأى وجه آخر .
- ٣ - حل الشركة او اندماجها في شركة او هيئة اخرى .

النص بعد التعديل

المادة الثانية والاربعون

١ - (بدون تعديل)

٢ - (بدون تعديل)

٣ - (بدون تعديل)

ثم تضاف الفقرة الجديدة التالية :

٤ - تخفيض رأس مال الشركة .

(ج) حسابات الشركة

السنة المالية للشركة وحساباتها

المادة الثالثة والخمسون

يكون للشركة مراقب حسابات من المحاسبين القانونيين تعينه الجمعية العامة وتقدر اتعابه وعليه مراقبة حسابات السنة المالية التى عين لها .

النص بعد التعديل

المادة الثالثة والاربعون

يكون للشركات مراقب حسابات أو أكثر من المحاسبين القانونيين تعينه الجمعية العامة وتقدر اتعابه وعليه مراقبة حسابات السنة المالية التى عين لها .

المادة السابعة والخمسون

يقدم المراقب الى الجمعية العامة تقريراً يبين فيه ما اذا كانت الميزانية وحسابات الارباح والخسائر متفقة مع الواقع وما اذا كانت الشركة تمسك بحسابات منتظمة وما اذا كان الجرد قد اجرى وفقاً للاصول المرعية وما اذا كانت البيانات الواردة في تقرير مجلس الادارة متفقة مع ما ورد في دفاتر الشركة وما اذا كانت هناك مخالفات لاحكام نظام الشركة او لاحكام القانون قد وقعت خلال السنة المالية على وجه يؤثر في نشاط الشركة او مركزها المالي مع بيان فيما اذا كانت هذه المخالفات لا تزال قائمة . ويكون المراقب مسئولاً عن صحة البيانات الواردة في تقريره بصفته وكيلاً عن مجموع المساهمين ولكل مساهم أثناء عقد الجمعية العامة أن يناقش المراقب وان يستوضحه عما ورد فيه .

النص بعد التعديل

المادة السادسة والاربعون

يقدم المراقب الى الجمعية العامة تقريراً يبين فيه ما اذا كانت الميزانية وحسابات الارباح والخسائر متفقة مع الواقع وما اذا كانت الشركة تمسك بحسابات منتظمة وما اذا كان الجرد قد اجرى وفقاً للاصول المرعية وما اذا كانت البيانات الواردة في تقرير مجلس الادارة متفقة مع ما ورد في دفاتر الشركة وما اذا كانت هناك مخالفات لاحكام نظام الشركة او لاحكام القانون قد وقعت خلال السنة المالية على وجه يؤثر في نشاط الشركة او مركزها المالي مع بيان فيما اذا كانت هذه المخالفات لا تزال قائمة . ويكون المراقب مسئولاً عن صحة البيانات الواردة في تقريره بصفته وكيلاً عن مجموع المساهمين ولكل مساهم أثناء عقد الجمعية العامة ان يناقش المراقب وان يستوضحه عما ورد في تقريره .

المادة الستون

تدفع حصص الارباح الى المساهمين في المكان وفي المواعيد التى يحددها مجلس الادارة . وكل مساهم لا يطالب بحصته من الارباح المستحقة خلال خمس سنوات بلا عذر مشروع يمر عليها الزمن وتضاف الى رأس مال الشركة الاحتياطي .

النص بعد التعديل

المادة التاسعة والاربعون

تدفع حصص الارباح الى المساهمين في المكان وفي المواعيد التى يحددها مجلس الادارة . وكل مساهم لا يطالب بحصته من الارباح المستحقة خلال خمس سنوات بلا عذر مشروع تضاف الحصة الى الاحتياطي .

مجلس الإدارة

السيد يعقوب يوسف الحمد	رئيس مجلس الإدارة
السيد محمد عبد المحسن الخرافي	نائب رئيس مجلس الإدارة
السيد يوسف عبد العزيز الفليج	عضو
السيد خالد عبد اللطيف الحمد	عضو
السيد عبد اللطيف يوسف النصف	عضو
السيد حمود الزيد الخالد	عضو
السيد جاسم حمد الصقر	عضو
السيد محمد عبد الرحمن البحر	عضو
السيد مصطفى جاسم بودي	عضو
السيد مرزوق عبد الوهاب الداود المرزوق	عضو
السيد مساعد عبد الله السابر	عضو

تقرير مراقبي الحسابات الى مساهمي بنك

الكويت الوطني ش. م. ك

لقد قمنا بمراجعة الميزانية العمومية والملاحظات عليها وحساب الارباح والخسائر المرفقين وقد حصلنا على جميع البيانات والايضاحات التي وجدناها ضرورية .
واننا نشير انه طبقا لقانون الشركات التجارية رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ فان الميزانية العمومية والملاحظات عليها وحساب الارباح والخسائر :

- ١ - يتفقان مع الاصول المصرفية المتبعة وعلى هذا الاساس فانهما يعبران بأمانة ووضوح عن المركز المالي الحقيقي للشركة في ٣١ ديسمبر ١٩٧١ وعن الربح المحقق طبقا للاصول المذكورة في السنة المنتهية بذلك التاريخ .
- ٢ - يتفقان مع متطلبات القانون مع مراعاة الملاحظة رقم (١) .

وفي رأينا :

- ١ - ان الشركة تمسك بحسابات منتظمة .
- ٢ - وان البيانات الواردة في تقرير مجلس الإدارة بالنسبة للحسابات تتفق مع ما هو وارد في دفاتر الشركة وان الجرد قد اجري وفقا للاصول المرعية .
- ٣ - وانه في حدود المعلومات التي توافرت لدينا فانه لم تكن هناك مخالفات لاحكام القانون أو نظام الشركة على وجه يؤثر في نشاط الشركة أو مركزها المالي خلال السنة المذكورة .

مدحت عزت لطفي

عضو مجمع المحاسبين القانونيين بالبحرين وويلز
سجل مراقبي الحسابات رقم ٥٥ - الكويت
من ويني مري وشركاهم
محاسبون قانونيون

ه. ج. اسحاق

زميل مجمع المحاسبين القانونيين بالبحرين وويلز
سجل مراقبي الحسابات رقم ٣٢ - الكويت
من ويني مري وشركاهم
محاسبون قانونيون

ملاحظات على الحسابات

كما في ٣١ ديسمبر ١٩٧١

- ١ - لم تنظم الميزانية ولا حساب الارباح والخسائر وفقا للملحق (ج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ وانما نظمتها وفقا للاصول المصرفية المتعارف عليها .
- ٢ - توجد التزامات معلقة عن عقود مبادلة عملة مقدما .
- ٣ - ان الموجودات والمطلوبات بالعملة الاجنبية جرى تحويلها في هذه الحسابات بالاسعار الرسمية السائدة في ٣١ ديسمبر ١٩٧١ .

حساب الارباح والخسائر للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ١٩٧١

دينار كويتي	دينار كويتي
٢٠١٢٥٧٥٦	الارباح بعد خصم جميع المصاريف وتخصيص اعتمادات للطوارئ
٢٤٨٩٨٦	وتخفيض قيم الموجودات
٢٠٣٧٤٧٤٢	الرصيد المرحل من السنة الماضية
٢١٢٥٠٠	٢٠٣٩٨٣٥١
٧٨٧٥٠٠	٢٦٠٩٩٢
١٠١١٣٧٥٠	٢٠٦٥٩٣٤٢
٢٠١١٣٧٥٠	٢٣٩٨٠٠
٢٦٠٩٩٢	٧٦٠٢٠٠
	مقسوم الارباح المقترح توزيعه بواقع ٢٢ بالمائة (١/٦٥٠ دينار كويتي
	للسهم الواحد) يدفع في ١ فبراير ١٩٧٢
	١٠٢٢٥١٢٥
	٢٠٢٢٥١٢٥
	٤٣٤٢١٨
	الرصيد المنقول الى الميزانية العمومية

الميزانية العمومية كما كانت عليه في ٣١ ديسمبر ١٩٧١

جاءنا من مراقبة الشركات والتأمين بوزارة التجارة والصناعة ما يلي :

ش. م. ن.

6

عقدت الجمعية العامة العادية لمساهمة البنك الاهلي الكويتي (شركة مساهمة كويتية) اجتماعها السنوى الرابع في تمام الساعة الرابعة من مساء يوم الاربعاء الموافق ١٩ يناير ١٩٧٢ برئاسة السيد/ سعود العبد العزيز العبد الرزاق ، رئيس مجلس الادارة ، وبحضور كل من السادة :

— حلمي سليم مندوب مراقبة الشركات والتأمين بوزارة التجارة والصناعة .

— طلال ابو غزالة عن سابا وشركاهم مدققي حسابات البنك .

١ - سماع تقرير مجلس الادارة عن السنة المالية المنتهية في ١٩٧١/١٢/٣١ .

٢ - اعتماد الميزانية العمومية وحساب الارباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في ١٩٧١/١٢/٣١ والمصادقة عليها .

٣ - سماع تقرير مدققي الحسابات السادة سابا وشركاهم .

٤ - تعيين المدققين للسنة المالية ١٩٧٢ وتحدد اتعايبهم .
٥ - الموافقة على اقتراح مجلس الادارة بشأن توزيع الارباح عن السنة المالية المنتهية في ١٩٧١/١٢/٣١ بواقع ١٥٪ (١/٥٠٠ د.ك. عن كل سهم) توزع اعتبارا من يوم الثلاثاء الموافق ١٥/٢/١٩٧٢ .

٦ - الموافقة على اقتراح مجلس الادارة بشأن مكافأة اعضاء مجلس الادارة .

٧ - اخلاء طرف السادة اعضاء مجلس الادارة وبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم القانونية عن السنة المالية المنتهية في ١٩٧١/١٢/٣١ .

٨ - الموافقة على الترخيص لمجلس الادارة او من يخوله بان يمنح القروض او السلف بالحساب الجارى لاعضاء مجلس الادارة خلال السنة المالية ١٩٧٢ وذلك وفقا للنظم والشروط التي يتعامل بها البنك مع الغير .

وبعد تلاوة تقرير مجلس الادارة عن السنة المالية المنتهية في ١٩٧١/١٢/٣١ اتخذت الجمعية القرارات التالية :

١ - المصادقة على تقرير مجلس الادارة عن السنة المالية المنتهية في ١٩٧١/١٢/٣١ .

٢ - المصادقة على اعتماد الميزانية العمومية وحساب الارباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في ١٩٧١/١٢/٣١ .

٣ - المصادقة على تقرير مدققي الحسابات السادة سابا وشركاهم .

٤ - الموافقة على تعيين السيد/طلال ابو غزالة عن السادة سابا وشركاهم مدققين لحسابات البنك عن السنة المالية ١٩٧٢ وتفويض مجلس الادارة بتحديد اتعايبهم على ضوء العمل لعام ١٩٧٢ .

٥ - الموافقة على اقتراح مجلس الادارة بشأن توزيع الارباح عن السنة المالية المنتهية في ١٩٧١/١٢/٣١ بواقع ١٥٪ (١/٥٠٠ د.ك. عن كل سهم) توزع اعتبارا من يوم الثلاثاء الموافق ١٥/٢/١٩٧٢ .

٦ - الموافقة على اقتراح مجلس الادارة بشأن مكافأة اعضاء مجلس الادارة .

٧ - اخلاء طرف السادة اعضاء مجلس الادارة وبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم القانونية عن السنة المالية المنتهية في ١٩٧١/١٢/٣١ .

٨ - الموافقة على الترخيص لمجلس الادارة او من يخوله بان يمنح القروض او السلف بالحساب الجارى لاعضاء مجلس الادارة خلال السنة المالية ١٩٧٢ وذلك وفقا للنظم والشروط التي يتعامل بها البنك مع الغير .

واعلن الرئيس انتهاء اجتماع الجمعية العامة العادية حيث كانت الساعة الرابعة والنصف مساء .

رئيس مجلس الادارة

تقرير مراقبي الحسابات

حضرات السادة مساهمي البنك الاهلي الكويتي (ش.م.ك)

الكويت

لقد فحصت ميزانية البنك الاهلي الكويتي - شركة مساهمة كويتية - الكويت كما في ٣١ ديسمبر ١٩٧١ وبيان الارباح والخسائر للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقا لقواعد المراقبة المتعارف عليها وقد شمل فحصي اجراء الامتحان اللازم للقيود والسجلات الحسابية كما شمل اجراءات المراقبة الاخرى التي وجدتها مناسبة وقد حصلت على المعلومات التي رأيتها ضرورية لاداء مهمتي على وجه مرض .

وبرأيي أن الميزانية المذكورة تعبر بأمانة ووضوح عن المركز المالي الحقيقي للبنك بتاريخ ٣١ ديسمبر ١٩٧١ وأن بيان الارباح والخسائر يظهر بصورة عادلة نتيجة اعمال البنك للسنة المنتهية بذلك التاريخ وأن البيانات المذكورين متفقان مع الواقع ويتضمنان كل ما نص القانون ونظام البنك وجوب اثباته فيهما وأن البنك يمسك حسابات منتظمة وان الجرد أجرى وفقا للاصول المرعية وأن البيانات الواردة في تقرير مجلس الادارة فيما يتعلق بالحسابات متفقة مع ما هو وارد في دفاتر البنك وان في حدود المعلومات التي توافرت لدى لم تقع خلال السنة المالية مخالفات لاحكام القانون على وجه يؤثر في نشاط البنك أو في مركزه المالي . وباعتقادي ان البيانات المذكورين جهازا على أساس مماثل للاصول المتبعة سابقا ووفقا للاصول المحاسبية المتعارف عليها .

الكويت في ٣ يناير ١٩٧٢ .

طلال ابو غزالة
(مراقب مرخص رقم ٣٦)
من سابا وشركاهم

بيان الأرباح والخسائر للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ١٩٧١		
بيان ب	دينار كويتي	دينار كويتي
١٩٧٠/١٢/٣١		
دينار كويتي		
١٣١٤٢	الأرباح المدورة من العام السابق	٢٠١٨٠
٧٥٥٦٧٢	أرباح العام بعد خصم جميع المصاريف والمخصصات	٨٥٤٣٠٠
٧٦٨٨١٤	مجموع الأرباح المقترح توزيعها كآتي	٨٧٤ ٤٨٠
٧٥٥٦٧	الاحتياطي الاجباري	٨٥٤٣٠
٧٥٥٦٧	الاحتياطي الاختياري	٨٥٤٣٠
٣٠٠٠٠٠	الاحتياطي العام	٣٥٠٠٠٠
٢٨٠٠٠٠	للتوزيع على المساهمين بواقع ١٥٪ (١/٥٠٠ دينار كويتي للسهم الواحد)	٣٠٠٠٠٠
١٧٥٠٠	مكافآت مجلس الإدارة	١٧٥٠٠
٧٤٨٦٣٤	مجموع الأرباح الموزعة	٨٢٨٣٦٠
٢٠١٨٠	رصيد الأرباح المرحل الى العام القادم	٣٦١٢٠

الميزانية العمومية كما في ٣١ ديسمبر ١٩٧١		
بيان ١	دينار كويتي	دينار كويتي
١٩٧٠/١٢/٣١	١٩٧٠/١٢/٣١	١٩٧٠/١٢/٣١
دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي
الخصوم	الاصول	
الحسابات الجارية وحسابات ايداع	النقد والحسابات الجارية لدى البنوك	٨٠٦٨٨٣٢
والحسابات الاخرى (بما فيها الاحتياطيات والمخصصات)	مبالغ باسعار ولدى البنوك	٩٨٩٢٨٥٧
٦٩٧١٣٨٦١	استثمارات مسجلة بالبورصة (بسعر	٥٦٤١٨٤٣
٢٨٠٠٠٠	التكلفة او السوق أيهما اقل)	١٥٢٨٢٧٦٩
الأرباح المقترح توزيعها على المساهمين	حسابات ايداع لدى البنوك	٣٨٩٦٣٥٢٨
حقوق المساهمين	تسليفات الى العملاء والكمبيالات المخصومة	٢٢٤٤٠٤٠
رأس المال المقرر والمصدر ٢٠٠٠٠٠ سهم	وحسابات أخرى	٤٣١٤٩٤
بسر عشرة دنانير كويتية للسهم الواحد	استثمارات غير مسجلة في البورصة (بسعر	٤٠٠٠٢٨٣٧
٢٠٠٠٠٠٠	التكلفة)	
مدفوعة بالكامل	أراضي ومباني تحت الانشاء (بسعر التكلفة) ٣٤٠٠٣٥٠	
١٦٨٦٤٧	تعهدات العملاء لقاء الاعتمادات المستندية	
١٦٨٦٤٧	والكفالات والاوراق التجارية المقبولة (له	
٦٠٠٠٠٠	مقابل)	
٩٣٧٢٩٤	٤١٩٥٣٣٩٢	
رصيد حساب الأرباح والخسائر	٣٦١٢٠	
٢٠١٨٠	٣٤٩٤٢٧٤	
مجموع حقوق المساهمين	٤٠٠٠٢٨٣٧	
٢٩٥٧٤٧٤	١٢٠٠٢٨٣٧	
الاعتمادات المستندية والكفالات والاوراق	١٢٠٠٢٨٣٧	
التجارية المقبولة (له مقابل)	١١٤٩٠٤٧٢٧	
٤١٩٥٣٣٩٢	مجموع الاصول	١٢٠٠٢٨٣٧
١١٤٩٠٤٧٢٧		

ملاحظة :

لم تنظم البيانات الختامية وفقا للملحق
(ج) في اللائحة التنفيذية للقانون رقم
١٥ لسنة ١٩٦٠ بل وفقا للاصول المصرفية
المتعارف عليها .

المدير العام
فليب دوجاردان

عضو مجلس الادارة المنتدب
حسين مكي الجمعة

نائب رئيس مجلس الادارة
خليفة يوسف الرومي

رئيس مجلس الادارة
سعود عبد العزيز العبد الرزاق

٨ - انتخاب ستة اعضاء لمجلس الادارة يحلون محل الاعضاء الستة التالية اسماءهم الذين اتمت مدة عضويتهم طبقا للمادة ٣٣ من النظام الاساسى :

ش.م.ك

يتشرف مجلس ادارة بنك الخليج ش.م.ك. بدعوه
حضرتكم لحضور الاجتماع السنوى العدى العاشر سيمع
العامه الذى سيقعد فى المقر الرئيسى للبنك يوم الثلاثاء الموافق
٢٢ فبراير ١٩٧٢ وذلك فى تمام الساعة الرابعة بعد الظهر لتنظر
فى المواد المدرجه فى جدول الاعمال المرفق مع هذه الدعوه .
وللعضو اذا تعذر حضوره ان ينيب عنه عضواً اخر من
المساهمين فى الشركة بموجب صك الانابه المرفق طياً كما ان لكل
عضو صوتاً واحداً عن كل سهم يملكه .
ونتمنى لمجلس الادارة

تشرف بدعوتكم لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية
المنعقد عقدها في الساعة الرابعة وذلك مساء يوم الأحد الموافق ٢٠
شباط ١٩٧٢ بمقر كازينو الحمراء •

ونوجه ملاحظة ان الاجتماع للجمعية العامة العادية لا يكون صحيحا الا اذا حضره عدد من المساهمين يملكون نصف اسهم الشركة على الاقل والتي يبلغ مجموعها ٢١٨٠٣٥ سهما ونرجو من حضرات المساهمين احضار بطاقة الحضور معهم ، كما يجوز التوكيل لحضور الاجتماع وعلى الوكيل احضار التوكيل موقعا من موكله .

وسوف تقوم الجمعية العامة العادية بالنظر في المواد التالية :

١ - سماع تقرير مجلس الادارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي للسنة المالية المنتهية في ١٢/٣١/١٩٧١ وحساب الارباح والخسائر عن المدة من ١/١ ولغاية ١٢/٣١/١٩٧١ واقتراح مجلس الادارة لتوزيع الارباح للسنة المذكورة ، علما بأن الميزانية العمومية سترسل لحضرتكم قبل الاجتماع بأسبوع واحد على الأقل .

٢ - سماع تقرير مراقبي حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/١٩٧١ .

٣- مناقشة الحسابات والمصادقة عليها واعتماد الارباح والخسائر والاقتراح الخاص بتوزيعها *

٤ - تعيين مراقبين للحسابات عن السنة المالية ١٩٧٢
وتحديد اتعاينهم

٥ - انتخاب ستة أعضاء لمجلس الإدارة أو إعادة انتخاب السادة الاعضاء الذين انتهت مدة عضويتهم علما بان الانتخاب سيكون بطريقة الترشيح في نفس الاجتماع .
رئيس مجلس الإدارة

تدفع الأرباح الناجبة عن الأسهم لسنة ١٩٧١ الى المساهمين المسجلين في سجلات الشركة في نهاية الدوام الرسمي ليوم ٣١/١/١٩٧٢ ، وسيتم توزيع قسائم الأرباح للمساهمين صباح ١ مارس ١٩٧٢ .

١ - سماع تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في ١٩٧١/١٢/٣١ والمصادقة عليها .

٢ - الاطلاع على الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر للسنة المالية المنتهية في ١٩٧١/١٢/٣١ والمصادقة عليها .

٣- سماع تقرير المدققين السادة ويني مري وشركاهم .
٤- الموافقة على مقصوم ارباح السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/١٩٧١ بواقع ١٥٪ من قيمة السهم الاساسية « اى ١٢٥٠١٢٥ ك للسهم الواحد » توزع في اليوم الاول من آذار عام ١٩٧٢ على المساهمين المسجلين في سجلات الشركة في نهاية الدوام الرسمي ليوم ٣١/١/١٩٧٢ .

٥ - اخلاء طرف السادة اعضاء مجلس الادارة و ابراء ذمتهم من كل ما يتعلق بتصرفاتهم القانونية خلال المدة المنتهية في ٣١ / ١٢ / ١٩٧١ .

٦ - تعيين المدققين القانونيين وتقدير اجورهم لسنة ١٩٧٢
٧ - عملاً بأحكام المادة ٦٨ من قانون بنك الكويت المركزى رقم ٣٢ لسنة ٦٨ ، يرجى الموافقة على الترخيص للبنك بأن
يمنح قروضا او سلفاً بالحساب الجارى لعملائه من اعضاء
مجلس الادارة خلال السنة المالية ١٩٧٢ وذلك وفقاً للنظم
التي تتعامل بها البنك مع الغير *

وزارة العدل

اعلان عن حصر وراثه

تقدمت الى المحكمة الكلية دائرة الاحوال الشخصية فاطمة مشاري سيف الدوسري وطلبت اعلام حصر وراثه للمرحوم / مبارك جرثم فارس العنزي « كويتي الجنسية » قيد طلبها في دفتر قيد طلبات الوفاة والوراثة بتاريخ ٥/٢/٧٣ م تحت رقم « ١٠١ » واحضرت معها شاهدين هما جدعان سعود مناور المطوطح ومطر رحيل سائم العنزي الذين شهدا بان مبارك جرثم فارس العنزي توفي بتاريخ ٥/٦/١٩٧١ م في مستشفى الصباح وانحصر ارثه في زوجته فاطمة مشاري سيف الدوسري فقط ، وسجلت شهادتهما بدفتر الشهادة للوراثة جلد ٣١ بتاريخ ٢١ ذو الحجة ١٣٩١ هـ الموافق ٦/٢/١٩٧٢ م تحت رقم « ١٠٣ »

والمحكمة تعلن ذلك لمدة سبعة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة ، فمن له اي اعتراض على ما ذكر فليتقدم الى المحكمة الكلية دائرة الاحوال الشخصية - قسم الموارث - مبديا اسباب اعتراضه والا بعد مضي المدة المشار اليها ستتخذ الاجراءات المتبعة بهذا الخصوص . ولليان نعلن .

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان رقم ١٦٠/٦٠

عن ادعاء تملك عقار عن طريق وضع اليد لمدة الطويلة

يدعي السيد/ حمد مرزوق الغريب تملكه للحوطة التي على جزء منها بناء حدها الغربي غير قائم الكائنة في العقيلة وحدودها كالاتي حسبما جاء بكتاب ادارة البلدية المؤرخ ٢/٢/٧٢ .

الحد الشمالي : الطريق الفاصل بينه وبين عقار مشاري الروضان وطوله مائتان وخمسة امتار وخمسة وسبعون سنتيمترا .

الحد الجنوبي: الطريق الفاصل بينه وبين عقار ورثة الشيخ صالح ابراهيم الصالح وطوله مائتان وخمسة امتار واثنتان وخمسون سنتيمترا .

الحد الشرقي : الطريق الفاصل بينه وبين حد المد الاعلى وطوله سبعة واربعون مترا وثمانون سنتيمترا .

الحد الغربي : الطريق الفاصل بينه وبين عقار عبد الله مشاري الروضان وطوله سبعة وثلاثون مترا وعشرة سنتيمترات .

وذلك عن طريق ملكيته لها بوضع اليد المدة الطويلة بصفة ظاهرة هادئة مستمرة بدون نزاع من احد .

من له اعتراض على هذا الادعاء فليتقدم الى المحكمة الكلية - قسم اثبات الملكية العقارية - مبديا اسباب اعتراضه وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا فان المحكمة بعد مضي المدة المقررة ستحول المذكور الى الجهة المختصة لاعطائه نسخة من الوثيقة المذكورة . ولليان نعلن ،،،

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن وزارة العدل المحكمة الكلية انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩/٢/١٩٧٢ بقر المحكمة الكلية - تنفيذا لمحضر الحجز التنفيذي المحرر بتاريخ ٢/١٠/٧١ على عقاري المدين حبيب علي زيد البلوشي الموصوفين بالقسمتين ١ ، ٣ من الوثيقة الرسمية رقم ٦٧/٧٤٩٣ لصالح الدائن عبد الرحمن يوسف الرومي تعلن عن بيع العقارين الموضحة اوصافهما فيما بعد بالمزاد العلني - على ان تبدأ المزايدة بالثمن الاساسي وقدره - / ١١٠٠٠ د.ك احد عشر الف دينار كويتي .

اوصاف العقارين

العقار الاول - عبارة عن ارض ومباني القسيمة رقم ١ من مخطط تقسيم القسائم ١ ، ٢ ، ٣ - ٦ و ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ - ١٣ ، ١٤ من المخطط رقم م/ ١٩٣٠٣ بالسلمية ومساحته ٨٢١ مترا مربعا وحدوده بموجب مخطط التقسيم المذكور .

العقار الثاني - عبارة عن ارض ومباني القسيمة رقم ٣ من مخطط تقسيم القسائم ١ ، ٢ ، ٣ - ٦ و ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ - ١٣ ، ١٤ من المخطط رقم م/ ١٩٣٠٣ بالسلمية ومساحته ١١٠٥٥٠ مترا مربعا وحدوده بموجب مخطط التقسيم المذكور الموافق عليه من اللجنة المركزية والمعتمد من مدير البلدية العام .

ويجب على من يرسو عليه المزاد ان يودع حال انعقاد جلسة البيع عشر الثمن الذي رسا به المزاد والمصروفات وان يودع باقي الثمن خزينة المحكمة خلال الشهر التالي لصيرورة البيع نهائيا .

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٦٠٣

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ١٥ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات منقولات / مكتب صفح ،، موضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/١/٢٣ والعائدة للمحكوم عليه / حسن جمعه المطرودي ، وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧١/١٦٨ وفاء لمبلغ -/٢١٠ د.ك حكم به لصالح / محمد هادي عبد الله العوضي .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بأدارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٦٠٤

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات منقولات منزل المحكوم عليه / عصمت محمود كمال جراح ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/١/٢٣ وقد حجزت نقاذا لاتفاق رقم ١٧٨٦/ب جلد ٤ وفاء لمبلغ ١٧٧/٠٢٠ د.ك لصالح / الشركة الكويتية لاستيراد السيارات .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بأدارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٦٠٥

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات منقولات منزل المحكوم عليه / عواد محمد مناور ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/١/٣١ وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧١/١٤١١ وفاء لمبلغ ٥٩/٨٥٠ د.ك حكم به لصالح / يوسف حسن احمد .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بأدارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٦١٥

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل / قسم تنفيذ حولي أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه / سلطان اسماعيل فرحان ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/١/٣١ وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ١٧/١٩٧٢ وفاء لمبلغ -/١٥ د.ك حكم به لصالح / صالحه درويش .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٦١٦

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل / قسم تنفيذ حولي أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه / يوسف يعقوب جيكوه والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/١/٣١ وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧١/٥٦٦ وفاء لمبلغ -/٨٥ د.ك حكم به لصالح / سعيد مجيد ابراهيم .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٦١٧

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل / قسم تنفيذ حولي انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه / عبد الله شمس نور جاد الله والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/١/٣١ وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧١/٢١٣ وفاء لمبلغ وقدره ٢٩/٦٠٠ د.ك باقي قيمة الحكم المذكور لصالح / سيف السعد العبد العزيز المشعل .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المعددين
اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك
المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) أثناء الدوام
الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : ٦٢٠ / وعت

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه فى يوم الثلاثاء الموافق
١٥ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة
صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ،
منقولات منزل المحكوم عليه / محمد عبيد عبد الله الدوسرى ،
والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٢/١/٢٩
وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧١/١٩٤
وفاء لمبلغ ١٨٥/١٥٠ د.ك حكم به لصالح / مؤسسة عكاشة
التجارية .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المعددين
اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك
المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادرارة التنفيذ
أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وعت : ٦٢١

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه فى يوم الثلاثاء الموافق
٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة
صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني ، منقولات المحكوم
عليها / شركة العلا التجارية بمقرها خلف فندق / فينيقيا ،، وذلك
حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٢/١/٣١
وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر ضدها فى القضية رقم
١٩٧٢/١٣ وفاء لمبلغ ٢١٩٩/٧٥٠ د.ك حكم به لصالح /
مؤسسة الاجهزة الالكترونية .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المعددين
اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك
المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادرارة التنفيذ
أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت / ٦٣٢

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه فى يوم الثلاثاء الموافق
٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة
صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، -
عدد / ٠١ ثلاجة ماركة / رويال / ١٢ قدم
عدد / ٠١ بوتوجاز ماركة / ركس
وهذه المنقولات المحجوزة ملك للمحكوم عليه / مبارك
سعد مبارك القريني ، وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر ضده فى

القضية رقم ٧١/٧١٨ وفاء لمبلغ ٧٢/٨٠٠ د.ك حكم به لصالح /
عبد الرضا محمد الناصر الفايز / بصفته .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المعددين
اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك
المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادرارة التنفيذ
أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت / ٦٣٣

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه فى يوم الثلاثاء الموافق
٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة
صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني منقولات / مطابع جريدة
اخبار الكويت (بالشويخ) والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى
المؤرخ فى ١٩٧٢/١/١٣ وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر فى
القضية رقم ٧١/١٩٣٤ وفاء لمبلغ ١٤٢٤٦/٤٣٠ د.ك لصالح /
مؤسسة فهد المرزوق الصحفية ضد / عبد العزيز فهد الفليج .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المعددين
اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك
المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادرارة التنفيذ
أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت / ٦٣٤

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه فى يوم الثلاثاء الموافق
٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة
صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ،
منقولات منزل المحكوم عليه / خليل حسين اسماعيل ميرزا ،
والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٢/٢/٢ وقد
حجزت نقاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧١/١٩٩٣
وفاء لمبلغ ٣٦٢٥/٦٥٠ د.ك حكم به لصالح / علي حسين دشتي .
فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المعددين
اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك
المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادرارة التنفيذ
أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت / ٦٤٦

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل / قسم تنفيذ حولي انه
فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا
من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني
(بالفروانية - بورشة بناء قرب نادى التضامن الرياضى) -
- كمية اخشاب بناء مستعمل ، موضحة بمحضر الحجز
التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٢/٢/٢ والعائدة للمحكوم عليه /

حسن وهبي الصحنوي وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ١٩٧٢/٢٩ وفاء لمبلغ ٢٠/٨٧٥ د.ك حكم به لصالح / شامخ هائل الصحنوي .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن ىرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) اثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع/ ٦٤٧

تعلى ادارة التنفيذ بوزارة العدل / قسم تنفيذ حولى انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه / ناجى اسعد عبد برهم والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٢/٢/٢ وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧١/١٠٧٠ وفاء لمبلغ ٧٥ د.ك حكم به لصالح معرض السالمية للاجهزة الالكترونية .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن ىرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) اثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع/ ٦٤٨

تعلى ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بمكتب بيع المحجوزات منقولات منزل المحكوم عليه / جعدان جيهان سالم العتيبي الموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٢/١/٢٣ ، وقد حجزت نقاذا لعقد الاتفاق رقم ٧٣٥ ب جلد ٢ وفاء لمبلغ ٧٠٠ د.ك لصالح / محمد سمره عجاب .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن ىرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ اثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع/ ٦٤٩

تعلى ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بمكتب بيع المحجوزات : -

- تلفزيون موبيليا ماركة / ناشيونال ،، وذلك حسب

بيانه بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٢/٢/٢ والعائد للمحكوم عليه / ابراهيم حسن دشتى وقد حجز نقاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٦٨/٢٦٤ وفاء لمبلغ ٤٠ د.ك حكم به لصالح / مؤسسة الاجهزة الالكترونية .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن ىرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ اثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع/ ٦٥٠

تعلى ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بمكتب بيع المحجوزات منقولات منزل المحكوم عليه / آن . آر . ناير الموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٢/٢/٢ ، وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧١/١٠٤ وفاء لمبلغ ٢٩٩/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح / وكيل وزارة الاوقاف والشئون الاسلامية / بصفته .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن ىرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) بادارة التنفيذ اثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع/ ٧٠١

تعلى ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٥ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه / حبيب خان علي ملا ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٢/١/١٦ وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧١/٢٨٧ وفاء لمبلغ ١٣١/٢٥٠ د.ك حكم به لصالح / فالح مبارك براك الشمالى .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن ىرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) اثناء الدوام الرسمى .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع/ ٧٠٢

تعلى ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات مكتب المحكوم عليه / س.س . شارما وأولاده ،،

بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه/ طلعت محمد عيسى ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ٢/٥/ ١٩٧٢ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ١٩٧٠/٤٥ وفاء لمبلغ - ٧٨ د.ك حكم به لصالح/ مؤسسة الاندلس التجارية .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري/ ح) أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧٠٦

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل/ قسم تنفيذ حولي انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه/ فلاح سعيد سرور ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/٢/٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٠/١٤٨ وفاء لمبلغ - ٣٠ د.ك حكم به لصالح/ مؤسسة الاندلس التجارية .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري/ ح) أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧٠٧

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه/ عبد الله منصور حمود ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ٧٢/٢/١ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ١٩٧١/٣٥ وفاء لمبلغ ٣٦٧/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح/ غلام رضا فرد شجاعى .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري) بادرارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/١/٢٢ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧١/٢٩٥ وفاء لمبلغ - ٨٣٠ د.ك حكم به لصالح/ مؤسسة الاجهزة الالكترونية .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري) بادرارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧٠٤

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل/ قسم تنفيذ حولي أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه/ رضا عبد الرحمن عثمان والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/٢/٢ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧١/٩٩٤ وفاء لمبلغ - ٩٨ د.ك حكم به لصالح شركة لوكرس التجارية .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري/ ح) أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧٠٤

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل/ قسم تنفيذ حولي أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه/ عبد الله بشير جابر المطيرى والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/٢/٢ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧١/٧٧٩ وفاء لمبلغ - ٥٣ د.ك حكم به لصالح/ شركة لوكرس التجارية .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري/ ح) أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧٠٥

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل/ قسم تنفيذ حولي انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٢ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧١١

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات محل خياطة ، موضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/٢/١ والعائدة للمحكوم عليه / صديق أنور احمد الدين ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧١/٢٦٤ وفاء لمبلغ - / ٣١٥ د.ك حكم به لصالح / قاسم وأحمد حسين بولند .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري) بادرارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧١٢

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه / سعود فراج مناور ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/٢/٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧١/١١٣٨ وفاء لمبلغ - / ١٩٦ د.ك حكم به لصالح / عباس أحمد الشواف واخوانه .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري) بادرارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧١٣

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه / مصلح مطر الجبور ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/٢/٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٠/١٥٣٨ وفاء لمبلغ ٤٩١/٤٠٠ د.ك حكم به لصالح / مؤسسة عبد المحسن عبد العزيز البابطين .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري) بادرارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧٠٨

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني منقولات مصنع كاشي (بالفحجيل) موضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/١/٣٠ والعائدة للمحكوم عليه / شريف عبد الله الصبان ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٦٣/١٠٧ وفاء لمبلغ ٨٠٣٨/٣٥٥ د.ك حكم به لصالح / أبو الخير سليم المفتي .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري) بادرارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧٠٩

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه / حمد علي حامد العنزي ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/٢/٢ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٠/١٤١٠ وفاء لمبلغ ٧٢٠/٣٥٠ د.ك حكم به لصالح / شركة بهباني للسيارات .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري) بادرارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧١٠

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه / أمان علي يوسف والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/٢/١ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ١٩٧١/٤٢٨ وفاء لمبلغ - / ٢٩٠ د.ك حكم به لصالح / عباس أحمد الشواف واخوانه .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري) بادرارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧١٤

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات منقولات منزل المحكوم عليه /شهاب احمد بوقتين ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/٢/٥ وقد حجزت نقاذا لعقد الاتفاق رقم ٢٨٣/أ جلد ١ وفاء لمبلغ -/٢٠٠ د.ك لصالح /محمد على الشايب .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفاصيل أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري) بادرارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧١٥

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل/قسم تنفيذ حولي انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه محمد فاروق محمد علي ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/٢/٥ ، وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر في القضية رقم ٧١/١١٠٣ وفاء لمبلغ -/٣٥ د.ك حكم به الصالح /مؤسسة الاندلس التجارية .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفاصيل أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري) ح) أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧١٦

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٩ فبراير ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات منقولات منزل المحكوم عليه / ناهض عبد الرحمن الدوسرى ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧٢/٢/٦ وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٦٧/١٣ وفاء لمبلغ ٨٧/٢٥٠ د.ك حكم به لصالح نومان دغيم ثوينى .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفاصيل أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري) بادرارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وعت/٧١٧

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل انه في يوم الثلاثاء الموافق ٧ مارس ١٩٧٢ والايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بمكتب بيع المحجوزات ، منقولات منزل المحكوم عليه /حسن عبد الرسول المعتوق ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذي المؤرخ في ١٩٧١/٩/١٢ وقد حجزت نقاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ١٣٩/٧٠ وفاء لمبلغ ٢٨٣/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح /غلام رضا اسد الله .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفاصيل أخرى بالنسبة لتلك المحجوزات ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبري) بادرارة التنفيذ أثناء الدوام الرسمي .

مدير ادارة التنفيذ

اعلان عن متوفين الرقم : وعت/٧١٨

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل عن وفاة الاشخاص الآتية اسمائهم بعد وهم :

رقم الملف	اسم المتوفى	الجنسية
٧٢/٢٩	تركات محمد سعد عجم	بحريني
٧٢/٣٠	تركات احمد سعد الحيدري	يمنى
٧٢/٣١	تركات راشد عبد الهادى ليلي	كويتي
٧٢/٣٣	تركات يوسف حسن رضى	كويتي
٧٢/٣٤	تركات قاسم عثمان بكر	اردني
٧٢/٣٥	تركات مبارك عوض نصار المطيرى	كويتي
٧٢/٣٧	تركات عبد الله خميس	عماني
٧٢/٣٨	تركات منصور عبد الرحمن العتيقي	كويتي
٧٢/٣٩	تركات ذياب صالح ذياب	كويتي

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ممن له او عليه دين للمذكورين اعلاه او أية علاقه أخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي وذلك خلال (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ، وبمضي هذه المدة تتصرف الادارة بالتركة بناء على طلب الورثة المستحقين لها .

مدير ادارة التنفيذ

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق**اعلان**

يرجى من السيد/ خالد ابراهيم الزنكي مراجعة ادارة التسجيل العقاري والتوثيق (قسم معاملات الحكومة) وذلك لانهاء معاملة خاصة به .

وكيل الوزارة المساعد لشؤون التسجيل العقاري والتوثيق

اعلان

يرجى من السيد / علي محمد الهزان - مراجعة ادارة التسجيل العقاري والتوثيق (قسم عقود خارج المدينة) بشأن انهاء معاملته .

وكيل الوزارة المساعد لشؤون التسجيل العقاري والتوثيق

إدارة الأيتام**اعلان رقم ٧٢/٨**

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/ عبد الوهاب احمد عبد العزيز العريفان ، تاجر سابقا في سوق الصرافين ، ومن سكان القادسية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الدائرة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ولليان نعلن ،،،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/٩

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/ سالم شويرب هنان العجمي ، من سكان المنقف .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الدائرة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ولليان نعلن ،،،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/١٠

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/ مسعود علي سعيد الهاجري ، سائق سابقا بوزارة الاشغال العامة ، ومن سكان الباع .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الدائرة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ولليان نعلن ،،،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/١٢

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/ حمود عبدالله سليمان السنان ، من سكان الروضة .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الدائرة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ولليان نعلن .

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/١٣

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم / عبد الله محمد صالح الدمخي بحار سابقا في الجمارك والموانئ ، ومن سكان السالمية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور ، او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ولليان نعلن ،،،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/١٤

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/ سعد عبد الله سعد الحضيرى العازمي ، محصل سابقا بوزارة الكهرباء والماء ، ومن سكان الصباحية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور ، او أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ولليان نعلن ،،،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/١٥

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم / راضى محمد جاسم جمعان القطان ، موظف سابقا في وزارة البريد والبرق والهاتف ، ومن سكان منطقة سلوى .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور ، او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ولليان نعلن ،،،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/١٦

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم / ابراهيم محمد فهد السعدى من سكان القادسية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور ، او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ولليان نعلن ،،،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/١٧

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم / حسين فهد المتن ، شرطى سابقا بادارة المرور ، ومن سكان الروضة .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور ، او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ولليان نعلن ،،،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/١٨

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم / حسين على محمد على ، من سكان العديلية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور ، او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ولليان نعلن ،،،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/١٩

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم / مفرج زيد مفرج الهاجرى ، سائق سابقا بوزارة الصحة العامة ومن سكان الشعبية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور ، او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ولليان نعلن ،،،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/٢٠

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم / عبدالله مبارك الفوزان ، تاجر سابقا ، ومن سكان كيفان .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور ، او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ولليان نعلن ،،،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/٢٣

يرجى من السادة المذكورة اسماؤهم ادناه مراجعة ادارة شؤون الايتام - قسم التركة - اثناء الدوام الرسمي ، وذلك لامور تهمهم وهم /

- ١ - فتحي غريب
- ٢ - علي ابراهيم الجدى
- ٣ - محمد حسين نصر
- ٤ - حمود الراشد
- ٥ - عبد الله عبد العزيز الحمود الخراز
- ٦ - محمد جعفر
- ٧ - علي محمد سعادة
- ٨ - عبده بدر
- ٩ - ملازم علي صالح الخطيب
- ١٠ - ملازم بدر ذيب
- ١١ - فؤاد طانيوس الحاج
- ١٢ - جاسم يوسف التناك
- ١٣ - فهد الوهيب
- ١٤ - مبارك العلي الحبش
- ١٥ - صالح البورسلي

له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الدائرة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .
ولليان نعلن ،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/٢٦

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/ عبد الله محمد شتيل الشتيل، مؤذن سابقا بوزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية ويسكن الخالدية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ممن له او عليه دين للمذكور ، او اية علاقة اخرى الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .
ولليان نعلن .

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/٢٧

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/ فرحان عايد الحرير الرشيدى ، هجان سابقا بوزارة الداخلية ، ومن سكان مدينة العمال .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور ، او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة اثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .
ولليان نعلن .

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/٢٨

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/ سعيد مجبل الرشود الجبار حارس سابقا بوزارة الكهرباء والماء ومن سكان الفروانية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ، ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور ، أو أية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الدائرة ، أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .
ولليان نعلن ،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

١٦ - محمد صقر

١٧ - سليم غزال

١٨ - فهميم عبد العزيز

١٩ - عبد الله نجد

٢٠ - محمد يونس

٢١ - ريان رشيد

٢٢ - احمد سند

٢٣ - حسين علي الحداد

٢٤ - محمد ناصر الاريش

٢٥ - شريدة مبارك الشريدة

٢٦ - سيف الدين خضر

٢٧ - محمد باقر شفيق

٢٨ - السيد محمد هاشم

٢٩ - سمير البسطامي

٣٠ - رفيق طوقان

٣١ - ناصر العبد الله السبيعي

٣٢ - احمد صالح البصري

٣٣ - محمد سعيد ابراهيم

٣٤ - غازي الجابي

٣٥ - محمد العتال

٣٦ - عبد الله الناصر الفرخان

ولليان نعلن ،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/٢٤

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/ علي ابراهيم اسماعيل ، موظف سابقا بوزارة الصحة العامة ومن سكان الصباحية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الدائرة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .
ولليان نعلن ،

مدير عام ادارة شؤون الايتام

اعلان رقم ٧٢/٢٥

تعلن ادارة شؤون الايتام عن وفاة المرحوم/ مانع محمد سيف العجمي ، محصل سابقا بوزارة الكهرباء والماء ومن سكان الجهراء .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن

وزارة المالية والنفط

الجمارك والموانئ

نشرة البواخر الاسبوعية

البواخر المنتظرة وتواريخ وصولها بالتقريب واسم الوكيل لكل منها			البواخر التي تفرغ حمولتها في ميناء الشويخ	
اسم الباخرة	تاريخ وصولها بالتقريب	اسم الوكيل	لارس ميرسك	كولدن لا يون
دايموند ستار	٢/٩	الماجد	ياماشيجي مارو	نيجرك
سردانا (معلي)	٢/٩	الشركة الكويتية البحرية	بريمير باسفيك	ايدورو ديموسكي
الشامية	٢/١٠	الوكالة الكويتية	نتالي	
سوفتسك	٢/١١	الراشد	البواخر التي تنتظر دورها للتفريغ	
نكان جاو	٢/١١	الوكالة الكويتية	تنجستان	
بوتوى جاو	٢/١٢	الوكالة الكويتية	بواخر غادرت في الاسبوع الماضي	
أريا سيب	٢/١٢	أريا	وروكشاير	كونكورديا كابو
اندس مارو	٢/١٣	معرفي	الرميشية	مورفادا
ايونيا جاك	٢/١٤	الراشد	فريمونتين	سول تولا
كلمنتاين	٢/١٤	البهيهاني	فيشو مارو	اونداين
انديان ترست	٢/١٥	ستيمكو	داون اوف بيس	فيل دي بريست
نيانزا	٢/١٥	الشركة الكويتية البحرية	رانو	بازين
واسر فلس	٢/١٦	محمد البحر	آسكا	مالديف اكسبرس
ندرايمس	٢/١٧	عبد الرحمن البحر	ياماكوني مارو	جاكدينا
ساجيكاوا مارو	٢/١٧	الملاحة المتحدة	لامتونك جاو	ولدنفلس
شونفلس	٢/١٨	محمد البحر	أريا باز	تابنك رقم ٢
نكاتو مارو	٢/١٨	الوكالة العالمية	كرنا كورا	تيسنا
مابل بنك	٢/١٩	الفانم	هوهن فلس	ستار بتلكوز
دمرا (معلي)	٢/١٩	الشركة الكويتية البحرية	دواركا	
جورجستان	٢/٢٠	الشركة الكويتية البحرية		
مومباسا مارو	٢/٢١	معرفي		

مدير شؤون الموانئ

الإدارة العامة للطيران المدني

الارصاد الجوية

معلومات مناخية للاسبوع المبتدئ ب ٣ فبراير سنة ١٩٧٢ (في الكويت) .

التاريخ	درجة الحرارة في الظل	درجة الحرارة في الظل	درجة حرارة معدل	درجة حرارة	الرطوبة النسبية %	سقوط	سقوط	سقوط	سقوط	سقوط
فبراير	أقصى	أدنى	أقصى	أدنى	أقصى	أدنى	أقصى	أدنى	أقصى	أدنى
٣	١٤ر٥	٣ر٨	٥٠ر٠	١٥ر٤	٩١	٣٨	٧٦	٣٦	١٠/٠٠	لا شيء
٤	١٦ر٣	٣ر٨	٥٤ر٠	١٥ر٢	٩٠	٣٦	٨٨	٣٩	١٠/٠٠	لا شيء
٥	١٣ر٣	٦ر٨	٣٥ر٤	١٥ر٦	٩١	٥٥	٩٠	٥٢	٠٠/١٢	٠ر٥
٦	١٧ر٥	٨ر٣	٥٢ر٤	١٦ر٠	٩٥	٤٠	٨٨	٤٩	٠٧/٠٠	٠ر٨
٧	١٨ر٧	١٠ر٤	٥٣ر٦	١٦ر٣	٨٤	٦٢	٨٧	٦٤	٠٣/١٢	٠ر٤
٨	١٦ر٨	١٠ر٦	٥٢ر٦	١٦ر١	٨٢	٢٣	٧٦	٣٤	٠٨/٥٤	لا شيء
٩	١٧ر٦	٦ر٠	٥٥ر٧	١٦ر٦	٨٠	١٥	٨٤	٣٤	٠٧/٤٢	لا شيء

الخلاصة

متوسط أقصى درجة حرارة خلال الاسبوع	١٦ر٤
متوسط أدنى درجة حرارة خلال الاسبوع	٧ر١
أقصى درجة حرارة خلال الاسبوع	١٨ر٧
أدنى درجة حرارة خلال الاسبوع	٣ر٨
درجة حرارة اشعاع الشمس القصوى خلال الاسبوع	٥٥ر٧
معدل درجة حرارة ماء البحر خلال الاسبوع	١٥ر٩
متوسط سقوط الشمس بالساعات	٠٦/٤٢
متوسط أدنى نسبة للرطوبة في الكويت	٨٨٪ وفي فيلكا ٨٤٪
متوسط أدنى نسبة للرطوبة في الكويت	٣٨٪ وفي فيلكا ٤٥٪
أقصى سرعة واتجاه للرياح خلال الاسبوع	٣٧/جنوب جنوب شرقي
مجموع سقوط الأمطار خلال الاسبوع	١٧ ملم
مجموع سقوط الأمطار خلال الفصل	٩٦ر٠ ملم
زخات خفيفة من المطر	

مطبعة حكومة الكويت